

جامعة باتنة 1 كلية الحقوق و العلوم السياسية قسم العلوم السياسية



الأمن القومي وحقوق الإنسان بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 :الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجا

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص: حوكمة وتنمية

إعداد الطالبة: إشراف الأستاذ: وفاء العمري أ.د صالح زياني

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة الأصلية	الرتبة	الاسم واللقب
رئيسا	جامعة باتنة – 1 –	أستاذة محاضرة – أ –	د/ دلال بحري
مشرفا و مقررا	جامعة باتنة – 1 –	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ صالح زيايي
عضوا مناقشا	جامعة باتنة – 1 –	أستاذ محاضر – أ –	د/ عادل زقاغ
عضوا مناقشا	جامعة باتنة – 1 –	أستاذ محاضر – أ –	د/ عبد الحق زغدار

السنة الجامعية: 2015 / 2016





بسم ربع العرش العظيم الذي أكرمني، والذي لولاه، لما وصلت إلى ما أصبو إليه، سبحانه وتعالى جلّت أسماؤه وعظم شأنه.

قال تعالى: " وقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا "

أهدي ثمرة جمدي هذا، إلى التي رآني قلبها قبل عينيها وحصنتني أحشائها قبل يديها، إلى من سقتني حنانها ، إلى سبب نجاحي وقنديلي في ظلام الحياة، إلى من كانت سندا لي بلا حدود، إليك يا أهي الحبيبة.

إلى من علمني أن الحياة جد واجتماد، إليك يا منبع فندي واعتزازي ، أبي الغالي.

إلى جميع إخوتي وأخواتي ، وكل العائلة كبيرا وصغيرا.

إلى جميع من تهاسمت معمو، مشوار العلو و الدراسة.

وإلى كافة الأساتذة والعمال بقسمي العلوم السياسية ، في كل من جامعة الحاج لنضر بالى كافة الأساتذة ، وجامعة مدمد خيضر بسكرة.

شکر و تقدیر

الدمد الله دمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه ملئ السماء و الأرض

غاية الامتنان و التقديد و العرفان...

إلى أستاذي ومشرفي الفاضل، "الأستاذ الدكتور

مالع زیانی" ملد طیبته و تغممه و صبره

وتوجيماته ونصائحه الغيّمة.

إلى من شرفوني ، بالإطلاع على متن الرسالة و توجيه انتقاداتهم البناءة و ملاحظاتهم السائمة

من الأساتذة

وأخص بالذكر ، الدكتور "عبد البق رغدار" ، الدكتور "عادل رقاع" ، وأختي المناذ "الطقي قواسمي".

كما أتقدم بخالص الشكر والامتنان، إلى أعضاء لبنة المناقشة الموقرة، التي تحملت

شكرًا بزيلًا

ملخص الدراسة:

تهدف الدراسة إلى توضيح جدلية العلاقة ، بين الأمن القومي وحقوق الإنسان ، في الولايات المتحدة الأمريكية ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، وتحاول الإجابة عن إشكالية أساسية ، وهي كيف يمكن الحديث عن مكانة حقوق الإنسان ، في ظل تزايد التهديدات الأمنية العابرة للحدود ، والاهتمام بالأمن القومي من طرف الدول .

وقد تناولت الدراسة الإطار المفاهيمي والنظري ، لمفهومي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، وتعددت التعاريف المدرجة لكليهما ، وذلك لاختلاف المرجعيات الفلسفية للمفكرين ، ولقد حاولنا الإلمام بأهم التعريفات ، و أكثرها دقة للمصطلحين كما حاولنا مسح أهم المقاربات النظرية ، وما تطرقت إليه حول جدلية الأمن القومي ، وحقوق الإنسان ، وفي هذا السياق تمّ التركيز ، على الاتجاهين التفسيري والتكويني.

وتطرقت الدراسة في الجزء الثاني ،إلى توضيح أهم الآليات المستخدمة ، من الاتجاه المدافع عن أولوية الأمن القومي ، وكذا الآليات المستخدمة ، من طرف الاتجاه القائل ، بأولوية حقوق الإنسان.

أمّا الجانب التطبيقي ، فقد تطرقنا فيه إلى ، إبراز انعكاسات أحداث 11 سبتمبر ، على الأمن القومي ، وحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية ، بشيء من التفصيل ، فتمّ إبراز مكانة الأمن القومي و حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي.

ثمّ تمّ إدراج تقييم للسياسات الأمريكية ، لاسيما بعض السياسات ذات الطابع العنصري ، تجاه العرب والمسلمين ، وكذا موقف المنظمات غير الحكومية ، تجاه السلوكيات الأمريكية ، فيما يخص حقوق الإنسان.

ABSTRACT:

The study aims to clarify the dialectical relationship between national security and human rights in the United States after the events of September, the 11th, 2001. The study is an attempt to answer a basic problem which is how you can talk about the status of human rights in the light of the increasing security transnational threats and, the concern of national security by the rest of the other countries. The study dealt with the conceptual and theoretical framework of the two concepts of national security and human rights. There are many definitions listed for both of them due to differing philosophical background of the thinkers. I have tried to find the intersection between the most important definitions, the most accurate definitions of the two terms as we surveyed the most important theoretical matches. And, my focus was on both the interpretative and formative approaches of the two definitions. Turning to the second part, the study clarifies the most important mechanisms used; the attitude of defending the national security priority, as well as the mechanisms used by the attitude of the primacy of human rights. As for the practical side, we highlighted the implications of the events of September the 11th, on national security and human rights in the United States with some details. As well as highlighting the position of national Security and Human Rights in the US Constitution. Then we included an evaluation of the US policies especially, some of the discriminatory policies towards Arabs and Muslims, as well as the position of nongovernmental organizations towards the American behaviors with respect to human rights.

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للأمن القومي وحقوق الإنسان

المبحث الأول:مقاربة مفاهيمية للأمن القومي وحقوق الإنسان

المطلب الأول: مفهوم الأمن القومي

المطلب الثاني: مفهوم حقوق الإنسان

المبحث الثاني:المقاربات المفسرة للأمن القومي وحقوق الإنسان

المطلب الأول: الإتجاهات التفسيرية للأمن القومي وحقوق الإنسان

المطلب الثاني: الإتجاه التكويني لتفسير الأمن القومي وحقوق الإنسان

الفصل الثاني: الآليات المتبعة من طرف الاتجاه المدافع عن الأمن القومي والاتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان

المبحث الأول: الآليات المستخدمة من طرف الاتجاه المدافع عن الأمن القومي

المطلب الأول: الآليات الإعلامية والثقافية

المطلب الثاني: الآليات السياسية

المطلب الثالث: الآليات الأمنية

المطلب الرابع: الآليات الاقتصادية

المبحث الثاني: الآليات المستخدمة من طرف الاتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان (المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان)

المطلب الأول: اللجنة الدولية للصليب الأحمر

المطلب الثاني: منظمة العفو الدولية

المطلب الثالث: منظمة مراقبة حقوق الإنسان

الفصل الثالث: الولايات المتحدة الأمريكية (الأمن القومي وحقوق الإنسان)بعد أحداث 11سبتمبر 2001

المبحث الأول: واقع الأمن القومي وحقوق الإنسان في الدستور الأمريكي ومنظومة القيم الأمريكية

المطلب الأول: الأمن القومي من منظور الدستور الأمريكي والقيم الأمريكية

المطلب الثاني: مكانة حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي وضماناتها

المبحث الثاني: أحداث 11سبتمبر وتأثيراتها على الأمن القومي وحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الأول: إنعكاسات أحداث 11سبتمبر على الأمن القومي الأمريكي

المطلب الثاني: تأثير أحداث 11سبتمبر على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية

المبحث الثالث: دراسة تقييميه للأمن القومي وحقوق الإنسان بعد 11 سبتمبر بالولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الأول: العنصرية ومعاداة العرب والمسلمين

المطلب الثاني: موقف المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان من ممارسات الولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمريكية في مجال الأمن القومي وحقوق الإنسان بعد أحداث 11 سبتمبر 2001

الخاتمة

مقدمة

شكلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 ، تحديا كبيرا للولايات المتحدة الأمريكية ، ولأمنها القومي ، فكان من الضروري ، إعادة مراجعة سياساتها ، عن طريق القيام بإجراءات مختلفة ، مؤسساتية ، قانونية ، سياسية ، اقتصادية ، أمنية، للحماية من التهديدات الداخلية والخارجية ، حيث أوضحت أحداث 11 سبتمبر 2001 ، مدى اختراق الإرهاب ، لأمن المجتمع الأمريكي ، ونظرا لهاته الظروف الاستثنائية التي مرت بها الولايات المتحدة الأمريكية ، فقد قدّمت دواعي وضرورات الأمن القومي ، على اعتبارات الحقوق والحريات العامة ، فوضعتهما على محك المواجهة ، فالإجراءات المتخذة ، لتقوية الأمن القومي والحفاظ عليه ، قيّدت العديد من حقوق وحريات المواطنين.

وعلى الرغم من أن الولايات المتحدة الأمريكية ، تكرس في دستورها حماية حقوق الإنسان ، ومنها حق المساواة ، وعدم التمييز ، إلا أن هاته الأخيرة ، وبحجة الحرب على الإرهاب ، مارست العنصرية ضد الأجانب المقيمين فيها ، بسبب عرقيّاتهم و دياناتهم ، وانتهكت حقوقهم بغير وجه حق ، واضعة الأمن القومي على رأس قائمة أولوياتها ،على صعيد آخر ، صاعدت أحداث 11 سبتمبر 2001 ، بين الداخل والخارج ، فأعلنت الولايات المتحدة الأمريكية ، حربها على الإرهاب ، ضد الدول التي تدعم الجماعات الإرهابية ، وربطت أمنها القومي ، بالحرب ضد أفغانستان والعراق ، والتدخل في الشؤون الدولية .

فلقد رأت الإدارة الأمريكية ، أن القوة العسكرية ، هي الوسيلة الأمثل ، لضمان المحافظة على مصالحها الإستراتيجية ، واتخذت ذلك مبررا لانتهاك حقوق الإنسان دوليا ، و الدليل على ذلك ، تلك الشواهد والصور ، التي أوضحت المعاملة اللاإنسانية ، والمهينة في سجني غوانتنامو ، وأبو غريب ، من طرف القوات الأمريكية ، وذلك على الرغم من المبادئ الديمقراطية ، التي تدّعيها الولايات المتحدة الأمريكية ، ضاربة عرض الحائط ، كل المعاهدات والمواثيق الدولية ، التي تعنى بتكريس وحماية حقوق الإنسان ، مؤكدة أنها فوق الجميع .

أهمية الموضوع:

- تكمن أهمية الموضوع في كون الأمن القومي وحقوق الإنسان ، من بين المواضيع ، التي شغلت تفكير الدّارسين والباحثين في هذا الحقل.

- تتضح أهمية الموضوع هنا ، في التضييق على حقوق الإنسان ، والذي تزايد بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، في ظلّ الإجراءات المتخذة ، لتعزيز الأمن القومي وتقويته ، من أجل مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية ، وذلك على حساب الانتقاص من الحقوق والحريات العامة .

أهداف الدراسة:

في سياق تتاولنا لهذا الموضوع ، سنسعى لتحقيق جملة من الأهداف ، أهمها:

- تبيان محتوى الإستراتيجية الأمنية، التي انتهجتها مختلف الدول ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، كالولايات المتحدة الأمريكية ، لتحديد مختلف التهديدات ، التي تواجه المصالح القومية الأمريكية.
- لمعرفة تأثيرات أحداث 11 سبتمبر 2001 ، على سياسات الأمن القومي الأمريكي ، و انعكاساتها على حقوق الإنسان ، داخل الولايات المتحدة الأمريكية ، وخارجها .
- استيعاب خطة التّحول في العقيدة الأمنية الأمريكية ، من أجل فهم و إدراك ، جدلية العلاقة بين الأمن القومي الأمريكي ، وحقوق الإنسان من الناحية الممارساتية .
- توضيح كيفية تزايد انتهاكات حقوق الإنسان ، تحت ذريعة مكافحة الإرهاب ، و حماية الأمن القومي ، بالإضافة إلى ، الإطلاع على تداعيات الوجود الأمني الأمريكي وممارساته ، باعتباره الحامل للواء القيم الديمقراطية ، وحقوق الإنسان العالمية .

مبررات إختيار الموضوع:

يمكن تقسيم أسباب اختيار الموضوع، إلى أسباب ذاتية، وأخرى موضوعية:

أ- الأسباب الذاتية:

- الميول المعرفي ، بميدان الدراسات الأمنية ، الذي يعد واحدا ، من أكثر مجالات دراسة العلاقات الدولية ، زخما في الوقت الراهن ، بما يميزه من نقاشات وحوارات ، تعنى بإيضاح مفهوم الأمن ، وتطبيقاته العملية في السياسة العالمية .
- تعود إلى شغف علمي من طرف الطالبة ، في دراسة موضوع حيوي ، ينتمي إلى حقل الدراسات الأمنية.

- الرغبة الذاتية للتوسع في مقتضيات الموضوع، والإطلاع على مدى، توافق مبادئ حقوق الإنسان النظرية ، والممارسات على أرض الواقع ، وذلك بالتركيز في هاته الدراسة ، على ممارسات الولايات المتحدة الأمريكية ، باعتبارها الراعية للقيم الديمقراطية في العالم.

ب- الأسباب الموضوعية:

- يعد موضوعي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، من أهم المواضيع المطروحة حاليا للنقاش ، على الساحة الدولية ، باعتبارهما هدفا يسعى إليه ، الأفراد والدول على حدّ سواء ، وهذا ما يدعونا لدراسة بعض المتغيرات ، التي تؤثر في الدول ، واستراتيجياتها الداخلية و الخارجية ، بصفة خاصة ، والعلاقات الدولية بصفة عامة .

- كما أن هناك سبب آخر، لاختيار الموضوع، يتمثل في تسليط الضوء، على تأثيرات أحداث 11 سبتمبر 2001، في منظومة الأمن القومي الأمريكي، وانعكاسات ذلك، على الكيفية التي تعاملت بها الولايات المتحدة الأمريكية، مع حقوق الإنسان.

- معظم الدراسات، أولت الاهتمام بأحد متغيري الدراسة، وهما الأمن القومي أو حقوق الإنسان، ولكن لم تتطرق، للعلاقة الجدلية بينهما، وهو ما ستركز عليه هذه الدراسة.

حدود الدراسة:

تمّ تحديد الدراسة بعد ، أحداث 11 سبتمبر 2001 ، بالولايات المتحدة الأمريكية ، إلى غاية سنة 2015.

إشكالية الدراسة:

كيف يمكن الحديث عن مكانة حقوق الإنسان في ظل تزايد التهديدات الأمنية العابرة للحدود والاهتمام بالأمن القومي من طرف الدول؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية تتمثل في:

1- فيما تتمثل التدابير والإجراءات التي اتخذتها الولايات المتحدة لتقوية الأمن القومي والحفاظ عليه؟

2- هل تحتم حماية الأمن القومي التقييد على حقوق وحريات المواطنين؟

3- ما هي الضّمانات التي قدّمها دستور الولايات المتحدة الأمريكية لحماية حقوق الإنسان؟

4- ما هي تأثيرات 11 سبتمبر 2001 على الأمن القومي وحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية؟

5- ما هي الطريقة التي تعاملت بها الإدارة الأمريكية تجاه مواطنيها من غير أصول أمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001؟

الفرضيات:

1-كلما زاد الاهتمام بالأمن القومي ، كلما تراجعت الدعوات لحماية حقوق الإنسان.

2-كلما سنّت قوانين لمكافحة الإرهاب من أجل حماية الأمن القومي، كلما انتهكت حقوق الإنسان بدعوى ذلك.

3- كلما أفرطت الولايات المتحدة الأمريكية في حماية حقوق الإنسان ، كلما أدى ذلك إلى تزايد تهديد الأمن القومي الأمريكي .

المقاربة المنهجية:

اتبعنا في دراستنا مقاربة منهجية مركبة، تستند على مجموعة من المناهج و التقنيات ، تتمثل في:

1/ المنهج المقارن:

تمّ الاعتماد عليه في الفصل الثالث، من خلال السياسات المتبعة، من طرف الولايات المتحدة في الأمن القومي وحقوق الإنسان ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، إلى غاية 2015 .

2/ منهج دراسة الحالة:

وتكمن أهميته في الجانب التطبيقي للبحث، نموذج الدراسة ، و هو الولايات المتحدة الأمريكية.

3/المنهج الإحصائي:

حيث تم استخدام البيانات الرقمية، من أجل الاستدلال بها، وذلك من خلال، استعمال الإحصائيات حول الإنفاق العسكري الأمريكي، من سنة 2001 إلى غاية 2012، للإطلاع على حجم هذا الإنفاق.

4/ تقنية تحليل المضمون:

لاستكشاف المدلولات والمعاني ، التي تطرحها بعض الوثائق الرسمية ، كتحليل نصوص الدستور الأمريكي ، و دراسة وثيقة الأمن القومي لسنة 2002 .

أدبيات الدراسة:

في سياق تتاولنا لهذا الموضوع ، تم الاطلاع على العديد من الدراسات الأكاديمية ، منها :

- كتاب الباحث "ياسين طاهر الياسري" ، بعنوان "مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية"،
الصّادر سنة 2011 ، و الذي يحتوي على أربع فصول ، وما يهمّنا ، هو ما جاء في الفصل
الثالث ، والذي استهدف البحث ، في وسائل مكافحة الإرهاب ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ،
باعتبار أن الإرهاب ، هو المهدّد الأساسي ، للأمن القومي الأمريكي ، وقد صنّف الباحث ، هذه
الوسائل إلى ، سياسية ، قانونية ، دبلوماسية ، ثقافية ، معلوماتية ، وعسكرية ، وتتميز دراستنا
بكونها حاولت أن ، تصنّف هذه الوسائل المتبعة ، من طرف الإدارة الأمريكية ، إلى وسائل
وإجراءات على الصعيد الداخلي ، وأخرى على الصعيد الخارجي .

- كتاب للباحث " فهد العرابي الحارثي" ، بعنوان "أمريكا التي تعلّمنا الديمقراطية والعدل" ، الصّادر سنة 2004 ، وجاء الكتاب في عشر فصول ، لكن ما يهمّنا هو ما ورد في الفصل السّادس ، حول تأثيرات أحداث 11 سبتمبر 2001 ، على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية .

غير أن هاته الدراسة ، لم تتطرق للحديث عن ، امتداد تأثيرات هاته الأحداث ، إلى انتهاك حقوق الإنسان ، على المستوى الدولي ، وما يأخذ عموما على هاته الدراسات السابقة ، أنها ركزت على أحد المتغيرين فقط ، أي الأمن القومي أو حقوق الإنسان ، دون الجمع بينهما.

- كتاب لمؤلفه، JEAN Jacques Roche ، تحت عنوان: JEAN Jacques Roche ، تحت عنوان: «INTERNATIONALES » «INTERNATIONALES وتتاول فيه الباحث، مسح شامل لمختلف المقاربات النظرية، التي تمّ الاعتماد عليها في سياق ،الإطار النظري للدراسة .
 - مقال بعنوان: BALANCING NATIONAL SECURITY AND HUMAN»

RIGHTS :ASSESSING THE LEGAL RESPONSE OF COMMON LAW NATIONS TO BEN GOLDER ,GEORGE WILLIAMS : للباحثين ، THE THREAT OF TERRORISM » تطرق فيه الباحثين ، لتحديد المنطلقات الجدلية بين الأمن القومي وحقوق الإنسان ،خاصة عقب

صدور تشريعات مكافحة الإرهاب ،لما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، والتأثيرات السلبية لهاته

التشريعات على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية.

وجاءت معالجتنا لهاته الدراسة ، من أجل تكملة جوانب النّقص ، التي لم يتم التّطرق لها ، وذلك في إطار التراكم المعرفي .

صعوبات الدراسة:

إن أغلب الصعوبات التي واجهتنا ، خلال فترة إعداد الدراسة ، هي من طبيعة البحث العلمي ، وتتضمن ما يلي :

- تعدّد المراجع ، مما صعّب علينا ، تصنيف المعلومات ذات الشأن ، وعدم وجود مراجع متخصصة في الموضوع ، والتي اقتصرت على العمومية .

- تتعلق الصعوبات أيضا ، بطبيعة البحث نفسه ، من حيث الحيّز الزّمني ، الذي تحاول تغطيته، حيث امتدت الدّراسة ، من أحداث 11 سبتمبر 2001 ، إلى غاية 2015 ، ولقد واجهنا، نقص في المراجع ، بالنسبة للفترة الأخيرة للرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما".

تبرير الخطة:

سعيا للإجابة على الإشكالية المطروحة ، والتحقق من مدى صحة الفرضيات ، اقتضت الضرورة المنهجية ، تقسيم خطة الموضوع لثلاثة فصول، فضلا عن مقدمة والخاتمة.

فقلد تضمّن الفصل الأول ، الإطار المفاهيمي والنظري للبحث ، وتكوّن من مبحثين ، حيث تمّ التطرق في المبحث الأول ، إلى مفهوم الأمن القومي وكذا مفهوم حقوق الإنسان.

وتضمن المبحث الثاني ، الحديث عن المقاربات المفسّرة ، للأمن القومي وحقوق الإنسان.

أمّا الفصل الثاني ، فيحتوي على مبحثين ، الأول يتناول ، الآليات المستخدمة ، من طرف الاتجاه المدافع عن الأمن القومي ، بينما يتطرق المبحث الثاني ، للآليات المستخدمة ، من طرف الاتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان ، وتمّ التّطرق فيه ، للمنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان .

ويتناول الفصل الثالث ، ثلاث مباحث ، وهو متعلق بدراسة الأمن القومي وحقوق الإنسان، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، في الولايات المتحدة الأمريكية.

حيث تمّ إدراج واقع الأمن القومي وحقوق الإنسان، في الدستور الأمريكي ، ومنظومة القيم الأمريكية في المبحث الأول ، أمّا المبحث الثاني ، فأوردنا فيه ، تأثيرات أحداث 11 سبتمبر 2001 ، على الأمن القومي وحقوق الإنسان ، في الولايات المتحدة الأمريكية ، بينما تطرقنا في

مقدمة

المبحث الثالث ، إلى دراسة تقييمية للأمن القومي وحقوق الإنسان ، بعد أحداث 11 سبتمبر ، بالولايات المتحدة الأمريكية .

الفصل الأول

إنّ الأمن القومي من المتطلبات الأساسية للإنسان ، كفرد وكجماعة وكدولة، بل هو من أهم تلك المتطلبات ، لضمان استمرارية الحياة ، بشكلها الطبيعي والفعّال ، وضمان أمن وحماية الدولة وأفرادها ، من مختلف التهديدات ، وفي نفس السياق ، نجد أن الحديث عن حقوق الإنسان ، لا يمكن أن يكون حديثا فلسفيا مجردا ، فالإنسان كائن اجتماعي ، يعيش في إطار دول ، تختلف فلسفاتها الاجتماعية ، و السياسية ، و التي تتحدد في إطار حقوق الفرد وواجباته . ونظرا لارتباط موضوع الدراسة ، بمفهومي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، فإن منطلق الدراسة ، يقتضي تحديد الإطار المعرفي للمفهومين ، لكي نتمكن من تحديد العلاقة التي تربطهما ، وفي هذا الإطار ، تتوعت المقاربات النظرية ، لمفهومي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، في العلاقات الدولية ، حيث برزت الكثير من النظريات ، التي سلطت الضوء على كليهما ، سواء النظريات التفسيرية ، أو التكوينية ، وهذا ما سنحاول توضيحه من خلال هذا الفصل، على النحو التالي:

المبحث الأول: مقاربة مفاهيمية للأمن القومى وحقوق الإنسان

المبحث الثاني: المقاربات المفسرة للأمن القومي و حقوق الإنسان

المبحث الأول: مقاربة مفاهيمية للأمن القومي وحقوق الإنسان

يعد الأمن مسألة هامة ، في حياة الأفراد والدول على حدّ سواء ، لذا عملت الدول ، على إيجاد السبل للمحافظة عليه ، لما له من أهمية قصوى ، في بقاء مقدرات الأمم ، في جميع مجالات حياتها ، السياسية ،الاقتصادية ،الاجتماعية و الثقافية ، وفي نفس السياق ، تعتبر حقوق الإنسان ، من الأولويات الضرورية ، لعيش الإنسان بكرامة ، ولحمايته من التهديدات ، والأخطار التي يواجهها ، سواء أكانت داخلية من الدول ذاتها ، أو خارجية من الدول المجاورة لها ، لذا نجد أن مفهومي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، قد احتلا الأولوية ، في تفكير الدارسين والمفكرين ، بحيث أخذا موقع الصدارة في أبحاثهم .

المطلب الأول: مفهوم الأمن القومي

يعتبر الأمن القومي ، من أكثر المواضيع إثارة للجدل ، في أدبيات العلاقات الدولية ، وبعيدا عن أية محاولة ، لضبط أكاديمي لمفهوم الأمن القومي ، يبقى هذا الأخير كقيمة إنسانية ، ملازمة للإنسان وكشرط لبقاء الدول ، وضمان حمايتها ، من التهديدات التي تواجه كيانها ، فمفهوم الأمن بصفة عامة ، والأمن القومي كأحد مستوياته ، شكّلا محور نقاش ، وبحث للعديد من المفكرين ، ذلك لما يتسما به من غموض ، فإختلفت اتجاهات وتصورات الباحثين ، في مجال الدراسات الأمنية ، حول وضع تعريف للأمن ، هذا ما إنعكس على تنوع التّعاريف ، تبعا لإختلاف المرجعيات النظرية للمفكرين .

الفرع الأول: تعريف الأمن ومستوياته

ظهر مصطلح الأمن « SECURITY »، بعد الحرب العالمية الثانية ، ومع تطور الدراسات الإستراتيجية والأمنية ، أصبح علما قائما بذاته ، ومن أهم محاور ، حقول المعرفة السياسية والإستراتيجية 1.

التعريف اللغوى للأمن:

يعرّف الأمن في اللّغة العربية ، على أنه الاطمئنان من الخوف²، كما يشير مدلول كلمة الأمن ،إلى أن مصدرها مشتق من آمن ، يأمن أمنا، والأمن ضدّ الخوف ونقيضه ، وقال تعالى: "وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا" ، سورة البقرة الآية 125، وطبقا لما جاء في الآية ، فإنّ الأمن يعني ، حماية أراضي البلاد وصيانتها من الخطر الخارجي 3.

² محمّد غالب بكزادة الأمن وإدارة أمّن المؤتمرات ،ط2، (القاهرة :دار الفجر، 2000)، ص22. محمّد غالب بكزادة الأمن المؤتمرات ،ط2، (القاهرة :دار الفجر، 2006)، ص59 محمد سعيد آل عياش الشهراني، أثر العولمة على الأمن الوطني ، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006)، ص59.

¹ على بن فايز الجحنى الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000)، ص 65.

وقال تعالى:"وليبدائهم من بعد خوفهم أمنا"سورة النور الآية55 ، وهذا تأكيد أن الأمن ضدّ الخوف ، فأصل الأمن في اللغة ، هو طمأنينة النّفس وزوال التهديد والخوف ، حيث يكون الإنسان مستقرا إذا إطمئن ولم يخف بمعنى إذا كان سالما .1

التعريف الاصطلاحي للأمن:

تخضع عملية تعريف أي مصطلح لاعتبارات كثيرة ، منها خلفية الباحث الفكرية ، والثقافية، وزوايا اهتمامه ، لذا سنحاول التطرق لبعض التعريفات ، التي وضعها دارسوا العلاقات الدولية ، سعيا للتعرف أكثر على دلالة هذا المصطلح، ومن أهم تعاريف الأمن نجد: تعريف الدكتور "عبد المنعم المشاط" إذ يقول "أن الأمن ليس مواجهة للأحداث أو الوقائع الفردية ، بل يتعلق بمواجهة الطبيعة المركبة والحادة للعنف بجميع مظاهره "2.

يرى جاكبسون « jacobson أيضا ، أن الأمن "هو عدم تعرّض الإنسان للخطر والأذى ، مع شعوره بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية ، ومن مظاهرها حصول الأفراد على الفرص المتكافئة ، من النمو والتطور ، وتوافر الحد الأدنى من متطلبات العيش الكريم "3. فالأمن هو الشعور الذي يسود الفرد أو الجماعة بالاطمئنان ، وزوال ما يهددهم من مخاطر ، فهو يعني غياب المخاطر التي تهدد الدولة سواء في الداخل أو الخارج . 4 ويمكن تعريف الأمن باعتباره كشرط للوقاية ، يحاول من خلاله رجال الدولة ، الحفاظ على المكونات المختلفة لسياساتهم ، إمّا من التهديدات الخارجية أو الداخلية 5.

وبحسب الموسوعة الفقهية ، يعتبر الأمن من أهم ما تقوم عليه الحياة ، فبه يطمئن الأفرد على دينهم وأنفسهم ، وأموالهم ، و ذلك ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بدولهم 6

وتتعدد المستويات الأمنية ، من حيث النطاق الأمني، الشّخصي والجغرافي ، أو الإقليمي ، على النحو التالي 1 :

زكي زكي حسين زيدان، الإستخبارات العسكرية ودورها في تحقيق الأمن القومي للدولة في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي، ({د.ب.ن}:دار ألكتاب القانوني، 2009)، ص32.

²على بن فايز الجحنى،المرجع السابق،ص ص 67–68.

³ محمد سعيد آل عياش الشهراني،المرجع السابق،ص ص 59-60.

⁴ زكي زكي حسين زيدان،المرجع السابق ،، ص33.

⁵ CHARLES F.HERMAN, "DEFINING NATIONAL SECURITY",p19,in http://www.voxprof.com/cfh/hermann-pubs/Hermann-Defining% 20National% 20Security.pdf.2015/8/28

⁶ محمد سعيد آل عياش الشهراني، المرجع السابق، ص60.

1-المستوى الوطني: في البداية لابد من الاشارة إلى أن ، الحديث عن هذا االمستوى ، في الأدبيات السياسية العربية ، هو انطلاقا من ترجمة كلمة "NATIONAL" ، من الإنجليزية أو الفرنسية ، إلى كلمة " القومي" ، وبالتّالي يعتبر الأمن القومي ، بالمفهوم الحديث مساويا في معناه للأمن الوطني. يشير هذا المستوى، إلى أمن كل الدول ، هو في إطار حدودها السياسية ،و التزاماتها القائمة ،ويتضمن هذا المستوى ، التأمين من الداخل ، ودفع التهديد الخارجي ،بما يكفل تحقيق حياة مستقرة . وحالمستوى الاقليمي :يتعلق بالأمن المشترك ، لمجموعة من الدول ، لها جوار مشترك ، ومصالح وتاريخ في نطاق جغرافي واحد ، وبذلك تتعهد الدول ، بالدفاع المشترك ، عن أي عضو في المجموعة ، يتعرض لتهديد أو هجوم من طرف خارجي . 3

3-المستوى الدولي: يعني أمن الكوكب ، من خلال جهود ، مجموعة دول العالم ، المكونة للجماعة البشرية ، فمهددات بقاء العالم ، لا تميّز بين دولة غنية ودولة فقيرة، لذلك تتكاثف جهود الدول ، لأمن كل ما يتعلق بمصالحها الإنسانية المشتركة ، وركائز إستقرارها وتطورها .⁴

4- المستوى الفردي: يقصد به ، تأمين الفرد ، ضدّ كل ما يهدد أمنه ، واحترام حقوقه وسلامته الشخصية ، فتتوفر له الحاجات الأساسية ، لقيامه بالوظائف الحيوية والاجتماعية ، كعضو في المجتمع .

الفرع الثاني: تعريف الأمن القومي

سنركز في دراستنا هاته ، على المستوى القومي" الوطني "، حيث أصبحت قضية الأمن القومي ، ذات أهمية بالغة، بفعل عوامل متعددة ،أهمها المتغيرات ، التي يشهدها النظام الدولي⁵.

تم التّطرق في سياق الفكر السياسي القديم ، لمفهوم الأمن القومي ،فالفكر السياسي اليوناني ، متمثلا بأرسطو "Aristotle" ، تحدث عن قوة الدولة ، وكيفية المحافظة عليها ، وحدد الأخطار التي تهددها .6

كما إهتم الفكر السياسي المعاصر بالأمن القومي، تبعا لتطور الوعي الإنساني، الحقوقي والسياسي ، فكان المفهوم مقتصرا على أمن الدولة القومية، ضدّ أي تهديد ، قد يؤثر على نظامها السياسي أو سيادتها ،وهكذا ساد الأمن القومي ، منذ نشأة الدولة القومية سنة 1648.

أخذ مفهوم الأمن القومي يتطور ويتضح ، بعد الحرب العالمية الثانية ، عندما أنشئت الولايات المتحدة الأمريكية ، مجلس للأمن القومي سنة 1947، ومنذ ذلك التاريخ ، إنتشر مفهوم الأمن

¹ محمد الأمين البشري، **الأمن العربي، المقومات والمعوقات،** (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2000)، ص 22-24.

² طارق رداف،"الاتحاد الأوروبي :من إستراتيجية الدفاع في إطار حلف شمال الأطلسي إلى الهوية الأمنية الأوروبية المشتركة"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، (جامعة منتوري ، قسنطينة ، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2004/ 2005)، ص22.

 $^{^{3}}$ محمد غالب بكزادة ،المرجع السابق ، 3

⁴ ذياب موسى البداينة الأمن الوطني في عصر العولمة (الرياض: جامعة نمايف العربية للعلوم الأمنية ،2011)، ص ص 25-26. و زكي ركي حسين زيدان المرجع السابق ، ص 32.

⁶ هايل عبد المولى طشطوش ، العلاقات الدولية، (عمان: دار البداية ، 2014)، ص172.

سي ب المولى طشطوش الأمن الوطني و عناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد، (عمان :دار حامد، 2012)، ص 36.

القومي وشاع إستخدامه في العلوم السياسية 2، فسيطرت فكرة الأمن القومي ، خلال الحرب الباردة على معظم المؤلفات ، وأخذ الصفة العسكرية ،حيث إنحصر الإهتمام الرئيسي لدى الأكادميين ورجال الدول ، على كيفية تطوير قدرات دولهم العسكرية، من أجل التصدي للتهديدات 3 .

ففي ظل التتافس ، بين الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفياتي، تمّ تطوير كل ما من شأنه ، تهديد أمن الطرف الآخر ، وتراوحت الدول فيه بين دول عظمى ، رأت أن نطاق أمنها القومي ومصالحها ، يتعدى حدودها الإقليمية ، ودول متوسطة إهتمت بأمنها القومي، من خلال تحقيق مصالحها ، بالحفاظ على كيانها الذاتي ، فعلى الرغم من إعطاء الدول أولوية كبيرة لأمنها القومي ، إِلاً أن عقيدتها القومية تختلف ، بإختلاف حجمها وموقعها ، حيث تقوم بصياغة سياسات أمنها القومي على أساس ذلك.4

بعد ذلك شهد عالم ما بعد الحرب الباردة ، تغييرا واضحا في الرؤية ، حيث أصبحت السياسة الأمنية الأمريكية ، في مواجهة تهديدات جديدة ، وتفككت المنظومة الشيوعية ، هذا ما ساهم في خلق مفهوم جديد للأمن القومي ، من قبل القوة العظمي في النظام العالمي "الولايات المتحدة الأمريكية"، فسعت لتحقيق مصالحها الذاتية، بحجة توفير الأمن العالمي أولا ، ثم الإقليمي و القومي ، بهدف الحصول على عالم مستقر ، لكن الأهداف الخفيّة ، تشير إلى أهمية توفير الأمن القومي الأمريكي أولا وأخيرا ،من خلال السيطرة على منابع النفط والمياه وغير ذلك .5

و بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، بدأت مراجعة شاملة للخطط الدفاعية الأمريكية ،حيث تمّ تشديد الدفاع عن الداخل ، والإستعداد لمواجهة التهديدات المباغتة، وتطوير مفاهيم جديدة للردع ، حيث إعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية ، على إستراتيجية الدفاع الوقائي، وبالتالي ترتيب أولويات الأمن القومي، لمواجهة الخطر من الداخل والخارج "الإرهاب الدولي" ، كما تمّ تغيير الإستراتيجية الأمريكية للأمن القومي، باعتماد الضربات الوقائية. 6

أما بالنسبة لمفهوم الأمن القومي، فقد واجه العديد من المصاعب في تحديده ، وذلك بسبب حداثته ، فعلى الرغم من الإنتشار الواسع لمفهوم الأمن القومي ،والدراسات التي تعرضت له ،منذ ظهوره في ميدان العلوم الاجتماعية ، إلا أنه مازال مفهوما متشابكا وشديد الغموض ، ومما زاد في تعقيده ثورة الاتصالات، حيث أصبح مفهوما مرتبطا بالعلاقات الدولية، والنظم السياسية في أن واحد

¹ معاذ البطوش ،تداعيات الاحتلال الأمريكي البريطاني على العراق وأثره على الأمن القومي العربي ، (عمان:دار حامد،2012)،ص32.

² هشام محمود الأقداحي، في تحديات الأمن القومي ، (الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2009)،، ص39. 3 جون بيليس ،الأمن الدولي في حقبة ما بعد الحرب ،في عولمة السياسة العالمية ،ترجمة مركز الخليج للأبحاث (دبي: مركز الخليج

للأبحاث ،2004)، ص 412.

نجدت صبري نُاكرة يي، الإطار القانوني للأمن القومي ، (عمان: دار حامد، 2011)، ص ص 52-53. 5 هايل عبد المولى طشطوش المرجع السابق ،ص ص36-37.

⁶ نجدت صبري ناكرة بي،المرجع السابق،ص ص 50-51.

⁷ نواف قطيش، **الأمن الوطني، الأزمات**، (عمان دار الراية ،2011)، ص 15.

في هذا السياق ، حاول العديد من المفكرين و الباحثين تعريف الأمن القومي، فتعددت التعاريف التي قدّمت فيه 1:

1-المفهوم التقليدي للأمن القومى:

وردت العديد من التعاريف ،التي وضعها دارسو العلاقات الدولية ،التعرف أكثر على دلالة مفهوم الأمن القومي ، وبدأت أولى المحاولات الأكاديمية لتعريف هذا المفهوم سنة 1943 ، على يد "والتر للأمن القومي يتمثل في ،عدم التضحية بقيم الدولة الجوهرية ،بحيث لا تكون هناك أي تهديدات للقيم الأساسية ،التي تعتنقها الدولة أو تسعى اليها 4 .

ما يؤخذ على هذا التعريف ، أنه ربط الأمن القومي بالجانب العسكري فقط ، ومبرارت ذلك منطقية ، لأن المفكر " ليبمان"، أطلق تعريفه ،أثناء الحرب العالمية الثانية. 5

أمّا بالنسبة لكل من ،بترسون «PETERSON» و سيبنيوس « SEPENIOUS » ، فيعتمدان على التعريف المقدّم من قبل مجلس الأمن القومي: "على أن الأمن القومي هو ،الحفاظ التّام على المؤسسات والقيم الجوهرية للمجتمع .⁶

في حين يرى " باري بوزان "BARRY BAUZAN" ، أن مفهوم الأمن القومي ضيق ،حينما نحصره في السّياق التقليدي والقوة العسكرية ،وهو ما يعرف "بالأمن الصلب" ، ويكون واسعا ،عندما يتعلق بقضايا الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة ،ببعديها الداخلي والخارجي ، وهوما يعرف "بالأمن الناعم".

بينما يرى هنري كيسنجر "HENRY KISSINGER "، وهو أحد أنصار المدرسة الواقعية ، شغل منصب الأمن القومي والخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية أنَ الأمن القومي هو: "جملة الإجراءات المتخذة ،من قبل المجتمع للحفاظ على حقه في البقاء". ⁸ بمعنى أنه جوهر وجود الدولة ،وأساس قيامها ، فلا يمكن أن تتطور وتستقر ،إلا إذا كانت قادرة على توفير الأمن. ⁹

وضّح كيسنجر من خلال التعريف السابق ،ضرورة إستخدام الدولة لجميع عناصر قوتها، من دون أن يوضّح شرعية تلك الإجراءات، ولا توقيت إستخدامها ، مما يترك المفهوم مفتوحًا، لإجراءات وتصرفات

هايل عبد المولى طشطوش ، المرجع السابق ،ص 26.

² جون بيليس ، المرجع السابق ، ص 414.

³ عبد الرحمان يوسف بن حارب ، العولمة وأثرها على الأمن القومي الوطني في دولة الإمارات العربية المتحدة، ({د،ب،ن}،المكتب الجامعي الحديث ،2005)، ص14.

⁴ عبد النور بن عنتر ، البغد المتوسطى للأمن الجزائري، (الجزائر: المكتبة العصرية ، 2005)، ص 13.

⁵ فوزي حسن حسين ، التخطيط الإستراتيجي للسياسة الخارجية وبرامج الأمن القومي للدول ، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2013)، ص ص 281-280.

⁶ سامي الخفاجي ، الإحتلال الأمريكي ومستقبل العراق ،ط2، (عمان: دار آمنة ،2012)، ص 214.

صالح زياني، "تحولات العقيدة الأمنيةالجزائرية في ظل تنامي تهديدات العولمة" مجلة المفكر ، جامعة محمد خيضر ، كلية الحقوق والعلوم

ألسياسية ، العدد 5 ، مارس 2010 ، ص 288-289.

⁸ سامى الخفاجي، المرجع السابق ،ص 231.

⁹ ياسر أنايف قطيشات، البعثات الدبلوماسية بين الضمانات و مقتضيات الأمن الوطني، (عمان :دار آمنة، 2013)، ص 167.

عدوانية، قد تخرج عن إطار الأمن القومي ، و يعكس هذا التعريف ، عوامل القوة القومية للولايات المتحدة الأمريكية. 1

في نفس السياق ، يعرّف أرنولد ولفيرز "ARNOLD WOLFERS »، الأمن القومي " بأنه حماية القيم و يزيد ذلك وينقص ، حسب قدرة الدولة على ردع الهجوم ،والتغلب عليه "2.

فالأمن القومي هنا يعني ، عدم وجود تهديدات للقيم المكتسبة ، ويشمل تقليديا ،الاستقلال السياسي للدولة وسلامة أراضيها كقيم تجب حمايتها 3.

أمّا بالنسبة لفريدريك هارتمان «Frédéric Hartmann» ،فإنّ الأمن القومي هو "محصلة المصالح الحبوية للدولة ".4

كما يرى جارلس مايرز «Charles Myers»-أستاذ العلاقات الدولية في جامعة هارفارد أن الأمن القومي :"هو القدرة على التحكم بالظروف الداخلية والخارجية للدولة ، والتي تعتبر ضرورية لتقرير المصير والازدهار "5. فالأمن القومي يرتبط بـ:

- 1 حماية كيان الدولة ، ضد أعمال العدوان وسياسات التوسع ، بما يستلزم ضرورة قيام جيش قوي يمكنه من أداء هذه الوظيفة .
- 2 حماية النسيج الداخلي للدولة ، بعدم تعرّضها لحرب دعائية ،أو ضغوط اقتصادية أو عمليات إرهابية ، تعرقل التنمية ⁶.

ورد أيضا في موسوعة العلوم الاجتماعية ، أن الأمن القومي هو :قدرة الدولة على صيانة قيمها الداخلية من التّهديدات الخارجية ⁷، حيث يهدف الأمن القومي هنا ،إلى دعم قوة الدولة في مواجهة العدو الخارجي ،بما يمكّنها من حماية كيانها القومي ،وتوفير وحدة أراضيها ⁸.

في نفس السياق ، يؤكد الباحث صباح محمود محمد ، على أن الأمن القومي هو: "تأمين كيان الدولة ضد الأخطار ، التي تواجهها داخليا وخارجيا ، وحماية مصالحها من خلال ، تهيئة الظروف المناسبة لتحقيق أهدافها القومية "،أي تأمين الدولة من الداخل ودفع التهديدات ، بما يكفل لها تحقيق حياة مستقرة ومزدهرة ⁹.

¹ فوزي حسن حسين ،المرجع السابق، ص 281.

² أماني جرار ، **حقوق الإنسان وتربية السلام**، (عمان: دار وائل ، 2012)، ص 267.

³ DAVID A BALDWIN,"The concept of security",p13,in http://www.princeton.edu/~dbaldwin/selected%20articles/Baldwin%20%281997%29%20The%20Concept%20of%20Security.pdf. 2015/9/29

⁴ ثامر كامل الخزرجي ،**العلاقات السياسية الدوليةوإستراتيجية إدارة الأزمات،(**عمان :دار مجدلاو<u>ي،(2009)،ص67.</u>

⁵فوزي حسن حسين ، المرجع السابق ،ص 282.

⁶ محمد سعيد آل عياش الشهراني ،المرجع السابق ،ص62.

⁷ هشام محمود الأقداحي ،المرجع السابق،ص39.

ممدور شوقي، "الأمن القومي والعلاقات الدولية" ،مجلة السياسة الدوية ، السنة 33،العدد 127، ،جانفي 1997، ص35.

وعامر مصباخ ، معجم مفاهيم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،(الجزائر ،المكتبة الجزائرية ،2005)، 2006

من هنا تبرز الحاجة إلى القوة اللحفاظ على الأمن القومي ، ولشن الحرب تحقيقا للمصالح القومية أ.

نلاحظ أن التعريفات السابقة ، تركّز على مفهوم الأمن القومي من الزاوية العسكرية ، باعتبار ،أن القوة العسكرية للدولة ، هي مرآة أمنها القومي ، غير أن البعض الآخر ، ينظرون لمفهوم الأمن القومي بشمولية ، حيث يجمعون بين المفهوم العسكري ،الاقتصادي،الاجتماعي و السياسي².

2-المفهوم الحديث للأمن القومى:

هنا يعتبر الأمن القومي ، مفهوما أوسع من مجرد الحماية من الحرب ، حيث يركز على قدرة الدولة في المحافظة على إقتصادها ، وأراضيها وكل مواردها الطبيعية ، ونظمها المختلفة (الاجتماعية والسياسية والثقافية) 3 .

فالأمن القومي لا يكون إلا عبر تحقيق أمن الفرد ، والذي يشكّل مادة المجتمع ومضمونه ،و يتطلب ذلك تهيئة الظروف المناسبة ، لتحقيق الاستقرار وغياب كل ما يهدده ، فالأمن القومي لم يعد محصورا ، في التحرر من التّهديد العسكري وسلامة كيان الدولة ، وإنما إمتد إلى تأثير أوسع ، يشمل معاني الاستقرار السياسي ،التتمية الاقتصادية ،التكامل الاجتماعي ،التوازن البيئي 4.

في هذا السياق ، يعرّف، رويرت مكنمارا(*)« ROBERT MCNAMARA » ، الأمن القومي على "أنه التنمية بحدّ ذاتها ، و أن الدول التي لا تنمو ، لايمكن أن تظل آمنة " ⁵، حيث ربط هذا الأخير، بين التّنمية الشّاملة والأمن القومي ، على اعتبار أنهما شيء واحد⁶. هذا ما يعكس الخلفية الاقتصادية لصاحب التعريف.

يؤكد أيضا المفكر "قابريال ألموند Gabriel Allmond" ، أن الأمن القومي ليس القوة العسكرية وحدها ، بل يتعداها إلى التنمية ، لأن غياب التنمية ، يعني عدم وجود أمن ، وإستقرار على الإطلاق⁷.

من جملة التعريفات السابقة ، نتوصل إلى تعريف إجرائي للأمن القومي:

"وهو أن الأمن القومي ، عبارة عن جملة الاجراءات التي تتخذها الدولة ، في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها وحماية مصالحها وبقاء أفرادها ، مع تهيئة الظروف المناسبة اقتصاديا، اجتماعيا، سياسيا،

محمد نصر مهنا، مدخل إلى الأمن القومي العربي في عالم متغير، (الاسكندرية :مطابع القدس، 1996)، ص12.

محمد الأمين البشري، المرجع السابق ، ص21.

³ ذياب موسى البداينة المرجع السابق، ص 24.

⁴ نجدت صبري ئاكرة يي ،المرجع السابق،ص ص 47-48.

^(*)وزير الدفاع الأمريكي ورئيس البنك الدولي الأسبق،حيث لعب دورا هاما في إبراز المفهوم الشمولي للأمن القومي، من خلال كتابه المعنون "بجوهر الأمن"،حيث انتقد المفهوم العسكري للأمن بقوله"إن أمن جمهورية الولايات المتحدة الأمريكية لا يكمن في القوة العسكرية لكن يمكن بصورة متماثلة في تنمية نماذج مستقرة من النمو الاقتصادي والسياسي في الداخل وفي الدول النامية وفي العالم أجمع. ⁵نواف قطيش،المرجع السابق،ص 19.

⁶ هشام محمود الأقداحي ،المرجع السابق ، ص 39.

⁷ هايل عبد المولى طشطوش ، المرجع السابق ،ص 29.

وبيئيا ،التحقيق الأهداف والغايات ،التي تعبّر عن الرضا العام ،في المجتمع و إيجاد الإستراتيجيات والخطط الشاملة ،التي تكفل تحقيق ذلك".

المطلب الثاني: مفهوم حقوق الإنسان

إحتلت قضايا حقوق الإنسان بعد الحرب العالمية الثانية ،موقع الصدارة والإهتمام العالمي والمحلي، فعرفت تطورا كبيرا ،خاصة نتيجة الانتهاكات اللاإنسانية ،التي اقترفت بحق الإنسانية ، فبدأت في تلك الفترة حركة دولية ،لتدوين حقوق الإنسان في اتفاقيات دولية ملزمة ، حيث تبلورت من خلالها حقوق الإنسان بشكل واضح ، وصدرت العديد من المواثيق والإعلانات ، كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، فيما بعد تزايد الاهتمام بمفهوم حقوق الإنسان ، مع أواخر القرن العشرين ، بالتّزامن مع بروز العديد من المنظمات غير الحكومية ، التي تعنى بحماية حقوق الإنسان.

الفرع الأول: تعريف حقوق الإنسان

أخذ موضوع حقوق الإنسان حيزا كبيرا ،من إهتمام الباحثين والخبراء ، فقد ركزت العديد من الدراسات والبحوث العلمية ،على الجوانب المختلفة لهذا الموضوع ، خاصة القانونية والسياسية منها.

تعددت التعاريف المتعلقة بمفهوم حقوق الإنسان، وفقا لاختلاف وجهة نظر الباحثين ، ومن بين هاته التعاريف ، نجد تعريف أنك لندين « ANK LANDEEN »(1996):

حيث يرى أن حقوق الإنسان هي :" الحقوق التي يتمتع بها كل شخص ويقوم بحمايتها ، و تعني أيضا الكرامة ، التي لايمكن التخلّي عنها ،وهي أيضا تركيب اجتماعي متحرك ،وهي بالتالي عرضة للجدال والتغيير". ويعتبر رينيه كاسان(*) « RENÉ CASSAN» حقوق الإنسان ، بأنها "فرع خاص من الفروع الاجتماعية يختص بتحديد الحقوق والرّخص الضرورية التي تتيح إزدهار شخصية كل فرد في المجتمع استنادا إلى كرامته الانسانية "2.

وفي نفس السياق يعرّفها الدكتور أحمد سعيفان على أنها:

مجموعة الحقوق والحريات والإمتيازات ،المعترف بها للأفراد بصفتهم كائنات حيّة ،والتي تنبع من الطبيعة الإنسانية واللصيقة بهذه الطبيعة ،وتقع خارج وفوق أطر القانون الوضعي ، أي أنها سابقة ولاحقة للدولة ،التي يقع عليها حمايتها في ترتيب الأهداف والوسائل "3.

إذن حقوق الإنسان ،تكمن في أنها ملك للفرد، بوصفه كائنا إنسانيا ،لا يمكن حرمانه من جوهر هاته الحقوق ، وعلى هذا النحو ، هي ملازمة للإنسان ، والدولة ملزمة بتأمينها ، لجميع الأفراد الذين يخضعون لسلطتها ، فهي حقوق متأصلة ،في كافة أعضاء الأسرة الإنسانية وغير قابلة للتصرف.

¹ قدري علي عبد المجيد، الإعلام وحقوق الانسان، (الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008)، ص ص 27-28.

^(*)أحد الذين ساهموا في صياغة الاعلان العالمي لُحقوق الإنسان وصاحب فكرة إنشاء معهد دولي لحقوق الإنسان في ستراسبورج بفرنسا ومن أوائل المفكرين الذين حاولوا صياغة تعريف واضح لحقوق الإنسان .

²على عبد الله أسود، تأثير الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في التشريعات الوطنية، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2014)، ص31.

المرابع المرابع المرابع المسلمات السياسية والدستورية والدولية، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 2004)، ص 163.

نخلص مما ذكر من تعريفات ، إلى تعريف إجرائي ،مفاده أن حقوق الإنسان هي:" تلك الحقوق المتأصلة في كل البشر ، فهي المعايير الأساسية ، التي لا يمكن للناس من دونها، أن يعيشوا بكرامة كبشر ، والتمتع بهاته الحقوق مكفول للجميع ،بما فيها ذلك الحقوق السياسية ، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية ، و هناك إلتزام بضمان عدم انتهاكها وحمايتها ،بالنسبة للفرد تجاه دولته ، وللشعوب تجاه المجتمع الدولي".

الفرع الثاني:خصائص حقوق الإنسان وتصنيفاتها

نستنتج من التعريفات السابقة ، جملة من " الخصائص" لحقوق الإنسان:

- حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة ومتكاملة فيما بينها ، سواء كانت هذه الحقوق مدنية ،سياسية، اقتصادية، اجتماعية، أو ثقافية ،فكون الإنسان وحدة غير قابلة للتجزئة ، فكذلك الحقوق ، هي كلّ لا يتجزأ ، لأن الأصل في حقوق الإنسان ، تكاملها وترابطها وعدم قابليتها للإنقسام أو التجزئة 1.
- حقوق الإنسان طبيعية ، أصلية لا تشترى ولا تكتسب ولا تورّث ، فهي ملك للناس جميعا كونهم بشرا ، ولأنها متأصلة ولصيقة بكل فرد، تنشأ مع ولادته ،وتستمر إلى مماته².
- حقوق الإنسان لا يمكن انتزاعها ، ولا يجوز التنازل عنها ، وهي ثابتة وغير قابلة للتصرف³، بحيث لا يستطيع أي أحد ،أن يحرم أي شخص آخر منها ، حتى ولو لم تعترف بهاته الحقوق قوانين بلده ، ولهذا فهي حقوق جديرة بالرّعاية والحماية ، حفظا لوجود الإنسان وكيانه و تحقيقا لكرامته و لرفاهيته⁴ .
- عالمية حقوق الإنسان: فهي واحدة لجميع البشر ،ومقررة للناس كافة ، بصرف النّظر عن أي اعتبارات مستمدة من ، الجنس أو الدين ، أو الراي السياسي ، أو الأصل الوطني ، أو الاجتماعي، فيتعين أن يتمتع بها كل فرد 5 ، لأن الجميع ولدوا أحرارا ، ومتساوون في الكرامة والحقوق 6 .
- الأصل في حقوق الإنسان ،أنها عامة ومطلقة، فيتعين الاعتراف بها ، لكل إنسان وفي جميع الأحوال . ومع التسليم بعمومية هاته الحقوق ، إلا أنّ ممارسة أي منها ، لا يجوز أن يتم على نحو ، يتعارض مع حقوق وحريات الغير 7.

¹بهاء الدين إبراهيم، عصمت عدلي، طارق إبراهيم الدسوقي، حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق، (الأزاريطة: دار الجامعة الجديدة، 2008)، ص 40.

² زكريا المصري،ا**لديمقراطية وحقوق الإنسان**،(المنصورة:دار الفكر والقانون،2008)،ص 239.

 $^{^{8}}$ بهاء الدين إبراهيم، عصمت عدلي، طارق إبراهيم الدسوقي، المرجع السابق ، 3 6. 4 زكريا المصري، المرجع السابق، 239.

⁵ أبو الحسن عبد الموجود إبر اهيم أبو زيد، التنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان، ({د.ب.ن}، المكتب الجامعي الحديث، 2009)، ص ص400-401.

أ زكريا المصري، المرجع السابق، ص 239.

⁷ بهاء الدين إبراهيم، عصمت عدلي، طارق إبراهيم الدسوقي، المرجع السابق، ص39.

تصنيفات حقوق الإنسان:

إن وضع تصنيف للحقوق والحريات ، لم يكن محل إتفاق ، فتنوعت تصنيفات حقوق الإنسان، وذلك لتنوع المعيار المستخدم للتصنيف: فمثلا تتقسم الحقوق ، وفقا لكونها حقوق مادية ، وحقوق معنوية .

فالحقوق المادية: تتعلق باحتياجات الإنسان المادية في حياته اليومية ، مثل:حرية الإنسان الشخصية ، حق الملكية الخاصة ، حرية المسكن ، العمل ، التجارة وما إلى ذلك.

الحقوق المعنوية: تتعلق بالفكر الإنساني وتشمل حرية العقيدة ، حرية الرأي والفكر، حق الاجتماع ،تكوين الجمعيات ، حرية الصّحافة، والتعليمإلخ أ.

بينما يصنّف البعض الآخر من الباحثين حقوق الإنسان ، من حيث كونها حقوق تتعلق ب، الفرد أو الجماعة:

الحقوق الفردية: ترتبط بقيم الأفراد في المجتمع ، فحقوق الأفراد لا يمكن حمايتها بدون مجتمع ، وكما أن حق الجماعة يتجسد بكفالة حقوق أعضائها ،فكلا الجانبان يتكامل في منظومة متسقة ، من الحقوق ، والمثال على هاته الحقوق: الحق في الحياة، الحق في عدم التعرّض للتعذيب ، وحق كل فرد في سلامة شخصه ، المشاركة في إدارة الحياة العامة ، و الحصول على العلم والثقافة ...الخ، وتصنُّف هذه الحقوق عادة إلى ثلاث مجموعات هي: الحقوق المدنية والسياسية ، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحقوق التضامن.

الحقوق الجماعية: فالحقوق ليست حكرا لشخص بعينه ، بل تثبت للجماعة ككل ، ولا يمكن حرمان أي فرد منها ، وانتهاك هذه الحقوق ، يكون في مواجهة الجماعة بأكملها ، ومن هاته الحقوق، حق تقرير المصير ، حقوق السكان الأصليين ، حرية التّظاهر والتّجمع 2.

وعلى ضوء ما سبق ،نلاحظ تعدد التّصنيفات الموضوعة ،من طرف الباحثين لحقوق الإنسان، ونرى بأن أفضلها وأوضحها ،هو التّصنيف الذي ورد في معظم الإعلانات والمواثيق الدولية ، كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان(*)، حيث يتفق هذا التّصنيف ، مع التّطور الطبيعي والتاريخي ، لنظرية حقوق الإنسان.

المجموعة الأولى: الحقوق المدنية والسياسية: (تسمى أيضا بالجيل الأول من الحقوق)

تتم حماية هاته الحقوق ، بمجرد الامتناع عن الاعتداء عليها ، سواء من جانب السلطة العليا أو من أية جهة أخرى ، وهي مقررة للفرد لمجرد صفته الإنسانية ، و بذلك تفرض هذه المجموعة من الحقوق

¹ قدري على عبد المجيد، المرجع السابق ،ص ص 31-32.

² فهيل جبار جلبي، ضمانات حقوق الإنسان في مجتمعات ما بعد النزاع، (عمان: دار قنديل، 2013)، ص ص 42-43. (*)هو بيان حقوق الإنسان المقبول على أوسع نطاق في العالم،والرسالة الأساسية للاعلان هي أنّ لكل إنسان قيمة متأصلة،وقد إعتمدته الأمم المتحدة بالإجماع في 10 ديسمبر 1948، على الرغم من امتناع ثماني دول عن التصويت وينص الاعلان على أن تتعهد الحكومات بتأييد حقوق معينة، ليس فقط بالنسبة لمواطنيها،بل أيضا بالنسبة لأشخّاص في بلدان أخرى،ومنذ العام 1948،أصبح الاعلان العالمي هو المعيار الدولي لحقوق الإنسان وفي العام 1993،عقد مؤتمر عالمي ضمّ 171 دولة تمثّل 99 بالمئة من سكان العالم،وأكد المؤتمر التز امه من جديد بإحقاق حقوق الإنسان.

، التزام امتناع التدخل في نشاط الفرد ، فهي حقوق تمسّ بصورة مباشرة كيان الشخص ، وباعتبار أن هاته الحقوق بيد الأفراد ، فهم يتمتعون بقدرة الضّغط على السلطة ، وذلك لإرغامها على حماية حقوقهم ، وكفالة تمتعهم بها ، وإلزامها بعدم المساس بها 1، ولكن على الرغم من ذلك ، يبقى الأفراد قلقين من إهدارها من قبل السلطة نفسها فيما بعد².

المجموعة الثانية: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (تسمى أيضا بالجيل الثاني من الحقوق)

هاته المجموعة من الحقوق ، كانت وليدة الفكر الحديث والتطورات الاقتصادية ،والاجتماعية في الدول المعاصرة ، وتتقرّر للأفراد بصفتهم أعضاء في جماعة منظّمة ، وتخوّل هاته الحقوق في مجملها للأفراد، الحق في الحصول على خدمة أساسية من الدولة ، باعتبارها الجماعة السياسية التي يعيشون في كنفها ، وذلك يستلزم قدرة الدولة على الوفاء بما تفرضه هاته الحقوق ، من التزامات عليها حتى يمكن للأفراد التّمتع بالحقوق ، ولتقديم خدمات ومنافع مادية ومعنوية لهم 3.

ومن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية نجد ، حق التملك ، الحق في الزواج، وتكوين أسرة، حقوق العمل ، وفقا لأجر عادل ، حق التعليم والعلاج إلخ⁴.

المجموعة الثالثة: جيل حقوق التضامن ، وهي الحقوق البيئية والتنموية، وتسمى أيضا بالجيل الثالث للحقوق

وهي مجموعة الحقوق ، التي إقتضتها ضرورات الحياة المعاصرة ، وما تشهده من تطورات الميا يكن للأفراد عهد بها في الأزمنة القديمة ، وهاته الحقوق يرتبط بعضها بالفرد ،بينما يرتبط بعضها الآخر بالجماعة ، لكن ليس ضمن مفهوم الدولة القومية ،وإنّما ينصرف الاهتمام بها ،إلى سائر البشر متخطيا الدولة القومية ليشمل الإنسانية كلها⁵.

¹ نواف كنعان ،حقوق الإنسان في الإسلام والمواثيق الدولية والدساتير العربية، (عمان: إثراء للنشر والتوزيع، 2008)، ،ص ص 13-14.

² فهيل جبار جلبي،المرجع السابق، ص 43.

³ أحمد الرشيدي ،المرجع السابق ،ص ص 142-143.

⁴ عبد العزيز قادري ، **حقوق الإنسان في القانون الدولي والعلاقات الدولية**، (الجزائر: دار هومة ،2003)، ص19.

^{.47-46} ص ص السابق، ص 5

المبحث الثاني: المقاربات النظرية المفسرة للأمن القومي وحقوق الإنسان

إذا ما حاولنا دراسة مفهومي الأمن القومي ، و حقوق الإنسان ،ضمن إطارهما النّظري ، فسنجد اختلاف من منظور لآخر ، و ذلك حسب الطريقة ،التي يتناول بها كل منظور هاذين المفهومين ،وكذا بحسب المنظومة المفاهيمية ، و وحدات ومستويات التحليل ،الخاصة بكل منظور .

ومن هنا ينصرف هذا المبحث ، لدراسة الإطار النظري ، من خلال طرح النقاشات الفكرية ، التي أثارها كل من مفهومي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، حيث تعددت الدراسات ،وتنوعت المحاولات البحثية متّخذة من هذين الموضوعين أساسا لأبحاثها.

المطلب الأول: الإتجاهات التفسيرية للأمن القومى وحقوق الإنسان

من أهم القضايا التي ميزت الإنتاج النظري ،في حقل السياسات العالمية عموما ، وحقل الدراسات الأمنية كحقل فرعي ، نجد النقاشات النظرية ، والحوارات التي توظف لتفسير ، وإدراك الظاهرة السياسية ،في هذا السياق ، تناولت المقاربات النظرية ، كل من موضوعي الأمن القومي وحقوق الإنسان ، وخصتهما بالدراسة .

وسنتطرق في هذا المطلب للمقاربات التّفسيرية ،التي اهتمت بهاذين الموضوعين ، وخصّتهما بالبحث والدراسة .

الفرع الأول: الإتجاه الواقعي (الواقعية الكلاسيكية والجديدة)

شهد حقل الدراسات الأمنية سجالا فكريا ، بداية ضمن إطاره التقليدي العسكري الدّولاتي ، وهو ما ترجم في طروحات الواقعية الكلاسيكية ، التي تمّ تطوير أفكارها فيما بعد ،من خلال ما جاءت به الواقعية الجديدة ، وهذا الاتجاه عموما يجد تبرير افتراضاته الأساسية ، في التّقسير الواقعي لتفاعلات السياسة العالمية .

أولا: الواقعية الكلاسيكية

تعدّ الواقعية أول محاولة تنظيرية في العلاقات الدولية ، حيث برزت هذه الدراسات الأكاديمية في الولايات المتحدة الأمريكية ، كردّ فعل مزدوج على المثالية التّدخلية الويلسونية ، وعلى النزعة الأخلاقية الانعزالية للجمهوريين ، والواقعية تيار فكري ينظر للعلاقات الدولية على أنها علاقات قوة ،واستمدّ هذا التصور أفكاره ، من كتابات "THUCYDIDES" "ثيوسيديدس (400-471ق.م) ، في مؤلفه حول "الحرب البولوبونيزية" " THEPELOPONNESIANS WAR " ، ويرى هذا الأخير ، أن الأفراد و المدن يميلون للطبيعة الشريرة ، ولا يوجد قانون يمنعهم من ذلك ، فهم يستخدمون القوة لتحقيق المنفعة .

²Steve Smith ,John Baylis ,**THE GLOBALIZATION of world politics**,3 édition(united states:oxford university press,2005),p166.

¹ JEAN Jacques Roche ,**Théories des relations internationales**,5 édition,(paris :montchrestien,2004),p19.

³ دايفد باوتشر ، النظريات السياسة في العلاقات الدولية من ثيوسيديدس حتى الوقت الحاضر ، ترجمة رائد القَاقُون ، (بيروت: المنظَّمة العربية للترجمة، 2013) ، ص 76.

الواقعية	الأفكار	تارىخ	:1	ر وقم	حدو ز

الاقكار الواقعية	العمل الرئيسي	المفكر
الفَوة في مواجهة العدالة	كاريخ حرب البلويونيز 431ق.م	ثيوسيديدس
منطق الدولة ، الاخلاق خاضعة	الأمير 1513	مبكيافيللي
ئلسياسة .		
-الطبيعة البشرية.	النتين 1651	هويز
-حالة الطبيعة كحالة حرب من الكلّ		
ضدُ .		
-القَودُ.		
-الاخلاق كمفهوم سراسي.		

المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي السيد (الرياض:مكتبة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة منير محمود بدوي المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات الدولية،ترجمة المصدر:بيتر سوتش،جوانيتا إلباس،أسس العلاقات المصدر:بيتر سوتش، المصدر:بيتر سوتش،

في نفس السياق ، يرى إدوارد كار "E.H.CARR "، أن الواقعية تستند ،إلى عوامل القوة المادية للقوى الكبرى، وعلى الطبائع التي تتسم بها التوجهات القائمة، وهي لا تحيد عنها، لذا فمن الحكمة قبول هذا الوضع والتكيف مع هاته القوى والتوجهات القائمة 1.

إرتبطت أيضا ، نشأة الواقعية بجهود الباحثين الأمريكيين ، مترافقة مع التوجه الجديد للسياسة الخارجية الأمريكية، حيث وجّهت هاته الأخيرة ، جلّ اهتمامها نحو المصلحة القومية ، التي إقتضتها الأوضاع الدولية بعد الحرب العالمية الثانية²، فسيطر الفكر الواقعي على الدراسات الأمنية ووظّف من قبل النّخبة السياسية ،لتبرير توجهات سياسة الولايات المتحدة الخارجية(*)، إنطلاقا من تصورها لمصالحها وأهدافها ، تحقيقا لإيديولوجية السيطرة³.

إستندت الواقعية أيضا ،إلى الدولة كمنطلق لفهم المصالح الدولية، ومن أبرز دعاة المدرسة الواقعية ، نيكولاس سبيكمان « NICHOLAS SPYKMAN » ،هانس مورغانتو HANS « MORGENTHAU » ،كنيث طومبسون MORGENTHAU » « MORGENTHAU » ،كنيث طومبسون THOMSON » كنيث طومبسون THOMSON » كنيث طومبسون المعاصرة وغيرهم ، ويعتبر مورغانتو أوضح من دافع عن النظرية الواقعية ، حيث قدّم في كتابه "السياسة بين الأمم "1948، مبادئ عامة أصبحت أساس للواقعية المعاصرة 4.

وانطلق هانس مورغانتو —رائد التيار الواقعي الكلاسيكي—، من فكرة تنطوي على ثنائية القوة و المصلحة، حيث فيرى أن الدّافع الأساسي لكل دولة، يتجسد من خلال تحقيق مصلحتها القومية، المتمثلة بحماية كيانها المادي، كوحدة دولية في المجتمع الدولي، لتصبح المصلحة القومية هي البقاء

28

¹ عادل زقاغ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"،اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، (جامعة الحاج لخضر، باتنة ،كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية، 2009)، ص75.

² محمد منذر ، مبادئ في العلاقات الدولية من النظريات إلى العولمة ، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدر اسات، 2012) ، صص 33-34. (*) إن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تتوافق مع المبادئ الواقعية ، خاصة وأن مختلف تحركاتها مصممة أساسا للإبقاء على واقع الهيمنة الأساب . 5 . 5 . 6

 $^{^{3}}$ عمار بن سلطان، $\,$ مداخل نظرية لتحليل العلاقات الدولية، $\,$ الجزائر: $\,$ طاكسيج .كوم، $\,$ 2009)، $\,$ ص $\,$ $\,$ 181-181.

⁴ عدنان السيد حسين، نظرية العلاقات الدولية، ط 3، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدر اسات، 2010)، ص ص 54-55.

الذي يعنى ،وحدة أراضي الدولة والحفاظ على سلامتها ،وحماية مؤسساتها ، فالمصلحة هي جوهر الفعل السياسي الخارجي وغايته 1 .

وهنا يقول مورغانتو ، " إن مفهوم المصلحة ، وقد تحدد بالقوة، يفرض حقلا فكريا على المراقب ، ويتخلله نظام عقلاني نحو موضع الاهتمام في السياسة ، ويذلك يصنع الفهم النّظري الممكن للسياسة، وعلى جانب الفاعل، فإنه يتيح نظاما عقلانيا للتصرّف ، ويخلق استمرارية ملحوظة في السياسة الخارجية"2.

فالدول تسعى للحفاظ على بقائها القومي، والكينونة الذاتية ، عن طريق الحصول على القوة وزيادتها والمحافظة عليها³، فبالنسبة للواقعيين REALISTS ، تعتبر القوة وسيلة وهدف في نفس الوقت ، وهكذا يكون **مورغانتو** قد اعتبر أن القوة أو بصورة أدق البحث عن القوة ، أو الصراع من أجلها هو أساس كل العلاقة الدولية، فبحسب رأيه ، يعتبر جوهر السياسة الدولية ، مطابق لجوهر السياسة الوطنية 4، لذا فالأمن في النظرية الواقعية ، يهدف إلى سلامة الدولة من التّهديد الخارجي، و الحفاظ على استقلال وحدتها الترابية ، وهنا تربط الواقعية مفهوم الأمن بالدولة ، وذلك باعتبار أنها الفاعل الأساسي في العلاقات الدولية ، وبهذه الصَّفة يكون الأمن مرادف للمصلحة الوطنية ، وذلك من خلال الحفاظ على القوة وزيادتها ، فالشّكل السائد للقوة ، هو المجال العسكري 5.

وهكذا اعتبرت الواقعية أنّ الأمن القومي ، من صميم اهتمامات وصلاحيات الدولة ، دون سواها ، لاعتبارها الوحدة الأساسية للتحليل ، والفاعل المركزي في العلاقات الدولية، فأمن الدولة يتضمن أمن الفرد والجماعة⁶.

فالواقعية ، لا تنكر ، وجود معايير حقوق الإنسان ، مثل تلك الواردة ، في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، لكن الذي تجادل فيه ، هي المعايير التي لا تعتبر ملزمة للدول ، عندما تتصادم مع مصالح ، أخرى مثل التّجارة أو الأمن القومي ، وفي هذا الصدد يقول "**هانس مورغانتو**" ، أن مبدأ الدفاع عن حقوق الإنسان ، لايمكن تطبيقه باستمرار ، في السياسة الخارجية ، فقد يأتي في صراع ، مع غيره من المصالح ، التي قد تكون أكثر أهمية منه ، في ظرف معيّن ، ومن المبررات التي يقدمها الواقعيون ، لجدالهم في عدم إلزام تلك المعايير ، يشيرون لمركزية الدول ، في تنفيذ معايير حقوق الإنسان ، وأن آليات تتفيذها ضعيفة أو غير موجودة 7.

[[]علاء أبو عامر،ا**لعلاقات الدولية،الظاهرة والعلم،الدبلوملسية و الإستراتيجية،(**عمان:دار الشروق،2004)،ص ص 130-131.

² بيتر سُوتش، جوانيتا إلياس، أُسس العلاقات الدولية، ترجمة منير محمود بدوي السيّد(الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية ،2013)، ص 48.

³ عامر مصباح، الاتجاهات النظرية في تحليل العلاقات الدولية، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006)، ص146.

⁴ عبد القادر محمد فهمى، النظريات الجزئية والكلية في العلاقات الدولية، (عمان: دار الشروق، 2010)، ص 90-92.

⁵ عادل زقاغ،"إعادة صياغة مفهوم الأمن ، برنامج البحث في الأمن الاجتماعي"،متحصل من .pelitics-ar.com/ar2/ ?p=3042: 5

⁶فليب برايار،محمد رضا جليلي،ا**لعلاقات الدولية**،ترجمة حنان فوزي حمدان،(بيروت:دار ومكتبة الهلال،2009)،ص 14-17. ⁷TIME DUNNE, NICHOLAS J WHEELER, "WE THE PEOPLES, contending discourses of security in human rights theory and practice",p12,in http://www.researchgate.net/publication/49514875we the peoples contending discourses of security in human rights theory and practice. 2015/8/29

حيث يرفض هائس مورغانتو ، تطبيق المبادئ الأخلاقية على سلوك الدول، لأنّ الدولة في سعيها لتحقيق مصلحتها القومية ، تكون محكومة بقيم تختلف عن قيم الأفراد في علاقاتهم الشخصية، فالمسؤولية الأولى لرجل الدولة ، هي الحفاظ على بقاء الدولة أ. فإذا كان للفرد الحق الأخلاقي في التضحية بذاته ، دفاعا عن مبادئه ، فالدولة لا يحق لها أن تقدم موقفا أخلاقيا ، على حساب عمل سياسي ناجح ، لأن المصلحة هي المقياس الدائم ، الذي يمكن على أساسه تقويم وتوجيه العمل السياسي .

من خلال ما سبق من أفكار ، نجد أن الأمن التقليدي وفق الواقعية الكلاسيكية، يسعى لحماية الأفراد لكن من خلال الدولة، فدور الفرد ليس له أي معنى ، إلا في إطار الجماعة البشرية، حيث تعتبر الدولة شرط ضروري لأمن الأفراد.

ثانيا:الواقعية الجديدة (النيوواقعية)

جاءت الواقعية الجديدة، من أجل تجاوز القصور ، الذي وقعت فيه الواقعية الكلاسيكية ، فحاولت تقديم نظرية علمية، موضوعية للعلاقات الدولية، عكس الواقعية التقليدية ، التي قامت على البديهية³. من جهة أخرى ، هناك اختلاف بين الواقعيين الجدد ، في تصورهم لعالم العلاقات الدولية ، وعلى هذا الأساس ، إنقسم أنصار النيوواقعية ، إلى الواقعيين الدّفاعيين والواقعيين الهجوميين⁴.

1-الواقعية الدّفاعية: "DEFFENSIVE REALISM"

تعرف أيضا بالواقعية البنيوية STRUCTURAL REALISM، طهرت في أواخر السبعينيات من القرن العشرين ، مع إصدار كنيث والتز"KENNETH WALTZ، لمؤلفه تحت عنوان: "نظرية السياسة الدولية"، "فالدولية"، "1979 الدولية هي مجال الدولية"، "فالدراسات الأمنية للواقعية الجديدة ، تؤكد على أن معضلة الأمن(*) تنشأ السياسية الفوضوية أكثر مما تنشأ من النوايا العدوانية للدول ، وفي هذا السياق يرى كنيث والتز، أن الأمن هو الغاية الأسمى في النظام الفوضوي(**) ، في ظل وجود حالة من الفوضى تحكم العالم لغياب حكومة مركزية عليا(***).

عامر مصباح،الاتجاهات النظرية في العلاقات الدولية ،المرجع السابق،050.

¹جيمس دورتي،روبرت بالتسغراف،ا**لنظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**،ترجمة وليد عبد الحي(الكويت:كاظمة للنشر ،1985)،ص70. ^ ناصيف يوسف حتّي،ا**لنظرية في العلاقات الدولية** ،(بيروت:دار الكتاب العربي،1985)،ص 24.

³ ناصيف يوسف حتّي، المرجع نفسه، ص 62.

⁴ Steve Smith ,John Baylis,op-cit,p170.

^(*) معضلة الأمن: تنبثق من حقيقة أن المجموعات والأفراد ،قلقون حول التهديد الذي يمكن أن يشنه الآخرون،فيكافحون من أجل تحقيق الأمن عن طريق اكتساب المزيد من القوة أيضا،فلا أحد يستطيع الأخرين أقل أمنا ويجبر هم على اكتساب المزيد من القوة أيضا،فلا أحد يستطيع الشعور بالأمن بصورة كاملة في عالم يوجد فيه وحدات متنافسة،فتنشأ هنا منافسة القوة.

^(***)تعتبر الطبيعة الفوضوية للنظام الدولي المتغيّر الأكثر أهمية في تفسير الظواهر الدولية ،بالإضافة إلى مفهومي توزيع القوة والاختلاف الوظيفي.

يرى والتر Waltz أيضا ، أن سعي الدول إلى القوة، لن يكون مجديا إذا كلّف ذلك أمنها الحالي، فالقوة مجرّد وسيلة للحصول على الأمن، فبحسبه تسعى الدول لكسب القوة ، للدفاع عن أمنها ولحفظ بقاءها ، كذلك للتقليص من مخاطر المأزق الأمني (****)، هنا يؤكد كنيث والتر" على أن الأمن ، هو الهدف الأسمى ، و أنّ بضمان الدول لبقائها واستمراريتها ، ستبحث عن أهداف أخرى مثل " الربح ، القوة"1.

إضافة لذلك ، يعتقد بعض الواقعيين الدفاعيين ، من أمثال :رويرت جيرفز" PACK SNYDER"وجاك سنايدر "JERVIS"،أنه مع التطورات التكنولوجية المعقدة ،أصبحت الحروب جدّ مكلفة ، وأصبح استخدام القوة العسكرية ، إستراتيجية يرفضها معظم القادة ، في العصر القائم على الاعتماد المتبادل وعلى العولمة، مما يعني أن المبادرة بالحرب ، سلوك غير عقلاني ومنبوذ من قبل الحكومات.

وحسب الواقعيين الدفاعيين ، يمكن تحقيق الأمن عبر إنشاء بعض المؤسسات الأمنية التي تجنّب الحرب مثل: الأحلاف ، معاهدات مراقبة التسلّح، منظمة الطاقة الذّرية ،مجلس الأمن....الخ².

كما أنه ليس من الحكمة بالنسبة للدول في سياق الواقعية الدفاعية ، أن تحاول تحصيل تعظيم حصتها من القوة العالمية ، لأن البنية الدولية تسعى لتكريس توازن القوى ، والإبقاء على القوة دون زيادتها ، فالسعى للهيمنة يعتبر مسعى متهور 3.

لكن على الرغم من الدور الدّفاعي في الأمن الدولي، إلا أن الواقعية الدفاعية "البنيوية" ، لا تستبعد نشوب الحرب، بإعتبارها سلوكا مصاحبا لخاصية الفوضى في النظام الدولي4.

2-الواقعية الهجومية:" EFFENSIVE REALISM "أو "الواقعية بعد الكلاسيكية"

يمثّل منظري الواقعية الهجومية علماء معاصرين منهم ، "روپرت غيلبين « ROBERT GILPIN» ، راندل أورغانسكي « ERIC LABEL » ، إريك لابل « KAGLAR» » ، راندل شويللر «RANDALL SCHULER» » ، ويليم ويلفورث «WILLIAM WILFORTH» ، بينوا أن هناك حوافز يوفرها النظام الدّولي للتوسع، غير أن المفكّر الأكثر أهمية في هذا التّوجه ،هو أستاذ السياسة

^(****)السلوك الذي تقوم به الدول ،من أجل توفير الأمن كالإستعدادات العسكرية مثلا ،أو شراء الأسلحة،قد يفسّر بأنه تهديد لأمن دول أخرى،ويعل الواقعيون الدفاعيون ، ذلك بقولهم ، أن العيش في عالم يسوده سوء الظن، والتنافس الأمني المتواصل ،من الصعب أن يتحقق فيه الأمن عبل أن الحفاظ عليه أشد صعوبة.

⁶جونٍ بيليس،المرجع السابق ،417.

سيد أحمد قوجيلي، "الحوارات المنظورية وإشكالية البناء المعرفي في الدراسات الأمنية "،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، (جامعة يوسف أحمد قوجيلي، "الحوارات المنظورية وإشكالية البناء المعارم، المعالية العالم، قسم العلوم السياسية، 2011)، ص ص 32-33.

عامر مصباح، نظريات التحليل الإستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية ،(القاهرة:دار الكتاب الحديث،2011)،ص ص 93-94. 3سيد أحمد قوجيلي،المرجع السابق، ص36.

⁴ عامر مصباح ، نظريات التحليل الإستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية ، المرجع السابق ، ص94.

الدولية بجامعة شيكاغو، جون ميرشايمر « JOHN MEARSHEIMER » ، حيث يعتبر أب الواقعية الهجومية أ.

يقول هذا الأخير في مقالة كتبها سنة 1990، أنّ نهاية الحرب الباردة ، من شأنها أن ترجعنا إلى السياسات التقليدية ، والتي تتسم بميزان قوى متعدد الجوانب 2 , ويبدأ ميرشايمر في بناء نظريته من نقد واقعية والتز "الدفاعية" ، حيث يعتقد أن الدول تركز في البحث عن القوة النسبية ، بدلا من القوة المطلقة ، في تحقيق أمنها وضمان بقائها القومي ، فصنّاع القرار لحكومات الدول ، مطالبون بتنفيذ سياسات أمنية ، لإضعاف أعدائهم المحتملين ، وزيادة قوتهم النسبية على حساب الدول الأخرى 3 .

في مثل هذا الوضع تصبح الدولة في حالة إستعداد دائم ، لمواجهة التّهديدات الأمنية من قبل الأعداء المحتملين ، ومقاومة مساعيهم التوسعية للسيطرة على النظام 4.

فيرى الواقعيون الهجوميون ، بأن الهدف الإستراتيجي للدول ، هو كسب أكبر قدر ممكن من القوة ، حيث يخلق النظام الدولي ، حوافز قوية للبحث عن فرص لكسب القوة ،على حساب الخصوم وتحقيق المنافع أكثر من التكاليف ، فزيادة القوة هو الطريق الأمثل لزيادة الأمن 5.

فالدول تعمل من منطلق الحوافز المادية ، ضمن النظام العالمي، وتبني خططها على احتساب مواقعها ضمنه ، وتسعى للحفاظ على مكانتها النسبية ، بحيث كلما إزدادت قدرات دولة ما ، فإن مكانتها تزداد في هرمية السّلطة ويزداد نفوذها في الساحة الدولية 6 .

من جهة أخرى ، يرى أنصار الواقعية الهجومية ، إمكانية للتعاون ، في ظل الفوضى ، إلا أن تحقيقه والمحافظة عليه أمر صعب ، فهو مقيّد بمنطق النّنافس الأمني المسيطر ، لأنّ السلام الحقيقي والدائم غير ممكن ، فقد تكون هناك حرب كأمر متوقع باستمرار ، لأنّ وجود عالم لاتتنازع فيه الدّول ، من أجل تحقيق السيطرة والهيمنة أمر لم ولن يحدث 7 . فالمكاسب النّسبية تمنع الدول ، من المضي قدما ، في تعميق التعاون ، لذلك فإن القلق بشأن التوزيع غير المتكافئ للمكاسب ، يعمل على عرقلة التعاون المتساند والمستديم 8 .

فالواقعية الهجومية تتفق مع الواقعية الكلاسيكية ، حول التصور بأن الدول تبحث دوما عن الزيادة الإضافية للقوة ، في حين يرفض الواقعيين الهجوميين فكرة "مورغانتو" ، التي توضّح بأنّ سلوك الدول يعكس الطبيعة الإنسانية للأشخاص ، حيث يؤكدون بأنّ البنية الفوضوية للنظام تجعل الدول تسعى

¹ سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص 35.

²جون بيليس، المرجع السابق، ص 417.

عبون بين المربع المسابق المستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية،المرجع السابق،ص 93.

⁴ المرحع نفسة، ص93.

⁵ سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص ص 36-37.

سير بحث وجيعي المربط ا

⁸ عادل زقاغ ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظريات للعلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص114.

لزيادة قوتها ، إلى أعلى حد ، فالطريقة المثلى لزيادة أمن الدول ،هي بالبحث عن المزيد من القوة وهذا ما يؤكد على ميزة بقائها 1.

جدول رقم 2: يوضّح تلخيص الأستاذ جون ميرشايمر لأسئلة وإجابات التيارات الرئيسية داخل الفكر الواقعي .

النظريات الواقعية الرئيسية							
إجابات الواقعية الهجومية	إجابات الواقعية الدفاعية	إجابات الواقعية ذات	الأسئلة المطروحة				
		الطبيعة الإنسانية					
		الكلاسبكية"					
يتبية التظام	بنية النظام	التوقى إلى القوة هو متأصل	ما هي الأسباب التي تَجعل				
		في الدول	الدول تنتافس من أجل القوة				
			ž.				
كل ما تستطيع	نبِس اكثر مما عندها	كل الفَّوة التي تستطيع	ماهو حجم القوة الذي تريده				
الحصول عليه من قُوة.	تركز الدول على المحافظة	الحصول عليها، تسعى من	الدول				
ويسعى الدول إلى	على ميزان القوى.	خلالها الدول الى الحدّ					
لحدُ الأقصى من	تستخدم القوة كوسيلة	لقصى من القوة ،مع					
القوة مع الهيمنة	للحقاظ على الأمن.	الهيمنة كهدف نهائي.					
كهدف تهائي.							

المصدر: عامر مصباح، نظرية العلاقات الدولية ،الحوارات النظرية الكبرى ، المرجع السابق، ص 50.

الفرع الثاني: الاتجاه الليبرالي (مقاربة السلام الديمقراطي،الليبرالية المؤسساتية و النيومؤسساتية) جاء الاتجاه الليبرالي كنقد وتحدّي ،لما قدّمه الاتجاه الواقعي من مسلمات وأفكار، فيرى أن اعتبار الدولة فاعل وحدوي ،من شأنه أن يهمل جميع التّفاعلات الحادثة بين الفواعل، لذا ركز الاتجاه الليبرالي على فواعل أخرى من غير الدول ، ورفض إقتصار الاتجاه الواقعي على البعد العسكري، دون غيره من الأبعاد ، حيث لا يركز الاتجاه الليبرالي في تعريفه للأمن القومي على الجوانب العسكرية فقط . ويمكن تحديد ثلاث أفكار ، تعتبر المحاور الرئيسية لتفكير الاتجاه الليبرالي : وهي الاعتقاد بأنّ الديمقراطية هي مصدر السلام، الدور الرئيسي للاقتصاد ،وأهمية المؤسسات الدولية².

_

¹ عامر مصباح، نظرية العلاقات الدولية، الحوار ات النظرية الكبرى، المرجع السابق، ص49.

² CHRISTIAN GEISER, « APPROCHES Théoriques sur les conflits ethniques et les réfugiés » ,p11,obtenu en parcourant : www.paixbalkans.org/contributions/geiser-parant_bosnie.pdf. 2015/9/29

أولا :الليبرالية الدولية ومقاربة السلام الديمقراطي

تقدّس الليبرالية حرّية الأفراد وحقوق الإنسان ، فهي تقوم على أساس فكرة ، أن يكون للفرد مجالا خاصا ومقدسا لا يجوز للدولة ولا للمجتمع أن يتدخلوا فيه ، أو يتعدوا عليه وهذا هو المعنى الأساسي لليبرالية ، فهي تدعو للفردية واحترام حقوق الإنسان ، فحقوق الفرد المقدسة ، هي أعلى من إرادة الجماعة والدولة ، والقوانين الوضعية ولا يتم التنازل عنها، والهدف الأساسي هو احترام حقوق الإنسان ومنع انتهاكها أ.

ولقد رفض الليبراليون الأوائل الفكرة القائلة ، بأن الصراع وضع طبيعي للعلاقات بين الدول، ويمثّل كل من إيمانوييل كانط "IMMANUEL KANT" وجيرمي بنتام " Alleremy Bentham النصار الليبرالية لحركة التتوير ، فكلاهما يعارض همجية العلاقات الدولية، أو كما وصفها كانط "بحالة الوحشية التي لا تخضع لأي قانون"، و قاد ذلك كلا المفكّرين ، لوضع خطط من أجل "السلام الدائم"². فبينما ينطلق الواقعيون من كتابات كل من ثيوسيديدس ومكيافيلي وهويز ، التي تفترض أن الإنسان ذو طبيعة شريرة ، فإن الليبراليون ينطلقون من كتابات الفيلسوف الألماني إيمانويل كانط ، و جون جاك روسو « ROUSSEAU) ، اللذان يمتلكان تصورا أكثر إيجابية للطبيعة الإنسانية ، وهذا الاختلاف يظهر من خلال ، المظهر المعياري للتيار الليبرالي، ففي الوقت الذي يحاول فيه الواقعيون ، فهم وضمان استمرارية وتوازن النظام القائم ، فإن الليبراليون لا يسعون فقط لفهم العالم وإنما تغييره أيضا ، حيث يركزون في ذلك على الوضعية الاقتصادية الجديدة ، وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية ونشر العدالة الاجتماعية قرق.

تناول "كانط" مشكلة إصلاح فوضى النظام الدولي ، وركّز على إحلال السلام الدائم ، فالحرب بحسبه هي مصدر الفساد الأخلاقي والشرّ ، وتكرارها يدل على أن دولا عدوانية ، تهدد بشكل دائم حقوق الأفراد وحرّياتهم ، لذلك تحدّث هذا الأخير ، عن العثور على طريقة ما لتتمكن الدول من التعايش معا بانسجام ، فمسؤولية السعي إلى إلغاء الحرب ، تقع على كافة الأفراد والدول من خلال الانخراط في هدف تدريجي باتجاه السلام الدائم ، ووضع "كانط" في كتابه الشهير ، "السلام الدائم . 1975 ، أسس ذلك 4.

¹ عامر مصباح، نظرية العلاقات الدولية، الحوارات النظرية الكبرى، المرجع السابق، ص90.

تيموثي دن ، الليبر الية ،في عولمة السياسة العالمية ،ترجمة مركز الخليج للأبحاث (دبي: مركز الخليج للأبحاث ،2004)، ص 316-

³ CHRISTIAN GEISER,op-cit,p11

⁴ مارتن غريفيش ،تيري أوكالاهان ،المفاهيم الأساسية فس العلاقات الدولية ،ترجمة مركز الخليج للأبحاث، (دبي: مركز الخليج للأبحاث، (دبي: مركز الخليج للأبحاث، 248 ،متحصل من:

^{.2015/9/30}يوم:2015/9/30 <u>www.ao-academy.org/docs/mafaheem120111.pdf</u>.

^(*)انتقد الاتجاه الواقعي أفكار الاتجاه الليبرالي فيما يخص فكرة الأمن الجماعي وتحقيق السلام واعتبروها خيالية.

على صعيد آخر ، يعتبر الأمن الجماعي والسلام الديمقراطي(*) ، من أهم تصورات الليبراليين للأمن ، حيث يستبدلون مفهوم الأمن القومي وهو التصور الواقعي بمفهوم آخر ، هو الأمن الجماعي عبر إنشاء منظمات ومؤسسات دولية ، وإقليمية تعمل على ضمان وتحقيق الأمن والسلام بطريقة تعاونية وتبادلية بين الدول، ويهتمون بوجود فاعلين من غير الدولة ، على عكس المنظور الواقعي فتصورهم يقوم على أساس تشكيل تحالف موسع ، يضم أغلب الفاعلين في النظام الدولي أ.

ويشير الأمن الجماعي إلى ترتيب ، تسلّم بموجبه كل دولة في النظام بأنّ أمن دولة ما ، أمر يعني جميع الدول، وتوافق على المشاركة ، في ردّ جماعي على العدوان.

وعلى العموم فإن مقاربة السلام الديمقراطي، ترى بأن الحرب أصبحت غير واردة على الإطلاق بين الدول الليبرالية ، هذا يدفع إلى تغيير العلاقات الدولية ، كي تتلائم ونماذج السلام والازدهار ،عبر نشر قيم الديمقراطية والتعاون بين الدول والاهتمام بالأمن الجماعي 2.

وبناء على ذلك تؤكد مقاربة السلام الديمقراطي ، على ضرورة تعميم نماذج الحكم الديمقراطي في العالم ، فالديمقراطية هي صمّام الأمان ، وتحول دون نشوب الحروب ، لأن الأمم الديمقراطية تجمعها قيم ومبادئ سياسية مشتركة ، وهي التي تعزّز الاتجاه نحو إقامة السلم العالمي، وتحقيق الأمن الجماعي في العالم 3.

إضافة لذلك ، يعتقد الليبراليين أن حماية حقوق الإنسان ، والتمثيل الديمقراطي والقانون ،ومنظومة القيم السلمية للدول 4.

حيث يؤكد كانط ، أن تحقيق السلام الدائم، يحتاج إلى تحويل الوعي الفردي ، وإلى الدستورية الجمهورية ، وإلى عقد فدرالي بين الدول لإلغاء الحرب بدلا من تنظيمها ، ويمكن تشبيه هذه الفدرالية بمعاهدة سلام دائم ، أو حكومة عالمية 5.

كما يعتبر ريتشارد كوبدن « RICHARD COBDEN أيضا ، من الشخصيات الأساسية للنظرية الليبرالية ، فهو يرفض ممارسة القوة الاستبدادية ، من جانب الحكومات في أنحاء العالم، حيث يرى أن تقدّم الحرية ، يعتمد على المحافظة على السلام وإنتشار التجارة ونشر التعليم ، أكثر من الاعتماد على أعمال الحكومات ، ووزارات الخارجية ففكرة الليبرالية ، هي انسجام المصالح ، في العلاقات الدولية والاقتصادية 6.

Steve Smith ,John Baylis, op-cit,pp188-189.

⁶تيموثي دن ،المرجع السابق،ص321.

¹ رياض حمدوش، "تطور مفهوم الأمن والدراسات الأمنية في منظورات العلاقات الدولية"،مداخلة في الملتقى الدولي الجزائر والأمن في المتوسط،واقع وأفاق،جامعة منتوري،قسنطينة،قسم العلوم السياسية،الوكالة الوطنية لتنمية البحث العلمي،مركز الشعب للدراسات الاستراتيجية،الجزائر،2008،ص27.

² تيموتي دن ،المرجع السابق، ص 343.

³ عمار بن سلطان، المرجع السابق، ص ص 376-377.

⁴ CHARLES PHILIPPE DAVID, JEAN JACQES ROCHE, THÉORIES DE LA SÉCURIEÉ, DÉFINITIONS, APPROCHES ET CONCEPTS DE LA SÉCURITÉ internationale, (paris :montchrestien, 2002), p97.

من جهة أخرى إقترنت "مقاربة السلام الديمقراطي" ، إلى حدّ بعيد بكتابات ، مايكل دويل «MICHAEL DOYLE» و بروس راست «BRUCE RAST»، حيث يرى المفكّرين ، أن التمثيل الديمقراطي والالتزام الايديولوجي لحقوق الإنسان ، والترابط العابر للحدود الوطنية ، كل ذلك يفسر اتجاهات الميل للسلام التي تتميز بها الدول الديمقراطية ، وغياب هذه الصفات يجعل الدول ميّالة إلى الحرب ، فمن دون هذه القيم والقيود ، فإن منطق القوة سيحلّ محلّ منطق التوفيق، لأن الديمقراطيات تسوّي خلافاتها المتعلقة بتعارض المصالح فيما بينها ، من دون تهديد باستخدام أي قوة عسكرية ، فالدول الديمقراطية تسوّي خلافاتها عبر الوساطة والمفاوضات ، أو عبر أشكال أخرى من الدبلوماسية السلمية أ.

فالطبيعة الليبرالية الداخلية للدول ، تعني أن هناك احتراما داخليا ، لحقوق الإنسان والحريات، وتعتبر موافقة المواطنين أمر مطلوب لإعلان الحرب، فهم من يشاركون فيها ويدفعون فتورتها². إضافة لذلك ، يعتبر الليبراليون أن الطريقة المثلى ، لتحريك السلام الدولي ، هي في الانتشار الديمقراطي، ولقد اقترح هذا الطرح ، الرئيس الأمريكي السابق ، وودرو ويلسون WOODROW" ولقد اقترح هذا الطرح ، الرئيس الأمريكي السابق ، فودرو ويلسون الدأي العام، الذي يكون له بالتّالي دور في السياسة الخارجية ، وبالتّالي فلن يتوجه صناع القرار ، إلى الحرب إذا رفض الرأي العام ذلك³.

ولقد لخص تيم دين "TIME DUNNE"، محددات السلم وأسباب الحرب ، لدى المفكرين الليبراليون وفق مستويات ووحدات التحليل .

² بيتر سوتش،جوانيتا الياس،المرجع السابق، ص 83.

جون بيليس، المرجع السابق، ص ص 428-429.

³ DARIO BATTISTELLA ,**THéORIES DES RELATIONS internationales** ,5edition,(paris : montchrestien,2004),p247.

ر، ومحددات السلم	<u>، الرواد، أسباب النزاع</u>	. 03: صور الليبرالية، أهم	<u>جدول رقم</u>

محددات السلم	فسباب التزاع	اهم الزواد	صور اللبيرالية
الحرية القربية محرية	الندخلات من عَبل	ريئشارد كويدن	الصورة الاولى:
النّجارة، الرّحَاء	الحكومات المحلية وعدم	منتصف القرن 19.	الطبيعة الانسائية
الاتكصادي،الاعتماد	الاستقرار الدولي في النظام		
المكيادل.	الطييعي.		
الاستقلال الذائي	الطييعة غير الديمقراطية	ووبرو ورئسون	الصورة الثَّاتية:
الوطئي، الحكومات	للسياسة الدولية ،خاصة	بداية القرن 20	الدولة
المفتوحة المستجيبة للراي	السياسة الخارجية وتوازن		
لعام، الامن الجماعي.	الفُوي.		
لحكومات العالمية مع فُوى	تظام توازن القوى	ھويسىون	الصورة الثَّالثَّة:
للوساطة وفرض القرارات.		بداية القرن 20	يتية التظام

المصدر:تيموثي دن،المرجع السابق ص ص 315-316.

وفي دراسة صدرت لكارل جيرشمان « CARL GERSHMAN» سنة 1990، أوضح أن هناك علاقة بين نظام الحكم والسلوك الخارجي للدولة، فالدّول المنظّمة تنظيما ديمقراطيا ، تتميز سياستها الخارجية بسلوكيات سلمية ، بينما يتميز سلوك الدول غير الديمقراطية بالعنف والعدوانية في العلاقات الدولية، ويستنتج جيرشمان ، أنه كلما زاد عدد الدول الديمقراطية في العالم ، كلما قلّ معها احتمال اندلاع الحروب ، وحسب فرانسيس فوكوياما «FRANCIS FUKUYAMA» ، يعتبر تأسيس نظام دولي متجانس ديمقراطيا ، أمرا يخفّف من وجود الظاهرة الصراعية ،في العلاقات الدولية ، وفي هذا السياق يؤكد فوكوياما ، على ضرورة الاتجاه نحو الانتشار وتعميم الأنظمة الديمقراطية والليبرالية $^{1}(*)^{1}$ الاقتصادية

ووجدت فكرة السلام الديمقراطي طريقها ، إلى شعارات صانعي السياسة ، مثل رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بيل كلنتون " Bill Clinton" .

وعند اسقاط المضمون النظري لمقاربة السلام الديمقراطي ، على السياسات الخارجية للدول ، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية ، نجد أنها قد أثارت سجالا نظريا ، بين مختلف النماذج النظرية في حقل نظرية العلاقات الدولية، خاصة عندما يكون الطرف الذي يتبني مقاربة السلام الديمقراطي ، هو نفسه الذي يشنّ الحروب في البيئة الدولية ، ويطيح بالحكومات حتى الديمقراطية منها وسجلّ سياسته الخارجية مثقل بالتدخلات العسكرية في النظام الدولي ، مثل هاته المشكلة وضعت قضية الأمن الدولي في منعرج خطير ، أدى في بعض الأحيان إلى التأثير ، على المجتمعات الديمقراطية نفسها ، خاصة في مرحلة ما بعد أحداث 11سبتمبر 2001(*)، فالولايات المتحدة الأمريكية اتبعت مقاربة السلام الديمقراطي ، لأن المصلحة الحيوية لها ، تكمن في وجود الديمقراطيات التي لا تميل إلى معاداتها ، أو مناهضتها في النظام الدولي ، لكن من جانب آخر دعّمت الولايات المتحدة الأمريكية

2بيتر سوتش،جوانيتا إلياس،المرجع السابق ،ص 84.

 $^{^{1}}$ عمار بن سلطان،المرجع السابق، ص 275 عمار بن

الأنظمة الشّمولية ، وذلك وفقا لمتطلباتها الأمنية ، وذلك عن طريق تقديم المساعدات المالية والعسكرية ، للمحافظة على استمرار النّخب السياسية والعسكرية ، في الحكم بما ينسجم وطبيعة المهمة التي تقوم بها هذه الحكومات ، وهي حراسة مناطق النفوذ الأمريكي 1 .

وعلى صعيد آخر ، عندما تواجه ديمقراطيتين تضارب في المصالح بينهما، تكون قادرة على تطبيق المعايير الديمقراطية في تفاعلها، وبذلك تمنع معظم الصراعات من التصاعد إلى المستوى العسكري ، ولكن ذلك غير محكوم بالمعايير ذاتها ، في تعاملها مع دول غير ديمقراطية مثل العراق أو ايران ، ولقد أشار "مايكل دويل " إلى الازدواجية في سلوك الديمقراطيات حيال الدول الديمقراطية ، وغير الديمقراطية ، فيشير "دويل" إلى أنّ ضبط النفس السلمي يسري فقط في علاقات الليبراليين مع الليبراليين الآخرين ، أما مع الدول غير الليبرالية ، القاعدة تختلف ، فإذا كانت الدول سلمية في علاقاتها مع الدول الديمقراطية، فهي ليست كذلك فيما يتعلق بالدول غير الديمقراطية.

كما يشير آرشيبيوغي "ARCHIBUGi" ، إلى أن الديمقراطية داخل الدول تحبّذ السلام ، ولكنها لا تتتج بالضرورة سياسة خارجية فاضلة ، فوجود المؤسسات الدولية ، قد يعيق قدرة الحكومات على الانخراط في الحروب الجنونية ، التي تعرّض حياة ورفاه مواطنيها إلى الخطر ، ولكن بالرغم من ذلك الدول الديمقراطية لا تطبق بالضرورة على السياسة الخارجية ، نفس المبادئ والقيم التي يقوم عليها النظام الداخلي 2.

وفي عالم 1983 كتب "دويل" قائلا :شكّلت اتفاقيات الاحترام أساسا تعاونيا للعلاقات بين الديمقراطيات الليبرالية من النوع الفعال بشكل ملحوظ ، على الرغم من أن الدول الليبرالية قد أصبحت متورطة في حروب متعددة مع الدول غير الليبرالية....الخ"³.

ثانيا:اللليبرالية المؤسساتية والنيومؤسساتية

جاءت الليبرالية المؤسساتية للرّد على الواقعية الجديدة ، التي تزعّمها كنيث والتر فتجاوزت الإطار الضيّق للسيادة الوطنية ، لتصل إلى وضع لبنات التعاون الدولي ، على غرار دعم المنظمات والمؤسسات الاقليمية ، والدولية التي ما فتئ دورها يتنامي بشكل كبير ، فيعتقد دافيد ميتراني « DAVID MITRANY » ، أن ظهور هذه المنظمات ، هو تلبية حقيقية لرغبات وظيفية للرأى العام4.

³بيتر سوتش،جو انيتا إلياس،المرجع السابق، ص83.

^(*)وجهت أحداث11 سبتمبر 2001،تحديا كبيرا لأنصار الفكر الليبرالي وخاصة أنصار السلام الديمقراطي ، وتلاشت أفكار الليبرالية في تحقيق الأمن الجماعي باعلان الولايات المتحدة الأمريكية الدفاع عن نفسها باستخدام القوة.

أعامر مصباح، نظريات التحليل الإستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية، المرجع السابق، ص ص 96-97.

²سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص 78-80.

⁴ محمد عصام لعروسي ،"العلاقات الدولية ،شيء من النظرية وآخر من التطبيق"،الحوار المتمدن ،العدد 1766،16ديسمبر 2006،متحصل من:.4354_<u>Htt://www_ahewar.org/debat/show.art.asp ?aid</u>=8354_ يوم: 2015/10/25

ويرى دافيد ميتراني، بأنه لا بدّ من التعاون ، الذّي يتخطى الحدود الوطنية لحلّ المشاكل المشتركة ، وأشار بعض المفكرين مثل أرنست هاس «ERNST HAAS»، إلى أن المؤسسات الدولية والإقليمية كيانات مناظلة ضرورية للدول ذات السيادة ، والتي تعتبر قدرتها على توفير أهداف الرّفاه آخذة في التناقض، فهناك تواصل متبادل بين الدول حمل معه مسؤولية مشتركة عن البيئة ، فالجميع عالق في شبكة شاملة معقدة من التفاعلات ، بحيث أنّ التغييرات التي تطرأ على جزء من النظام لها عواقب مباشرة وغير مباشرة على بقية النظام، فمن الواضح أن الإستقلال المطلق للدولة ، يجري تطويقه بالترابط ، فأفول إستقلال الدولة لا يدعو للأسف بالضرورة ، فتخطي الحدود الوطنية والترابط ظاهرتان لابدّ من إدارتهما أ.

من أهم رواد الإتجاه المؤسساتي الليبرالي أيضا ،"رويرت كوهين" « ROBERT COHEN» ومارتن « MARTIN »، حيث يقرّان بأن المؤسسات تسهّل التعاون بين الدول ،لأنها تقلّص أخطار سوء الفهم بين الدول²، إلى جانب ذلك قدّم "جوزيف ناي" « JOSEPH NYE » مقاربة القوة الناعمة ، كفكرة وسطية بين الواقعية والليبرالية ، وعرّفها على:" أنها القدرة على تحقيق النتائج الموجودة من خلال الجذب والاقتناع بدلا من اللجوء إلى الوسائل الإكراهية التقليدية فهي باهضة وغير مضمونة .

في فترة السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين تطورت وازدهرت الليبرالية المؤسساتية من خلال أعمال كل من المنظرين "رويرت كوهين"، "جوزيف ناي" ذلك في دراسة بعنوان:

"POWER AND ITERDEPENDENCE" ، فمن خلالها طوّر مفهوم الإعتماد المركب حيث أخذ مدلوله بشكل أداة تحليلية ومضمون مفهوماتي ،بإمكانه المساهمة في تطوير العلاقات الدولية 4، فنظرية "الإعتمادية المركبة"، "COMPLEX ITERDEPENDENCE THEORY" ،أو الإعتماد المتبادل المقترحة كمفهوم تحليلي ، لوصف طبيعة ونتائج التأثير والتبعية المتبادلة بين الفواعل في ظل التفاعلات عبر الوطنية ، وبين الحكومية خاصة الأمنية منها ، حيث تقوم أغلب علاقات الإعتمادية على درجة تبعية لاتماثلية بين الأطراف ، قائمة على درجات غير متكافئة، يمكن أن تكون مصدرا لقوة ، فمن يكون أقل تبعية من الفواعل في منظومة إعتمادية يمكن أن يكون مصدرا هاما للقوة .

تركز الليبرالية المؤسساتية على الطريقة ، التي يمكن فيها للمؤسسات أن تؤثر على سلوك الدول ، عن طريق نشر القيم أو إنشاء السلوك القائم على القاعدة، فقد يركزون على دور الأمم المتحدة أو

¹تيموثي دن ، المرجع السابق ،ص 325-327.

² CHRISTIAN GEISER,op-cit,p16. 3 صليحة كبابي، "الدر اسات الأمنية بين الاتجاهين التقليدي والحديث"، <u>مجلة العلوم الانسانية</u>، العدد 38، ديسمبر 2012، ص

http://umc.edu.dz/revue/index.php/article/view/1346/1455.2015/10/2

⁴ JEAN Jacques Roche ,op-cit,p89-91.

⁵ سيد أحمد قوجيلي ،المرجع السابق ،ص ص 59-60.

منظمة التجارة في تشكيل سلوك السياسة الخارجية للدول ¹، فالمؤسسات الدولية تقوم بعدد من الوظائف التي لا تستطيع الدول القيام بها ²،كما توصل كل من ناي وكوهين إلى أن هناك فواعل من غير الدول (فواعل غير دولاتية) ، يجب أن يتم أخذها بعين الإعتبار ، كجماعات المصالح والشركات العابرة للقوميات والمنظمات الدولية غير الحكومية ، فالسياسة العالمية لم تعد حكرا على الدول³.

وهنا تسائل جوزيف ناي عن الشكل الذي سيبدو عليه العالم ، إذا ما قمنا بعكس الفرضيات الواقعية ، فالفواعل عبر الوطنية مهمة أيضا، والقوة ليست الأداة الوحيدة السائدة ، فالتدخل الاقتصادي ، وإستخدام المؤسسات الدولية أيضا أدوات فعّالة ، كما أنّ الأمن ليس وحده الغاية ، إنّما قضايا الرفاهية والرخاء الاقتصادي .

ويرى بيورتون « BURTON » ، أن دراسة المجتمع العالمي ، ومن ثم الأمن العالمي لا تحصر نفسها في العلاقات بين الدول أو السلطات الرسمية ، فدراسة هذا الأخير، أوسع كثيرا من علاقات الوحدات ضمنه ، كما أشار أيضا ، إلى دمج الأمن الدولي بالأمن المحلي ، فالتداخل بين المستويين المحلي والدولي ، لا يمكن التعبير عنه بنموذج كرات البليارد ، لكن عبر نسيج العنكبوت ، والذي يرى في المجتمع العالمي ، شبكة من العلاقات المتداخلة ، والمتفاعلة فيما بينها 4 .

على الرغم مما سبق ، تشترك الليبرالية المؤسساتية مع الواقعية الجديدة (*)، في بعض الإفتراضات ، حول فوضوية النظام الدولي ، وإعتبار الدول من الجهات الرشيدة ، التي تسعى للبقاء وزيادة قوتها المادية، وكذا بالنسبة لعدم اليقين ، الذي يسود العلاقات بين الدول ، مع ذلك تعتمد المؤسساتية على نظرية الإقتصاد الجزئي ، وأن التعاون ممكن بين الدول ، فالتعاون قد يكون إستراتيجية عقلانية للمصلحة الذاتية ، كي تواصل الدول ظروف معينة ، على عكس الواقعيين الذين يرون عدم اليقين من الأسباب الهامة ، التي تشكّك في إستمرار التعاون ، فيرى المؤسساتيون أن المؤسسات تجمع المعلومات عن سلوك الدول ، وبالتالي فالدول تعلم أنها لن تكون قادرة على الإقلات من العقاب إذا كانت لا تتوافق مع قاعدة معينة 5.

4 سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق ، ص ص 58-59.

¹ BILL NEWMANN, « A BRIEF INTRODUCTION TO THEORIES ON INTERNATIONAL RELATIONS AND FOREIGN POLICY",in http://www.people.vcu.edu/~wnewmann/468theory.htm.2015/10/29

² تيموثي دن،المرجع السابق ،ص 328.

³ JEAN Jacques Roche ,op-cit,p 91.

^(*)إن الواقعية الجديدة"الدفآعية"، لا تستبعد إمكانية التعاون بين الدول عن طريق المؤسسات الدولية.

⁵ ANNE MARINE SLAUGHTER, « INTENATIONAL RELATION ,PRINCIPAL THEORIES »,pp 2-3,in https://www.princeton.edu/~slaughtr/Articles/722_IntlRelPrincipalTheories_Slaughter_20110509zG .pd.2015/10/30

هذا ما يجعل الدول تدخل في مسارات تعاونية ، لتحقيق مكاسب مطلقة، وللبحث عن كيفية تعزيز وتشجيع التعاون في نظام دولي يتسم بالفوضى والتنافس الحاد بين الدول 1 ، فتسعى المؤسساتية الليبرالية إلى الأمن عبر البناء المؤسساتي للتعاون 2 ، لأن المؤسساتيون يعتقدون أن المؤسسات الدولية آليات جوهرية لتحقيق التعاون في النظام الدولي، فهي بحسبهم وسيلة أساسية وفعّالة للحفاظ على الأمن 3 .

وحسب ويليامز "WILLIAMS" وكروز" KRAUSE "، المجتمع الدولي يضع المزيد من التركيز على الأفراد ، بدلا من التركيز على المصالح المادية والاقليمية 4. إلى جانب ذلك ، يعتقد أنصار الليبرالية المؤسساتية أن النمط الناشئ للتعاون المؤسساتي بين الدول ، يفتح المجال أمام فرص لم يسبق لها مثيل في السنوات القادمة ، وعلى الرغم من أنّ الماضي تميّز بحروب مستمرة وصراع مستمر ، فإن العلاقات الدولية شهدت تغيرات في نهاية القرن العشرين ، خلقت الفرص لتقليص المنافسة الأمنية التقليدية بين الدول ، فلو كانت الدول تتأثر فقط بالحسابات الضيقة للقوة ، لتلاشى الإتحاد الأوروبي و الحلف الأطلسي في نهاية الحرب الباردة، ولكن الذي حدث أن كلاهما محتفظ بحيويته في تسعينيات القرن العشرين وإنخرط في عملية التوسّع 5 .

لذلك نجد أن الأمن والقوة لم يعودا مرتبطين بالقوة السياسية، بل بالتفاعلات الإقتصادية ، الثقافية والإجتماعية ، فالدول تتخلى عن فكرة اللجوء إلى القوة في حلّ خلافاتها ، كي لا تضحّي بمزاياها من هذه العلاقات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، لصالح إستراتيجية الحرب فهي لم تعدّ مربحة 6.

فالمؤسسات لا تمنع حدوث الحروب ، ولكن بوسعها تخفيف مخاوف الغش ، التي تنشأ في بعض الأحيان من المكاسب غير المتكافئة الناجمة عن التعاون⁷.

من جهة أخرى ، على الرغم من دعوات الولايات المتحدة الأمريكية (*)، لإعطاء دور أوسع للمؤسسات الدولية ، فإنها تتعامل مع الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية ، بعدم اهتمام كلما تعارضت توجّهاتها مع مصالحها ، فلقد رفضت الولايات المتحدة الإنضمام إلى المجموعة الدولية لحضر الألغام الأرضية المضادة للأفراد ، كما رفضت التعاون في قمة الأرض بـ"كيوطو"، هذا ما يوضّح تأكيد الموقف الأمريكي على القوة وسياسة الكيل بمكيالين8.

مارتن غريفيثس،تيري أوكالاهان، المرجع السابق، 1940.

²سيد أحمد قوجيلي ،المرجع السابق ،ص 57.

³CHRISTIAN GEISER, op-cit, p12. ⁴ CHRISTIAN GEISER, ibid, p13.

⁶ JEAN Jacques Roche ,op-cit,p91.

 $^{^{5}}$ جون بيليس ، المرجع السابق، ص ص 426 -427.

 $^{^{7}}$ جون بيليس،المرجع السابق،ص 427.

^(*)خلقت الولايات المتحدة الأمريكية ، وشكّلت المؤسسات الدولية ، لكي تحتفظ أو تزيد من نصيبها من القوة العالمية ،فهاته المؤسسات تخدم الدول ذات القوة ،على حساب الدول الضعيفة التي ترفض في بعض الأحيان الخضوع للنظام. 8محمد عصام لعروسي،المرجع السابق.

- الليبرالية النيومؤسساتية:

لقد طوّر أفكار الليبرالية النيومؤسساتية ، مجموعة من المفكرين أمثال " رويرت أكسلرود" « ROBERT AXELROD» ، و "أوى "« OYE » ، كرد فعل على الطروحات النظرية للواقعية الجديدة لكنيث والتز، فبحسبهما تستطيع الأنظمة والمؤسسات، تخفيف الفوضي بواسطة تقليص التّحقق من التكاليف وتشجيع التبادلية وزيادة احتمال الأرباح والإرتداد من المعايير السهلة إلى العقاب ، فللمؤسسات الدولية أهمية في إنجاز التعاون والإستقرار 1 .

يتميّز المؤسساتيون الجدد ، عن الواقعيين الجدد في الإدعاء بأن الإعتماد المتبادل ، يتدعم بوجود المؤسسات الدولية ، ما يعني أن هناك مجالا مهما للتعاون في الشؤون الدولية ، فمن الصعب النظر إلى السياسة بدون الإقرار أن الفاعلين من غير الدول مهمون، هذا على عكس الواقعية الجديدة المتمركزة حول الدولة والصراع الدولي المحتم ، فيرى الليبراليون المؤسساتيون الجدد العالم مختلف بالنسبة للواقعيين الجدد ، حيث يقول "جيرفيس JERVIS":

"المؤسساتيون الليبراليون الجدد يركزون على موضوعات الإقتصاد السياسي الدولي، والبيئة، بينما يعد الواقعيون أكثر ميلا لدراسة الأمن الدولي ،وقضايا،وسلوكيات، وإدارة، ونتائج الحروب ،وهكذا وعلى الرغم من أنه قد يكون صحيحا قول أن المرء يرى صراعا أكثر في عالم من تحليل الباحثين الواقعيين ، عنه في عالم يحلله الليبراليون

وتتركز المبادئ الجوهرية لليبرالية النيومؤسساتية فيما يلى:

- الطرف الفاعل « ACTOR »: حيث يعتبر النيومؤسساتيون الدولة ، ممثل شرعى للمجتمع، ففهم "كيوهين" للنيومؤسساتية ، يقرّ بأنّ الأطراف الفاعلة من غير الدول تخضع للدول³.
- البنية « STRUCTURE »: المؤسساتيون الليبراليون الجدد يقبلون بفكرة أن العلاقات الدولية فوضوية ، لكن الفوضى لا تعنى استحالة التعاون بين الدول، فالأنظمة والمؤسسات الدولية تستطيع التخفيف من هاته الفوضيي.
- العملية « PROCESS»: ازدياد التكامل الجهوي والكوني ولَّد اتفاقات انبثقت على إثرها تكتلات اقتصادية فوق قومية⁴.

إضافة لذلك ، تميّز النيوليبرالية المؤسساتية المكاسب المطلقة عن المكاسب النسبية ، حيث يرى "رويرت أكسلرود" أن التبادل البسيط ، ينجح بدون القيام بما هو أفضل من الشخص الآخر الذي ا نتفاعل معه ، فالنجاح لا يكمن في التغلب على الآخرين وهزيمتهم ، ولكن في إنتزاع تعاونهم ، وذلك

¹ عامر مصباح ، نظرية العلاقات الدولية ، الحوارات النظرية الكبرى ، المرجع السابق ، ص 99-101.

²بيتر سوتش، جوانيتا إلياس، المرجع السابق، ص ص 86-87.

تيموثي دن،المرجع السابق، ص338.

 $^{^4}$ عامر مصباح،نظرية العلاقات الدولية،الحوارات النظرية الكبرى،المرجع السابق، ص ص 99 -100.

فالنيوليبراليين المؤسساتيين يتبنون منظور المكاسب المطلقة ، فسواء يؤدي التعاون إلى مكسب أو خسارة نسبية فذلك ، لا يهم طالما يجلب مكاسب مطلقة للدولة 1.

وتقدم المؤسساتية الليبرالية الجديدة ، وصفا للعلاقات بين الدولة والفاعلين من غير الدول في البيئة الفوضوية للسياسة العالمية ، فهي تؤكد بأنّ السياسة الدولية لها فرص أكبر للتعاون المستدام ، والإعتماد المتبادل المعقد ، الذي ترى بأنه يصف عالما يشارك فيه الفاعلون ، من غير الدول مباشرة في السياسة الدولية، والتي لا يوجد فيها ترتيب تصاعدي واضح للموضوعات ، و تكون القوة فيها أداة غير فعالة للسياسة ، أي أن هناك قنوات متعدّدة للتفاعل السياسي ، هذا ما يعطي أهمية لدور المنظمات الدولية ، مثل الشركات المتعددة الجنسيات ، والمنظمات الدولية الحكومية ، والمنظمات الدولية غير الحكومية، ومع التسليم بالإعتماد الكوني المتبادل والمعقد ، يصبح من الواضح أن القوة العسكرية لم تعد ذات أهمية لكل جوانب العلاقات الدولية .

فالليبرالية النيومؤسساتية تعتبر التعاون ، من منجزات الأفراد والمؤسسات وليس جزءا من النظام الطبيعي، وتهتم بكيفية الشروع في التعاون والمحافظة عليه في ظروف الفوضى 3 .

فيعتقد الليبراليون المؤسساتيون الجدد أن التعاون ممكن بين الدول ، حتى في حالة الفوضى وإنعدام القانون ، وذلك من منطلق أن الدولة كيان عقلاني يراعي مصالحه ، ويتابعون القول بأن الأنظمة والمؤسسات ، تستطيع التخفيف من تبعات الفوضى، كما يؤكد النيوليبراليين المؤسساتيين على أن الخوف من الغشّ والانشقاق عوائق أساسية ، في وجه أي تعاون بين الدول ، حيث أنّ الشّك يمنع التعاون حتى ولو كان فيه مصلحة متبادلة بين الدول⁴.

وتحاول المؤسسات أو الأنظمة أن تعالج هذا الخوف بثلاث طرق مختلفة:

أولا- إيجاد نوع من الإلتزام القانوني ، (أي تبعات قانونية تلزم الدول مراعاة أحكام هذه الاتفاقيات)⁵، وذلك ما يوفر آليات رقابية عالمية ، تتيح للدول إمكانية التحقق ، من مدى التزام الدول الأخرى المتعاقدة معها ، بتنفيذ بنود الصفقة "الاتفاقية"⁶.

ثانيا - خفض نفقات الصفقات "الإتفاقيات" بين الدول ، وتكلفة التفاعلات داخل وبين المسائل المتنازع عليها ، بما فيها كلفة المخالفات للقواعد المتبعة⁷.

فالاتفاقية هي في النهاية بمثابة صفقة تتضمن مزايا "حقوق" ، وإلتزامات "واجبات"على المتعاقدين ، والاعتماد على الاتفاقيات ذات الطابع الثنائي والتسيق المحدود، يتسم بتكاليف مادية مرتفعة جدا

إسيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص68.

يبتر سوتش، جواتيتا إلياس، المرجع السابق، ص84-86.

تنيموثي دن،المرجع السابق، ص340.

⁴ مارتن غريفينس،تيري أوكالاهان ،المرجع السابق،ص ص 395-396.

أخليل حسين، المرجع السابق، ص 200.

أ عادل زقاع،"النّقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"،المرجع السابق، ص 117.

⁷ مارتن غريفيثس،تيري أوكالاهان ،المرجع السابق،ص 396.

فضلا عن التكاليف المرتبطة بعامل الوقت ، وما يقلص تكاليف إبرام الصفقات الدولية ، هو وجود المنظمات الدولية¹.

ثالثاً - أهم وظيفة للنظام هي تقديم الشفافية والمعلومات ، حول أي مسائل نزاعية وأي إجراءات تتخذها الدول ستخفّض درجة الإرتياب ضمن هذا النظام ، ذاك ما يشجّع الدول على التعاون ، ويخفّف حالة عدم اليقين²، فيمكن للمؤسسات تمكين الدول ، من تحقيق أهدافها بكفاءة أكبر عن طريق توفير المعلومات إلى الفواعل، فالمؤسسات من شأنها أن تغير إستراتيجيات الدولة ، عن طريق تغيير تكاليف البدائل³.

فيرى " رويرت أكسلرود ROBERT AXELROD " ، أن إنشاء وتطوير المؤسسات الوطنية والدولية، يؤدي إلى تعظيم المكاسب الجماعية ، وبالموازاة مع ذلك فإن الفاعلين يهتمون ، بتقليص الهوة في الثروة والقوة للحفاظ على قدر من النظام ، وفي فترة ما بعد الحرب الباردة ، صدقت افتراضات النيومؤسساتيين إلى حدّ كبير ، إذ أنه تمّ مأسسة العديد من أنساق حماية حقوق الإنسان ، والأقليات سواء إقليميا أو عالميا4.

أشار الواقعي الفرنسي "ريمون آرون"، إلى أنه لا يجب التفاؤل حيال توسيع مجال التقنين في العلاقات الدولية ، فيجب ألا نحكم على سيادة القانون الدولي ، الذي ترعاه المؤسسات الدولية ، بالتركيز على فترات السلم وعلى المشكلات الثانوية، فهناك دوما نزعة أنانية للدول ، والتي ترى في المنظمات الدولية أداة لتحقيق مصالحها ، فالقوى الكبرى تضع الدول الأخرى أمام الأمر الواقع ، حيث تصمّم المؤسسات الدولية ، بما يتماشى مع مصالحها ، بحيث لا يبقى أمامها إلا التكيف ومسايرة وجهة نظر القوى الكبرى⁵.

المطلب الثاني: الإتجاه التكويني لتفسير الأمن القومي وحقوق الإنسان

نظرا لتركيز الأدبيات الأمنية السابقة على بقاء وإستمرارية الدولة ، وعدم إقحامها للفرد في الدراسات الأمنية، تمت إعادة النظر للعلاقة بين مكانة الفرد والدولة ، في رسم معالم الخريطة الأمنية الجديدة على المستوى النظري ، وتراجع أمن الدولة " الأمن القومي" ، مقابل صعود أمون أخرى فرضت نفسها بقوة على أجندة البحث والدراسات الأمنية الدولية ، فلقد دعت بعض المقاربات النظرية إلى ضرورة توسيع مفهوم الأمن ، بإعادة النظر في مدلوله ومرجعيته ، وإقتراح وحدات مرجعية من غير الدولة و قطاعات أخرى من غير القطاع العسكري ، ليشمل مسائل تتعلق بالجوانب الاقتصادية ، البيئية، الصدية والديمغرافية وذلك بالاعتماد على المجتمع أو الفرد كموضوع ومرجع للتحليل.

3سيد احمد قوجيلي، المرجع السابق، ص64.

¹ عادل زقاغ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"، المرجع السابق ،ص 116.

² خليل حسين، المرجع السابق، ص ص 200-201.

 $^{^{4}}$ عادل زقاغ، "تدخل الطرف الثالث في النزاعات الإثنية ، فحص افتراضات وإسهامات المداخل النظرية المنتمية لنمط التحليل العقلاني، المؤسساتي والبنائي "،متحصل من :http://www.geocities.com/adelzeggah يوم:30/10/2015 5 عادل زقاغ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص ص 114-115.

الفرع الأول:المقاربة النقدية « CRITICAL APPROACH»

أصبح مفهوم الأمن التقليدي غير مناسب للتعبير ، عن التهديدات الحقيقية في نظر مجموعة من المنظرين في العلاقات الدولية كأنصار المقاربة النقدية، حيث أصبحت الدولة عائقا أمام أمن الأفراد ، بحكم بعض السياسات التي تتبعها، فازدياد قوتها يجعلها آمنة ، لكن قد يشكّل مصدر تهديد لأمن مواطنيها ، لذا وجب مراجعة مفهوم الأمن ، من خلال توسيع مضامينه وأبعاده .

حيث أثبتت تجربة الحرب الباردة عدم قدرة المنظور الأمني الواقعي، في التعامل مع طبيعة المسائل الأمنية ، ومصادر التهديد لفترة مابعد الحرب الباردة ، فإستدعى ذلك الحاجة لإعادة النظر في الأمن وتوسيعه ، ليتماشى مع طبيعة التهديدات الجديدة للأمن، على المستوى الداخلي للدول أو على المستوى الدولي.

فلقد أسهمت فترة ما بعد الحرب الباردة ، بقوة في بروز مقاربات تتقيحية ، أصبحت أكثر طعنا في الإتجاهات التقليدية، لأن هذه الأخيرة ، لم تعد قادرة على تفسير ما يحصل في العالم ، من متغيرات وقضايا حديثة وجديرة بالإهتمام ، من بين هاته المقاربات التنقيحية نجد المقاربة النقدية 1.

برزت المقاربة النقدية ، كنتاج للعمل الفكري لمدرسة فرانكفورت «FRANKFURT SCHOOL» ، التي عليها ركزت منذ العشرينيات على البناء الاجتماعي والتاريخي للأحداث ، وعلى الطريقة التي يبنى عليها العلم 2.

إهتمت هاته الأخيرة ، بدراسة قضايا الأمن وتوسيع مفهومه ، وعموما تحاول المقاربة النقدية فهم الظواهر أكثر من تفسيرها ، فهي لا تبحث عن إجابة السؤال لماذا؟ بقدر ما تحاول كشف الضوء على السؤال كيف ، أي كيفية حدوث الظواهر في العلاقات الدولية ، فهذه المقاربة تهدف إلى دراسة تكوين العالم وليس تفسيره ³. فالنظرية عند النقديين ليست مستقل عن الواقع و كذلك الواقع ليس مستقل عن النظرية التي تدرسه ⁴.

تعود المرجعية الفكرية للمقاربة النقدية ، إلى أدبيات يورغن هابرماس(*) YURGEN« « HABERMAS » وكانت أكثر مقولاته تأثيرا ، هي حول مفهومه عن حالة الكلام المثالي، حيث يقول ، أن قيام الأفراد بإظهار الكفاءة في الاتصال ، يؤدي إلى توافق عقلاني حول النقاش السياسي . وهذه الحالة من شأنها أن تؤدي إلى تطوير سياسات تحررية ، ويعرف هذا بحالة "أخلاق الحديث".

http://www.politics-ar.com/ar/index.php/permalink/3043.html بيوم2015/09/28

⁴ DARIO BATTISTELLA ,op-cit,p247.

² JEAN Jacques Roche ,op-cit,p137.

³ CHARLES PHILIPPE DAVID, JEAN JACQES ROCHE, op-cit, p23.

ومن أبرز ممثلي المقاربة النقدية أيضا ، نجد ثيودور أدورنو(*)"THEODORE ADORNO "، 1 . " MAX HARKHEIMER" ماركيوز هاريرت، MARCUSE HERBERT ،ماكس هوركهايمر،

وفي مجال النظرية الدولية يعتبر "رويرت كوكس" «ROBERT COX»، أول المساهمين في مقاربة نقدية رئيسية ، ولقد كتب هذا الأخير مقالة في جانب منها ، هجوم على الفرضيات الرئيسية للنظرية الواقعية الجديدة ، وفي نفس السياق ، يرى "كوك سان" «COKE SAN » بأن النظرية الواقعية الجديدة ، تجسّد ما عناه "ماكس هوركهايمر" بالنظرية التقليدية ، التي بحسبه شجعت على زيادة التلاعب بحياة البشر ، واعتبرت العالم الاجتماعي منطقة للسيطرة والهيمنة تماما كالطبيعة².

وفي هذا الصدد يقول "رويرت كوكس" هذا الأخير إنّ "النظرية تستجيب دائما لشخص ما ، 3 ولهدف ما

تأثرت دراسات الأمن النقدى أيضا بالمقاربة الغرامشية ، عن طريق أساليب البحث عن السلم ، وما يسمى التفكير الخياري الدفاعي في 1980، مقابل التفكير التقليدي الأمنى. لذا فأنصار إتجاه الأمن النقدى يؤكدون على أن الإنسان هو موضوع التحليل وليس الدولة فقط4.

وعلى العموم ، تقوم المقاربة النقدية في معالجة موضوعات الأمن ، على إفتراض عام مفاده أن التحليل الحقيقي للأمن ، يبدأ من تحديد مرجعية تحليل العلاقات الدولية ، التي يجب ألا تكون الدول وانَّما الأفراد، فتركيز المقاربة النقدية منَّصب على أمن الفرد ، المرتبط بموضوعات الفقر والتَّصحر والغذاء والصحة والمرض والتعليم والمعرفة ، فالأمن الحقيقي هو أمن الفرد ، من أشكال الإهمال الحرمان ، الهجرة غير الشرعية ، المخذرات ، تجارة الأسلحة غير الشرعية ، الإرهاب ، وتجارة الرقيق وباقى الكوارث الطبيعية والإنسانية التي تحصد مئات الآلاف سنويا من الضحايا5.

فجل تحاليل دراسات الأمن النقدى ، تركز على الأمن الإنساني، باعتبار أن هذا الأخير يقتصر على الإنسان ، وليس الدولة كوحدة تحليل أساسية ، فأي سياسة أمنية ، يجب أن يكون الهدف

⁴ Steve Smith ,John Baylis, op-cit,p241.

^(*)هو أكثر الأعضاء شهرة في الجيل الثاني لمدرسة فرانكفورت للبحوث الاجتماعية، ولد هابرماس في عام 1929،في دوسلدورف وكتب أطروحته للدكتوراه المنشورة سنة 1954عن النزاع المطلق بين التاريخ في فكر شيلنغ،بين1956و1959،كان مساعدا لثيودور أدورنو في فرانكفورت،ثم أصبح لاحقا أستاذا للفلسفة ومديرا لمُعهد ماكس بلانك في ستّاربرغ،مما يميز عمل هابرماس في الستينيات هو مناهضته للنزعة الوضعية وبصورة خاصة فقد رفض النزعة الوضعية في كتابات ماركس، رأى هابرماس أن العلم والعقلانية في عصر الرأسمالية كأنهما قد انقلبا ضدّ البشر-افقروا حياتهم الثقافية مع تفاقم الأشكال المرضية-بدلا من كونهما يستخدمان لأجلّهم ، فالنظرّية النقديّة مطلوبةً لمحاربة هذا الشكل السلبي للعلم الوضعي وتحويله إلى نشاط تحرري يهتم بالإصلاح السياسي والاجتماعي. ستيف سميث،مقاربات جديدة للنظرية الدولية،في عولمة السياسة العالمية،ترجمة مركز الخليج للأبحاث، (دبي،مركز الخليج 5لأبحاث،2004)،ص377.

أعيد الناصر جندلي، التنظير في العلاقات الدولية بين الإتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية، (الجزائر:دار الخلدونية، 2007)

^(*)ولد أدورنو تحت اسم ثيودور فيزنغروند أدورنو عام 1903،واستنادا إلى مارتن جاي قد اسقط اسم فيزنغرونذ عندما التحق بمعهد البحوث الاجتماعية في نيويورك سنة 1938، لأن هذا الاسم ، يعطي انطباع على أنه يهودي، درس أدورنو على يد سيغفريد كراكور بين 1918و 1919، وكان عمره 15عاما، وبعد إكماله لدراسته الثانوية إلتحق بجامعة فرانكفورت حيث درس الفلسفة وعلم الاجتماع وعلم النفس،ونال شهادة الدكتوراه في الفلسفة 1924،شغل أدورنو منصب مدير لمعهد فرانكفورت عام 1959،وتوفي عام 1969. ²ستيف سميث ، المرجع السابق، ص 374-377.

³ CHARLES PHILIPPE DAVID, JEAN JACQES ROCHE, op-cit, p108.

⁵عامر مصباح،نظريات التحليل الإستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية،المرجع السابق،ص ص 70-71.

الأساسي منها هو ، تحقيق أمن الفرد بجانب أمن الدولة، إذ قد تكون الدولة آمنة ، وأمن مواطنيها مهدّد ، بل في بعض الأحيان تكون الدولة نفسها مصدر تهديد لأمن مواطنيها.

تعتبر النقطة الأكثر إشراقا في تفكير النقديين هي التحرر ، واتخاذ الإنسان المرجع النهائي في التحليل وأولويته على البنيات الإجتماعية الأخرى، حيث يرى ريتشارد واين جونز RICHARD WYN » « JONES، أن المرجع الأساسي في تحليل هوركهايمر للتحرير " EMANCIPATION " ، هو الوجود الفردي للإنسان ، بمعنى إعطاء الأولوية للفرد ، على باقى البنى الإجتماعية الأخرى كالدولة ، فهو يرى أن حقيقة التحرر هو تحرير الإنسان من المعاناة وتعزيز سعادته 1.

تعتبر إسهامات المقاربة النقدية من بين الإسهامات المهمة، حيث أعطت معنى للإنعتاق "التحرّر"، من خلال إعطائها للإنسان إعتبار قوي ، لما له من قدرات و إمكانيات 2 ، فالدراسات الأمنية النقدية تعتمد في تحليلها ، على إفتراض أنّ الأمن يكون عبر التحرر الإنساني3.

وحسب "رويرت كوكس" يكون الإنعتاق ، بالبحث عن قوى اجتماعية تعمل على التغيير الكامل للنظام القائم ، والتّحرر من قيود الهيمنة ، عن طريق دعم إنشاء كتلة تاريخية مناهضة للهيمنة ، تتشكل من المهمشين4.

ويتحدّد المفهوم النقدي للأمن من خلال أفكار ، المفكر "كين بوث" « KEN BOOTH »، الذي ربط بين مفهوم الأمن والإنعتاق ، فيرى أن الإنعتاق "التحرر" يعنى ، غياب التهديدات وتحرير الناس كأفراد وجماعات من القيود المادية والبشرية ، التي تمنعهم من تجسيد خياراتهم المتوقعة ، ففي غياب مثل هذه العوائق ، كالحرب وتهديداتها ، إلى جانب الفقر ، نقص التعليم ، الإضطهاد السياسي ، يتحقق الأمن ، فالأمن والتحرر بالنسبة "بوث" هما وجهان لعملة واحدة 5. والمقاربة النقدية تضع الإنسان ، في في صميم النظرية والتطبيق العملي، مما يعكس عدم قابليتها لتجزئة الأمن وحقوق الإنسان⁶.

إضافة لذلك ، يرى رويرت كوكس ، أنه من المهم فهم الطبيعة المتغيرة للإقتصاد العالمي، وخاصة تحول نظم الإنتاج ، ونظام التجارة العالمي ، فإمكانية تحرر المهمشين والمستبعدين في النظام العالمي السائد ، في هذا العصر من العولمة الليبرالية الجديدة ، يعرف بإستقلالية الإنسان وبالعمل على تخلصه من القيود ، ويرتبط ذلك إرتباطا وثيقا بالتّغييرات في كل من النظام السياسي ،الإقتصادي ، الوطني والدولي .

¹عامر مصباح، نظرية العلاقات الدولية، الحوارات النظرية الكبرى، المرجع السابق، ص ص 178-179.

² Steve Smith ,John Baylis, op-cit,p 240.

³ Steve Smith, "THE CONTESTED CONCEPT OF SECURITY" in THE CONCEPT OF SECURITY BEFOR AND AFTER SEPTEMBER11, Singapore, institute of defence and strategic studies,may2002,p4,in,dr.ntu.edu.sg/handle/10220/4423?show=ful.2015/9/27

DARIO BATTISTELLA ,op-cit,p254.

⁵Steve Smith, Ibid, pp4-5.

⁶ TIM DUNNE, NICHOLAS JWHEELER, op-cit.

 $^{^7}$ MOHAMMED NURUZZAMAN , « PARADIGMS IN CONFLICT THE CONSTESTED CLAIMS OF HUMAN SECURITY, CRITICAL THEORY AND FEMINISM", p295, in

وشهدت الأدبيات النقدية في فترة التسعينيات ، تطورا وانتشارا كبيرين، تمثل في الأعمال التي قدّمها لينكليتر «LINKLEITER» وآخرون ، والقائمة على تطوير مواضيع مدرسة فرانكفورت ، المتعلقة بأخلاق الخطاب والجماعة، إلى جانب ذلك ، وضبّح المنظرون النقديون ، أن الإبستمولوجيا الدولية النقدية ليست محايدة، فهي مشحونة سياسيا وأخلاقيا ، عبر الإهتمام بالتّحول الإجتماعي والسياسي ، وفي هذا السياق ، يقول ريتشارد ديفتاك «RICHARD DEVETAK»، أن المقاربة النقدية تنتقد وتفضح النظريات ، التي تشرّع النظام السائد ، وبأنها تؤكد البدائل التقدمية ، التي تروّج للإنعتاق ، وإلى الحاجة لتطوير فهم أكثر للجماعة ، كوسيلة لإزالة القيود العالمية ، على الإمكانية الإنسانية للحرية والمساواة وتقرير المصير ، فمشروع المقاربة النقدية الإنعتاقي ، يهتم بضمان الحرية من القيود غير الملحوظة و علاقات الهيمنة، وكذا الحرية من القيود ، التي تعرقل البشر في صياغة مستقبلهم أ.

بذلك فالمقاربة النقدية تركز على الأمن الإنساني ، من خلال تحرير الإنسان من كل القيود الإجتماعية ، الثقافية ، السياسية، والاقتصادية ، لتحقيق إحتياجاته البشرية المختلفة ، فالفرد حسب المقاربة النقدية ، هو المرجع الأساسي للأمن 2.

وهكذا تمّت أنسنة العلوم الاجتماعية وأنسنة قضايا الأمن ، فالأمن الإنساني(*)، هو أمن الأفراد في محيطهم الشخصي ، وفي مجتمعاتهم وفي بيئتهم . ويرى ليود أوكسورتي« Liyod Axworthy» ، في تحليله عن الأمن الإنساني ، بأنه الأمان من نقص الحاجيات الاقتصادية "الحرمان الاقتصادي" ، والحصول على نمط حياة مقبول ، وضمان تطبيق الحقوق الأساسية للإنسان³.

وتعد الأمم المتحدة من أوائل المنظمات ، التي أعلنت عن مفهوم الأمن الإنساني ، وذلك في فترة مابعد الحرب الباردة وهو ما تجسد في طرح هذا المفهوم ، من خلال تقرير التنمية البشرية لسنة 1994، الصادر عن البرنامج الانمائي للأمم المتحدة ، كإحدى أولويات الأجندة الأمنية في القرن الحادى والعشرين 4، وتتحدّد مواضيع الأمن الإنساني على النحو التالي:

- 1 + لأمن الاقتصادي: على سبيل المثال، يتمثل في التحرر من الفقر.
 - 2 + لأمن الغذائي: يتمثل في سهولة كسب القوت الأساسي.
- 3 + لأمن الصحي: وهو في سهولة الحصول على الرعاية الصحية والحماية من الأمراض.
 - 4 الأمن البيئي: للحماية ضدّ التلوث والنضوب.

http://www.researchgate.net/publication/249715147_paradigms_in_conflict_constested_claims_of_human_security_critical_theory_and_feminism,2015/9/29.

111-109 ميد أحمد قوجيلي،المرجع السابق ،ص110-111.

(*)ينتقد أصحاب الاتجاه الواقعي الأمن الإنساني بأنه يقوم على تصور مثالي، حيث يخلط بين هدف الأمن وتطبيقاته، فحسب الطرح الواقعي فإن الأمن القومي أيضا ،يسعى لحماية الأفراد ،لكن من خلال الدولة، كما يؤكدون على أن دور الفرد ليس له معنى ،إلا في إطار الجماعة البشرية ،فالدولة إذن هي شرط ضروري لأمن أفرادها وبدونها لا توجد أي جهة تعمل باسم الفرد ،وبالتالي بحسبهم الدولة،هي الأصلح لدراسة الأمن الإنساني .

² MOHAMMED NURUZZAMAN, Ibid,p 298.

³ CHRISTIAN GEISER,op-cit,p14.

⁴ خديجة عرفة الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية (الرياض: 2009) الأمنية (2009) الأمنية (2009) المنية (2009) الأمنية (2009) المنية (2009) المنية (2009) المنية (2009) المنية (2009) الأمنية (2009) المنية (2009

- 5 + لأمن الشخصي: وهو السلامة من الحرب، التّعذيب، واشكال أخرى من الاعتداء مثل: العنف المنزلي.
 - 6 + لأمن الاجتماعي: يشير إلى تكامل وبقاء الثقافات والأقليات التقليدية .
 - 7 + لأمن السياسي: لحماية الحقوق المدنية والسياسية.

جدول رقم4: مقارنة بين الأمن التقليدي والأمن الإنساني من منظور الباحث فيليب كوستا بورانيلي

الأمن الانسعائي	الوطئي	الأمن
جِرِيْلَ عَلَى الفَرِدِ اي حمايةَ الافراد لا	السياسات الامنية تصاغ لتغطية	
الدولة لكن هل المقهوم الجديد ثالامن	المطالب المتساوية للدولة والمصالح	
الانسائي بديل عن المفهوم	الاخرى تكون تابعة لما تريده	
التقليدي اليس بديل بيل هفاك علاقة	لدولة البكون بذلك الامن الاتساني	
تكامل لان هقاك اقتهاكات لحقوق	ئاتوي .	
الاقسمان مصمريها الدولة.		المرجع
حقي هذه الحالة يجب على الدولة		
تحمل مسؤوليتها والحترام حقوق		
الانسنان والمسؤولوات الدولوة.		
-بالاضافة للحفاظ على الدولة من	 التهديدات الخارجية "الأن امن 	
التّهديد الخارجي تجد ان الامن	الدولة يدور حول قدرة الدولة لمرة اي	
الانساني يوبقع مجال	اعتداء خارجي والقر لبيمان" والدولة	المجال
الحماية ليكضمن مجموعة كهدودات	تستعمل الاستراتيجيات الردعية	
الفكصمادية ، اجتما عية ،بيئية الت.	للحقاظ على وجودها واكلومها.	
خَمَقَيقَ الامن الانسائي لا يتضمن	الدولة هي الفاحل الوجود، والقرارات	
فقط الحكومات بل مجموعة فواعل	تتمركز حول الدولة ءوتلك بخبر عن	
تساهم كل في مجال اختصاصه	سرادة الدولة في مجتمع دولي تسوده	القواعل
لتَحقيقَ الامن، وثبت ان هذه	الفوضى الواقعية الكلاسبكية	
القواحل هي الافرب لحل المشاكل	والجدردة.	
التي تعاني منها الانسانية.		
حمكين الافراد والمجكمعات كادوات	—يناء القوة العسكرية	
لللامن ومقه مهمة حقوق الانسان	(السياق تحو الكسلح)	الويعائل
هي توسيع خياراتهم.		

SOURCE :FILIPPO COSTA BURANELLI, "IS HUMAN SECURITY THE SAME OF HUMAN RIGHTS?",p2-7,in

https://www.academia.edu/1125368/human_security_and_human_rights.28/9/2015 "POST MODERNISM APPROACH" الفرع الثاني:مقاربة مابعد الحداثة

لقد ظهرت العديد من المراجعات للإسهامات النظرية السابقة (الوضعية) ، تمثلت في أفكار مابعد الحداثة ، والتي ساهمت في بروز الأبعاد الثقافية ، الحضارية والمعرفية في العلاقات الدولية و ردّت الإعتبار للقيم ، حيث عملت هاته الأخيرة ،على توضيح دور الأفكار والخطاب في سياق التفكير بالأمن الدولي.

وولوج مقاربة مابعد الحداثة ، إلى العلاقات الدولية لم يتم إلا في أواخر الثمانينيات ، بعد ترجمة كتاب بعنوان "الوضع ما بعد الحداثي" ، إلى الانجليزية سنة 1984، لمؤلفه جون فرنسوا ليوتار (*)« JEAN FRANCOIS LYOTARD » ، إضافة إلى مؤلف "العلاقات التناصية/الدولية" للمفكّرين، جيمس داردريان « JAMES DER DERIAN » ، ومايكل شابيرو MICHEAEL »

« SHAPIRO ، حيث جمعا فيه كل قراءات ، وأفكار مابعد الحداثة ، ومن أبر المساهمين أيضا ، في بلورة مقاربة مابعد الحداثة نجد ، كلّ من ميشال فوكو « MICHEL FOUCAULT » ، وجاك دريدا(**) « JACQUES DERRIDA » ، وريدا(**)

وفي هذا السياق ، يطرح "جون فرنسوا ليوتار" تعريفا لمقاربة مابعد الحداثة: "فيرى ببساطة أنها عدم التصديق بما وراء النصوص السردية "2.

والجدير بالذكر هنا ، أن مقاربة مابعد الحداثة ، قد جائت بمشروع دراسات أمنية معارضة ، يقوم على رفض الخلفية الوضعية للدراسات الأمنية التقليدية ، حيث أشارت "برادلي كلاين BRADLEY» (للحالم) إلى أن الخطاب الواقعي للدراسات الإستراتيجة ، أصبح مقاربة تكنوقراطية ، تحدد أسس السياسات الأمنية ، فهو خطاب مهيمن ليس برئ في ذاته، فهو مرتبط بمصلحة وقوة منتجة، إلى جانب ذلك يقول "دايفيد غروندين" «DAIVID GRONDIN»، من يملك صلاحية تعريف الأمن ، يملك سلطة الكتابة حول الخطابات الأمنية المشروعة ، وإجراء السياسات التي تضفي الشرعية عليها³، وتتلخص انتقادات مابعد الحداثة ، بصفتها تشكّك بالحكايات "النظريات" الكبرى ، وتقول مقاربة ما بعد الحداثة ، لم تقم أي مؤسسة بتشريع حكايات "نظريات" كبرى مماثلة ، تعنى بقوام المعرفة الشرعية والأنظمة السياسية والأخلاقية، وتؤكد على ضرورة الحذر ، خاصة من الحكايات الكبرى الحديثة المهيمنة ، ومن التفسيرات المتنافسة ، حول الطبيعة البشرية الكونية ، المعرفة و التقدم التاريخي ، حيث تؤلف أقسام مشروع التنوير المتنوع ولا سيما الواقعية ، والليبرالية 4.

من أبرز رواد طرح ما بعد الحداثة أيضا ، "ويليام كونولي" "WILLIAM CONNOLLY" ، و"ريتشارد أشلي" ، بدراسة في قالب و"ريتشارد أشلي" ، بدراسة في قالب علمي ، طرح فيها أفكاره وهاجم من خلالها ، ما جاءت به الواقعية من أفكار ⁵.

ف"ريتشارد أشلي"، يرى بأن الواقعية ، هي إحدى المشاكل المركزية لإنعدام الأمن الدولي، ذلك لأنها خطاب قوة يشجّع الدول على المنافسة الأمنية، وفي نفس السياق يقول جون فاسكر JOHN »

50

_

^(*)ولد في فرساي عام 1924، ولمدة عشر سنوات أي حتى 1959، درّس الفلسفة ، ثمّ أصبح فيما بعد أستاذا للفلسفة في جامعة باريس سانت دنيس وقد شغل هذا المنصب حتى تقاعده، في سنة 1989، ومن سنة 1956، وحتى1966، كان ليوتار عضوا في لجنة تحرير الجريدة الاشتر اكية السلطة العمالية، كما كان معارضا نشيطا للحكومة الفرنسية حول الحرب في الجزائر ، وبرأي ليوتار ، نشير مابعد الحداثة إلى فك إرتباط أساسي مع ذلك النوع من الفكر الذي تمثله الماركسية، وأوضح ذلك من خلال كتابه "حالة مابعد الحداثة" ولقد كتب ليوتار أيضا ، عن الخطاب التاملي كلعبة لغوية لها قواعد محددة ، يمكن تحليلها من خلال الطريقة التي ينبغي أن تترابط فيها الجمل مع بعضها الآخر، وتفيد لعبة اللغة أنه مامن مفهوم أو نظرية ، يمكنها أن تحيط باللغة بكليتها بصورة مناسبة وكافية، ذلك لأنّ المحاولة للقيام بذلك ، هي نفسها تكون لعبة المن تعدد المناسبة المناسبة وكافية، ذلك المداولة القيام بذلك ، هي نفسها تكون لعبة المن تعدد المناسبة المناسبة وكافية، ذلك المحاولة القيام بذلك ، هي نفسها تكون لعبة المناسبة وكافية، ذلك المحاولة القيام بذلك ، هي نفسها تكون لعبة المناسبة وكافية ، ذلك المحاولة القيام بذلك ، هي نفسها تكون لعبة المناسبة وكافية ، ناسبة المناسبة وكافية ، نسبت المناسبة وكافية ، ناسبة وكافية وكافية ، ناسبة وكافية وكافية ، ناسبة وكافية وكافية ، ناسبة وك

^(**)ولد جاك دريدا سنة 1930،في الجزائر،من عائلة يهودية ،وذهب إلى فرنسا عام 1959،تلقى تعليمه في "دار المعلمين العليا"في باريس،وقد لفت دريدا انتباه جمهور واسع، لأول مرة، في أواخر 1965،عندما نشر مقالتان أصبحت ، الأساس لأهم كتاب له وربما الأكثر شهرة والمعنون بالغراماتولوجيا أي "في علم الكتابة"،من خلال المقاربة التي أسماها"التفكيك". ¹عبد الناصر جندلي ،المرجع السابق،ص330

² ستيف سميث، "مقار بات حديدة للنظرية الدولية"،المرجع السابق،ص 387.

³سيد أحمد قوجيلي،المرجع السابق،ص114.

⁴مارتن غريفيش،تيري أوكالاهان،المرجع السابق،ص355.

⁵ A.J.R GROOM,MARGOT LIGHT,**CONTEMPORARY INTERNATIONAL RELATION,AGUIDE TO THEORY**, (London:pinterpublishers ltd,1994),p60.

« VASQER ،إنّ سياسة القوة هي صورة لعالم ، يشجّع السلوك الذي يأتي بالحرب ، وأن محاولة موازنة القوة هي بحدّ ذاتها جزء من السلوك نفسه الذي يؤدي إلى الحرب ، وأن التحالفات لا تنتج السلام بل تؤدي إلى الحرب ، فبحسبه يعتبر خطاب الواقعية العقبة البارزة ، في وجه الجهود الرامية إلى تأسيس خطاب مهيمن أكثر سلاما أ.

على صعيد آخر ، يؤكد أنصار مابعد الحداثة ، على عدم وجود حقيقة كلية ، ومطلقة فهم يرفضون الفكرة القائلة ، بحقيقة خارجية مستقلة عن الآراء وعن اللغة التي تستعمل، للتعبير عن هذه الآراء²، فالحقيقة تتشكل وتنتج تناسقيا ، من خلال إستعمال اللّغة في عملية التغيير المستمرة ، وهنا يقول "جاك دريدا" « JACQUES DERRIDA »، لا يوجد شيئا يسمى الحقيقة في ذاتها ،وإنما هناك حقائق منفصلة وليس حقيقة كلية³. فلا وجود لحقائق ثابتة حول العالم الإجتماعي والسياسي ، كل ما هناك هي تأويلات وقراءات يقوم بها الباحث ، وهو متموقع ضمن إحدى معسكرات القوة⁴.

تبعا لذلك فأنصار مابعد الحداثة ، لا يريدون التطرق إلى أي علاقات قوة ، تدعمها الحقائق وممارسات المعرفة، ذلك أن المفاهيم وإدعاءات المعرفة ، تعتمد في الواقع إلى حدّ كبير على علاقات قوة محددة كما عملت مقاربة مابعد الحداثة أيضا ، على إستقصاء طبيعة العلاقة القائمة بين القوة والمعرفة ، فميشال فوكو (*) ، يعارض بشدة الفكرة المهيمنة في النظريات العقلانية والوضعية ، القائلة بأن المعرفة في مأمن من أعمال القوة ، حيث يرى هذا الأخير ، أن القوة هي من يقوم بإنتاج المعرفة ، وهذا التحليل قد إستعمل في العلاقات الدولية من قبل العديد من المنظرين ، أمثال سياغر غروفوغوي « CIAGER GROVOGUI» حيث عمل هذا الأخير ، على طقوس القوة الممارسة في إنتاج أخلاقيات الخطاب في العلاقات الدولية .

على سبيل المثال ، قد تقول التفسيرات بأن الولايات المتحدة الأمريكية وراء الإرهاب، والمشكلة له بدلا من مجموعات أخرى ، وأنها مسؤولة عن جرائم الإرهاب، ولكن قوة الولايات المتحدة الأمريكية تؤكد أن تفسيرها يتجه إلى أن يسود ، ويتقوق على التفسيرات المحتملة ، في تلك الأجزاء من العالم حيث نفوذها يؤتي ثماره بفعالية ، وهذا يثبت العلاقة بين القوة والمعرفة.

أجون بيليس، المرجع السابق، ص ص 436-437.

²مارَتن غريفيثس،تيري أوكالاهان، المرجع السابق،ص 355.

³³² الناصر جندلي، المرجع السابق، ص 332.

عادل زقاغ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص236.

⁵ستيف سميّث،المرجع السابق،ص ص 387-388..

^(*)ولد ميشال فوكو في بواتيبه سنة 1926،ونال شهادة الكفاءة التعليمية في سنّ الخامسة والعشرين،وفي سنة 1952حصل على دبلوم في علم النفس .خلال الخمسينيات عمل في مستشفى للأمراض النفسية ،وفي سنة 1955،درّس في جامعة أوبسالا في السويد .كان أول كتاب مهم علم النفس .خلال الخمسينيات عمل في مستشفى للأمراض النفسية ،وفي سنة 1959،وفي له بعنوان الجنون واللاعقل ونشره سنة 1961،بعد أن جرى تقديمه كأطروحة لشهادة دكتوراه الدولة وأشرف عليها كانغيلا سنة 1959،وفي سنة 1970،تم انتخاب فوكو لشغل كرسي الأستاذية في موضوع "تاريخ الأنظمة الفكرية"في الكلية الفرنسية وفي نفس السنة درّسه تحت عنوان "إرادة الحقيقة" يتحث فيه عن الممارسات الخطابية،وألف فوكو العديد من الكتب منها كتاب نظام الأشياء 1966،وكتابه التأديب والعقاب:ولادة السجن1975،توفي فوكو إثر إصابته بمرض متعلق بنقص المناعة المكتسبة 1984.

من جهة أخرى يشير مابعد الحداثيون ، إلى أثر الأفكار في بناء مفهوم الأمن وأهمية الخطاب 1، فهذا الأخير هو المنظار لفهم سلوكيات الدول وسياساتها ، فالخطاب برأيهم يؤثر في كيفية حديث الناس عن السياسة والأمن الدولي ، وعن القوة التي تؤثر في تصرف الدول². فالدراسات الأمنية ماهي إلا دراسة مقارنة لخطابات أمنية متباينة ، ومحاولة لإستبدال القوة الواقعية والمنافسة الأمنية بخطاب إجتماعي، يؤكد على السلام والانسجام، وحسب دايفيد كامبيل "DAVID CAMPELL"، الأخطار تقدم الوسائل اللازمة ،لتأمين هوية مجتمع ما ، في مرحلة فقدان مرجعياته، حيث تكون الدولة بحاجة إلى تطوير خطابات حول الأمن ، لتقديم أو وصف حقيقة معينة إيديولوجية ولتوضيح من نكون ،وما يجب أن نخاف، وركز "كامبيل" أيضا ، على الكيفية التي يشكل بها الخطاب "الآخر" ، وعلى كيفية تقديمه كتهديد، لأن الأمن هو نوع من الاتفاق ، حول ما يجب إعتباره في وقت معين كتهديد ، وما يهم في هذه الحالة ، هو فهم الميكانيزمات التي تؤمّن (الدولة،أو الأمة،أو الأفراد أو الجماعات)، وكيف تفهم المشاكل والتهديدات (العنف ،الهجرةالخ).

فلا توجد تهديدات موضوعية ، في انتظار أن تكشف عن نفسها ، ولكنها تنبثق من تصرفات كلامية بأحاديث على لسان فاعلين رسميين ذوي سلطة (*) ، في سياقات لافتة ،وهذه التصرفات الكلامية تعرب عن أشياء معينة ذات قيمة ، ومعرّفة للخطر بطريقة ما ، ومن ثمّ تتطلب الأمن.

وإعتمد دايفيد كامبيل على تقنية تحليل الخطاب ، من خلال القراءة المتانية للكلمات ، والنظر في الحجج المقدمة ، التي تأتي في شكل بلاغي منهجي ، في تعريف الأمن ، مثلا الخطاب الرسمي الصادر عن صنّاع القرار ، أو الخطاب السائد داخل المجتمع ، يعبّر عن مجموعة القيم والمعتقدات المكونة لهوية مجموعة من الأفراد 4.

وفي ذات السياق، يستخدم ديفتاك "DEVETAK" إستراتيجيات النصوص ، إلى جانب ذلك ، يرى "دريدا" ، أن العالم يتم إنشائه مثل نص من النصوص ، فلا يمكن استيعابه ببساطة ، ولكن يجب تفسيره ، لأن تفسير العالم يعكس مفاهيم اللغة ومبانيها ،وهو ما يسميه "دريدا" ، "بعملية تفاعل النصوص"، ويقترح هذا الأخير ، أداتين لكشف تلك التفاعلات النصية :التقكيك حيث يستند إلى فكرة مفادها، أن المفاهيم التي تبدو مستقرة وطبيعية والعلاقات ضمن اللغة ، هي في الواقع مركبات مصطنعة مرتبة هرميا ، وفي حالة الوحدات اللغوية المتضادة ، فإنّ واحدة منها يكون لها الامتياز على الأخرى دائما ، إلى جانب القراءة المزدوجة ، وذلك من خلال إخضاع النص لقرائتين ،الأولى

أصليحة كبابي، المرجع السابق، ص240.

²جون بيليس، المرجع السابق، ص436.

³ صليحة كبابي، المرجع السابق، ص240.

^(*)بعد أحداث 11سبتمبر 2001، نجد أن هناك تطرّف في خطب وكلمات الرئيس الأمريكي "جورش بوش الابن" ،وذلك باستعماله لمصطلحات مثل محور الشرّ،الحرب ضد الإرهاب،الحروب الصليبية،التهديد الاسلامي للغرب ، على اعتبار أن لهذا الأخير، مهمة نشر القيم الديمقراطية ،على حدّ رأيه باعتبارها تكليف إلاهي له ،وذلك من خلال قيامه بحرب العراق وافغانستان ، لحماية الحضارة الإنسانية حسب رأيه ، ضد أعدائها المسلمين ، وكل من يرفض قيم الحضارة الغربية.

⁴عبد الناصر جندلي، المرجع السابق، ص328.

هي تكرار للقراءة السائدة ، من أجل إظهار الكيفية التي تحقق فيها تماسها ،الثانية ، تشير إلى حالة التوتر الداخلية ، ضمن نص من النصوص والنّاجمة عن استخدام مايبدو أنه عمليات استقرار 1.

وتعتمد مقاربة ما بعد الحداثة ، على "تحليل الخطب والتناص" ،حيث تقع على القارئ مسؤولية تأويل النّص واستيعابه ، وتوظيف مفهوم التناص ، يعني منح اللغة الدور المركزي في استيعاب وإدراك الواقع الدولي². ويركز الخطاب الأمني مابعد الحداثي ، على أهمية القيم المعيارية في التأسيس لخطاب عالمي ، يؤكد على السلم والأمن والمعايير الجماعية ، وكذا التعاون ، وذلك يكون إذا أدّى الساسة والخبراء الأكادميين والجماعات المعرفية ، دورهم في عملية تغيير وإعادة صياغة اللغة والخطاب في السياسة الدولية .

هذا ما دفع أنصار ما بعد الحداثة للإعتقاد ، بإمكانية تغيير طبيعة السياسة الدولية ، عن طريق إعادة تصور مفهوم الأمن الشامل ، بالبحث في مسائل جديدة ، تمّ تجاهلها في النّهوج التقليدية ، التي درست الأمن الدولي 3 .

من جهة أخرى إهتمت الدراسات الأمنية ما بعد الحداثية ، بثلاث مواضيع رئيسية وهي :العنف ، الدولة السيادية، والهوية ، فبحسب "برادلي كلاين" ، تعتمد الدول على العنف لتشكيل نفسها كدول ، وتفرض التّمايز بين الداخل والخارج في القيام بهذه العملية ، وأشار "كامبيل" أيضا إلى العلاقات المتناقضة بين السياسة والعنف ، حيث يرى أن العنف مأوى الجماعة السيادية ، ومن جهة أخرى هو الظرف الذي يجب أن يحمى منه مواطنو تلك الجماعة ، وعلى الرغم من محاولة بعض المابعد الحداثيين ، توضيح وكشف العلاقات الموجودة بين العنف ووجود الدولة السيادية ، إلا أنهم لم يهملوا الدور الذي تؤديه الحدود والسيادة في حماية الأفراد ، والجماعات من الإنتهاك والعنف ، فهما مصدر الأمن .

تعتبر الهوية أيضا ، أساس التصور الما بعد الحداثي للأمن ، وينطلق من فكرة مفادها أن بعض الهويات الوطنية ، أكثر ميلا إلى الحرب والعدوان ، وأن البعض الآخر منها، أقل قابلية للعيش مع الهويات التي تمثّل الآخر 4.

الفرع الثالث: المقاربة البنائية «CONSTRUCTIVISM APPROACH»

شهد العقد الأخير من القرن العشرين ، بروز سلسلة من المقاربات الجديدة ، التي طوّرت لتفسير السياسات الدولية ، وجاءت هاته المقاربات لتمثل انعاكاسا للعالم المتغير ، الذي بدأت ملامحه في البروز ، مع نهاية الحرب الباردة ، حيث ساهمت هاته المرحلة ، في إضفاء الشرعية على المقاربة البنائية ، فكل الواقعية والليبرالية قد أخفقتا ، في إستباق هذا الحدث ووجدتا صعوبة كبيرة في تفسيره ،

⁴سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص ص116-117.

-

¹ ستيف سميث، مقاربات جديدة للنظرية الدولية ، المرجع السابق، ص389.

² عبد الناصر جندلي، المرجع السابق، ص331.

[[]جون بيليس، المرجع السابق ،ص ص438-439.

بينما وجدت البنائية تفسيرا له ، خصوصا ما تعلق ، بالثورة التي أحدثها "ميخائيل غورباتشوف" في السياسة الخارجية ، من خلال إعتناقه لأفكارا جديدة كالأمن المشترك .

بالتزامن مع ظهور محاور جديدة ، على مستوى أجندة السياسة العالمية ، كالبعد الثقافي للعلاقات الدولية ، والقضايا المرتبطة بالهوية أ.

بدأت تتبلور معالم المقاربة البنائية مع نهاية الثمانينيات ، وأول من استعمل مصطلح البنائية في العلاقات الدولية، هو "تيكولا أنوف" « NICKOLAS ONUF » ، في كتابه "العالم من صنعنا" 2 1989 ، سنة world of our making »

كما يرى العديد من الأكادميين ، أن كتاب "ألكسندر وإندت" « ALEXANDER WENDT » ، "تظرية اجتماعية في السياسة الدولية" « SOCIAL THEORY OF INTERNATIONAL POLITICS » ، يعدّ مرجعا للنظرية البنائية حيث طرح فيه "**واندت**" بشكل واضح الإفتراضات الأساسية لها³.

ومن بين أهم المفاهيم التحليلية التي تستعملها البنائية ، لتقديم تصور بديل للتصورات العقلانية الواقعية -ف"ألكسندر وندت" هاجم الواقعية الجديدة "الدفاعية" لوالتر بأنها مادية فردانية - نجد مفهومي المصالح والهوية ، إذ تنطلق البنائية ،من أن الهويات ،المصالح والسلوك لأية دولة ، تبنى إجتماعيا وذلك من خلال التأويلات والإدراكات المشتركة للعالم ، فالبنائية ترى بأن عملية تكوين الهوية تتم من خلال العلاقة والتفاعل بين الفاعل والبناء 4.

فهاته المقاربة تركز على دور الثقافة ، والقيم والأفكار في العلاقات الدولية ، وتتناول في التحليل قضايا الهويات والمصالح 5. فبحسب البنائية تتفاعل كل من المصلحة والهوية عبر عمليات إجتماعية "تاريخية"، كما تولى المقاربة البنائية ، أهمية كبيرة للخطاب السائد في المجتمع ، لأن الخطاب يعكس ويشكل في الوقت ذاته المعتقدات والمصالح ، ويؤسس أيضا لسلوكيات تحضى بالقبول 6 .

إلى جانب ذلك ، يرى البنائيون أن الواقع ذو طبيعة تذاتانية "ITER-SUBJECTIVITY"(*) ، فهو موجود نتيجة الاتصال الإجتماعي ، الذي يسمح بتقاسم بعض المعتقدات والقيم، فالواقع المادي أو الاجتماعي موجود كنتيجة للمعنى والوظائف التي يعطيها له الفاعلون 7 .

من جهة أخرى ، تعدّ البنائية أكثر نجاعة ، في تفسير وتحليل ظاهرة الإرهاب ، لأنها تقوم بتحليل كيفية تغيّر الهويات والمصالح بمرور الزمن ، بحيث ينتج عن ذلك تغيّر في سلوك الدول ،

¹ستيف والت، المرجع السابق.

² Steve Smith ,John Baylis, op-cit,p256.

³ خالد المصري، "النظرية البنائية في العلاقات الدولية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلّد30، العدد2، 2014، ص ص 317-316،متحصل من 2015/11/22 2015/11/24 www.damascusuniversity.edu.sy/mag/.../313-333.pdf

⁴ JEAN Jacques Roche ,op-cit,p142-144. ⁵ TED HOPF, « THE PROMISE OF CONSTRUCTIVISM IN INTERNATIONAL RELATION THEORY",p172,in www.ou.edu/uschina/gries/.../hopf/%201998.pdf . 2015/11/25

⁶ستيف والت ،المرجع السابق.

^(*)التذاتانية :هي أن لا يفصل بين عالم الحقائق والميول الذاتية للدارس ، كما أنها تجمع ما هو ذاتي عند صناع القرار، وماهو موضوعي قائم في بيئتهم والأفراد المحيطون بهم. ⁷عبد الناصر جندلي ،المرجع السابق،ص327.

وفي حالات معينة تفجّر تحوّلات غير متوقعة في الشؤون الدولية ، وفي هذا السياق ، يصبح من المهم جدا ، معرفة ما إذا كانت الهوية في أوروبا ، ستستمر في التحوّل من نطاق الدولة الأمة إلى نطاق محلي ضيق أم إلى نطاق أوسع "الهوية الأوروبية" ، ومعرفة ما إذا كانت مسألة الهوية في دول الجنوب ، وخاصة الإسلامية منها قد أن تشكل ردّا فعليا إرتداديا على الهيمنة الغربية ، وبالتالي التأثير التدريجي على خريطة العالم الثقافية والقيمية ، وقد أثارت أحداث 11سبتمبر 2001 ، العديد من النقاشات حول أزمة الهوية ، والخلل الحاصل في الأنماط الفكرية والتماثلات القائمة على العنف والإرهاب ، وبهذا الخصوص ليس للاتجاه الواقعي ، الشيء الكثير ليقدمه في تفسير هذه المواضيع ، وصناع القرار قد تشوب نظرتهم الغموض ، إذا ما أهملوا هذه الاحتمالات بشكل كلي أ.

إلى جانب ذلك ، يعرّف إيمانويل أدلر « EMMANUEL ADLER » ،

البنائية على أنها "الأسلوب الذي يشكّل ويبنى فيه العالم المادّي بالعمل والتفاعل الإنساني الذي يعتمد على معيارية ديناميكية وتفسيرات معرفية للعالم الماديّ"2.

فالمقاربة البنائية ترى أن الأمن ليس شيئا معطى ، بل هو حصيلة العملية التفاعلية بين الوحدات والبناء ، حيث يعكس القيم والقواعد التي تضبط التفاعلات ، فالأمن هو كما تراه الدول ، وهو مفهوم يعتمد على عملية البناء الناتجة عن تفاعل الدول ، مع البناء الإجتماعي في النظام الدولي³.

على صعيد آخر إقترن التصور البنائي للأمن ، بإسهامات "ألكسندر وبندت" ، التي قامت على أساس البحث في جذور الأمن ، والتساؤل ما إذا كانت الحقيقة تسبق الفكرة أو العكس، فبرأي "واندت" العلاقات الدولية لا تتأثر بعلاقات القوة ، بقدر ما تتأثر بالمصطلحات والصور التي تمنحها معنى ، فالأمن هو مسألة تصوّر ، وصناع القرار يقدّمون تصوّرات للعناصر المادية والمحتملة وليس العكس ، كما أن "ألكسندر واندت" حاول تفسير الأمن عبر تناوله لمعضلة الأمن ⁴، فهي بنية إجتماعية تتألف من مفاهيم ذاتية بين الأفراد ، تكون فيها الدول على درجة من عدم الثقة بالدول الأخرى ، بحيث أنها تقترض أسوأ الاحتمالات بشأن نوايا بعضها تجاه البعض الآخر ، ونتيجة لذلك فإنها تحدّد مصالحها من منطلق "العون الذاتي" ، ويجادل "واندت" في دراسته ANARCHY IS WHAT STATES MAKE » والحروب تنجم عن التّنبؤات

محمد عصام لعروسي ،المرجع السابق.

² سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص118. 3 خالد المصري، المرجع السابق، ص 329.

مليحة كبابي، المرجع السابق، ص241.

^(*)تطرح البنانية مسألة ما يسمى بإجراءات بناء الثقة ،كوسيلة هامة لتخفيف شكوك صناع القرار ،حيث ترى أن ذلك يؤدي إلى تلطيف المأزق الأمني طالما أن رجل الدولة يصبح اكثر ثقة للنوايا الحميدة للأخرين ،ويدرك أن الأخرين ليسوا مصدر تهديد له،ويستخدم "ألكسندر وندت"، المثال السوفياتي فيقول أن غورباتشوف ،من خلال سياسة التفكير الجديد إستطاع تغيير صورة الاتحاد السوفياتي ،لدى الأوساط الغربية ،فمن خلال إجراءات بناء الثقة،يصبح من الممكن خلق معايير للتصرف،وقد تصل إلى حدّ التعاون بين الدول،ومن خلال عدم الإخلال بهذه المعايير نجد أن رجال الدولة يخلقون مصالح وتعهدات جماعية،وهذه المصالح الجماعية تكون صعبة التغيير ،ليس لأن هناك عقوبة تسلط على الدولة التي تخلّ بهذه المعايير ،لما لكن لأن مصالح هذه الأطراف تفوق مصلحتهم في الاخلال بها.

التي تحقّق ذاتها ، ف "منطق المعاملة بالمثل" ، يعني أنّ الدول تحصل على معرفة مشتركة ، بشأن معنى القوة وتتصرف بناءا على ذلك 1 .

إذن فقد اقترح "وندت" الجماعة الأمنية بدلا من المعضلة الأمنية ، وفي المقابل فالجماعة الأمنية هي معرفة مشتركة ، تثق فيها الدول بعضها ببعض وتلجأ إلى الحلول السلمية 2 .

فالتأكيد على بنية المعرفة المشتركة ، له أهميته في تفكير البنائيين فالبني الإجتماعية تتضمن ، أشياء مادية مثل الدبابات والموارد الطبيعية ، لكن هذه الأشياء تكتسب معناها عبر بنية المعرفة المشتركة المغروسة فيها ، والدول تتأثر أيضا بأفكار أخرى، مثل حكم القانون وأهمية التعاون ، حيث في وسع سياسات الطّمأنه أن تساعد على تحقيق بنية للمعرفة، تستطيع أن توجّه الدول ، نحو تكوين جماعة أمنية تتمتع بدرجة أكبر من السلام³.

هنا يشير البنائيون إلى الدور الحاسم ، الذي تلعبه البني الاجتماعية ، والذي يعدّ مهما في تتمية سياسات ومسارات التفاعل ، التي تمكنها من الإتجاه للتعاون بدلاً من الصراع4.

جدول رقم 5: ملخص المقاربة البنائية : (مجموعة من المفاهيم)

م كيف تنظر إليه البنائية	المقهو
فاعل أساسي بحسب موفّعه بالمجتمع او التكب.	القرد
بنّاء إجتَماعي وفّاحل أساسي .	الدولة
الدولي ويتاء إجتماعي وهو الأهم.	التظام
حة الوطنية تتحدد من خلال النقاعل بين القاعل والبناء (الدوا	المصل
ويتبِهَ التَظام الدولي).	
القومي أيضا بتحدد وبيتى من خلال عملوات الكفاعل الما	الأممن
بين الفاعل والبناء.	
وهي من أهم المقاهيم بالنسبة إلى البنائية وتتحد	الهوية
النَّفَاعَلَ بِينَ الفَاعَلِ والبنَّاء ويُسهم في تحديد سلوا	
القاعل.	

المصدر: خالد المصري ،المرجع السابق، ص332.

الفرع الرابع: مدرسة كوينهاجن « COPENHAGEN SCHCOOL »

لقد حاولت الدراسات الحديثة" لمؤسسة كوينهاجن" ، في نهاية في الثمانينيات إنتقاد المقترب الكلاسيكي واهتمت أكثر بموضوع الأمن والسلم ، بحيث أحدثت قفزة في مفهوم الأمن ، وأشارت لحقوق الإنسان ، كما أشارت لمهدّدات الأمن الجديدة ، وركّزت على الفرد والجماعة كمحور بالمفهوم الحديث ، فتم بذلك دحرجة دور الدولة ، لا إلغائه⁵.

مروبي المرجع السابق، ص 241.

أجون بيليس ،المرجع السابق، ص434.

³جون بيليس، المرجع السابق، ص ص 434-435.

⁴ Steve Smith ,John Baylis, op-cit,p311.

⁵FILIPPO COSTA BURANELLI, "IS HUMAN SECURITY THE SAME OF HUMAN RIGHTS?",p1,in https://www.academia.edu/1125368/human security and human rights.28/9/2015

وتطورت الدراسات الأمنية ، وتوسعت من خلال إسهامات الأستاذ باري بوزان « BARRY BUZAN » ، حيث طرح أفكار مهمة ، خاصة فيما يتعلق بتنويع أبعاد الأمن ، وإنتقد هذا الأخير الاتجاه الواقعي لربطه الأمن بالقوة ، وعدم إهتمامه بالجوانب غير العسكرية ، ف"باري بوزان" أحد رواد مدرسة كوينهاجن للدراسات الأمنية، التي إهتمت بتوسيع مفهوم الأمن ، ليشمل خمسة مجالات بدلا من التركيز على مجال الأمن العسكري التقليدي ،من خلال إضافة قطاعات (مجالات) أخرى ، سياسية ، اقتصادية، اجتماعية وبيئية (أيكولوجية)1.

حيث تعتبر مدرسة كوبنهاجن ، من أولى المدارس التي سعت إلى مراجعة مفهوم الأمن ، إنطلاقا من إسهامات العديد من المفكرين ، أبرزهم "باري بوزان" و "أول ويقر" « OLE WEAVER » ، و "جاب دوويلد" « JAAB DE WIDE » ، بالإضافة إلى العديد من المفكرين ، في معهد كوبنهاجن لدراسات السلام « COPENHAGEN PEACE RESEARCH INSTITUTION » ، ويتقق "بوزان" مع "كنيث والتز" « KENNETH WALTZ » ، في بعض المسلمات والأفكار ، كجعل الدولة مرجعية أساسية ، فالأمن بحسب "بوزان" يقتضي موضوعا مرجعيا ،وذلك استجابة للسؤال "أمن ماذا؟" فيجيب "أمن الدولة"؟

وفي كتابه "النّاس ،الدول والخوف"، « PEOPLE,STATES AND FEAR » ، أشار "بوزان" إلى مفهوم الأمن الضيّق ، وعليه كان هدفه تقديم إطار أوسع للأمن، ودمج مفاهيم لم يسبق أن إعتبرت جزءا من الدراسات الأمنية ، مثل الأمن الإقليمي ، المجتمعي ، القطاع البيئي للأمن ، كما قد ركز على مستويات ثلاث ،هي الأفراد ، الدول، النظام الدولي ، وإضافة لذلك ، تتاول قطاعات تعتبر أنماط جديدة للأمن العالمي في القرن الحادي والعشرين ، هي السياسية، العسكرية، الاقتصادية ، المجتمعية و البيئية 4 .

واستنادا لذلك يعرّف "بوزان "هاته القطاعات على الشكل الآتي:

- الأمن السياسي:بإعتباره يخص الإستقرار المؤسساتي للدولة ،ونظامها الحكومي ، وشرعية ايديولوجيتها 5.
- الأمن الاقتصادي: ويخص المحافظة على الموارد المالية والأسواق الضرورية ،من أجل تحقيق مستويات مقبولة من الرفاه⁶.

يسيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص124.

3عبد النور بن عنتر ،المرجع السابق، ص23-25.

¹ Steve Smith . op-cit.pp1-2.

⁴ MARIANNE STONE ," SECURITY ACCORDING TO BUZAN:A COMPREHENSIVE SECURITY ANALYSIS",pp2-3,in www.geest.msh-paris.fr/lmg/pdf/security_for_buzan.mp3.pdf.2015/9/26
⁵ DARIO BATTISTELLA,op-cit,pp448.

أمحسن بن العجمي بن عيسى، الأمن والتنمية، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011)، ص31، متحصل من: Nauss.edu.sa/doclib/eb_504.pdf. 2015/9/27.

- الأمن البيئي: يضمن الحماية من التهديدات البيئية المحتملة، كتهديدات الغلاف الجوي "طبقة الأوزون" ، الاحتباس الحراري، التلوث، وهذا ما فرض ضرورة الإهتمام العملي بمواجهة هاته التهديدات على نطاق واسع¹.

هذا التوسع في تصور الأمن، مكّن "باري بوزان" من الحديث عن الأمن المجتمعي(*)، والذي يعني بحسبه ، ضمان تطور الجماعات ، في ظروف مقبولة دون المساس بلغتها، ثقافتها، دينها، عاداتها، وهويتها بشكل عام²، وعليه فإنّ الأمن المجتمعي مرادف للبقاء الهوياتي (الهوية)³.

جدول رقم6: التهديدات التي تواجه مختلف القطاعات الأمنية التهديدات التي تواجه مختلف القطاعات الأمنية

	, -		
لقطاع الافكصادي	القطاع البيئي	لقطاع السياسي	القطاع المجتمعي
التاثير على نوعية الحياة	التلوث وصعوية الحصول	المساس با لإسكّرار	الهجرة وا لإنفجار
وامكائات الدفاع .	على ماء صالح للشرب.	السياسي.	الديموغرافي .
تزايد عدد الفقراء	تَغَيِّر المناخ،الكوارث	النيل من نظام الدولة .	النيل من الهوية الوطنية
	الطبيعية، الاحتباس الحراري.		والمعتقدات الدينية.

المصدر: من إعداد الباحثة، استنادا إلى: محسن بن العجمي بن عيسى ،المرجع السابق، ص32.

إلى جانب ذلك ، يؤكد الأستاذ ، "أول ويفر" على ضرورة إعادة تصور حقل الأمن ، من حيث إزدواجية أمن الدولة وأمن المجتمع ، فبالنسبة لأمن الدول السيادة هي القيمة النهائية له، وبالنسبة لأمن المجتمع قيمته هي الهوية ، وكلا الإستعمالين يدلّ على البقاء ، فالدولة إن فقدت سيادتها تزول ، والمجتمع إن سادته المخاوف بفقدان هويته ، لن يكون قادرا على البقاء 4.

جدول رقم7: المتطلبات الأمنية حسب الأطراف

العالم	الدولة	المجموعة	الشُخص	المرجع
منظومة بيئية	السيادة	الهوية	الرفاه	المضمون

المصدر: محسن بن العجمي بن عيسي، المرجع السابق، صـ 42.

فاللاأمن المجتمعي ينتج عن حالة شعور المجموعات الكبيرة بتهديد في هويتها ، من جرّاء الهجرة والإندماج ، أو الإستعمار الثقافي ، لذا يعتبر تماسك الجماعة نفسها ، وسيلة ضرورية للدفاع ضدّ عدوان الجيران المحتمل ، والجهود الرامية لتعزيز التماسك ، يحتمل أن تكون مثمرة ، لحماية هوية الجماعات ، فتحقيق هذا التّماسك عادة ما يتمّ عبر توحيد الجماعة ، في مواجهة تهديد خارجي

(*)او ل من ادخل مفهوم الامن المجتمعي في الدراسات الامنية هوالمفكر " باري بوزان"،لكن طورته مدرسة كوبنهاجن عبر اعمال " اول ويفر "،الذي تشكل تحليلاته قطيعة مع التحليلات المركزية الدولاتية لبوزان اي انهما يختلفان حول مكانة الدولة في تحليلهما لمسالة الامن.

DARIO BATTISTELLA,ibid,p449.


¹MARIANNE STONE ,op-cit,p6.

³عبد النور بن عنتر ،المرجع السابق،ص ص 25-26.

⁴سيد احمد قوجيلي، المرجع السابق، ص127.

فعلى أو محتمل ، ويرى "ويفر" أنّ مواجهة التهديدات ، تكون عن طريق ، إستخدام الوسائل الثقافية لتعزيز التّماسك والتّميز المجتمعي، وضمان إعادة المجتمع إنتاج نفسه بفعالية أ.

شكل رقم 01: نقاط التوتر في الأمن المجتمعي



SOURCE: THIERRY BALZACQ, «LA SÉCURITÉ : DÉFINITIONS, SECTEURS ET NIVEAUX D'ANALYSE», obtenu en http://popups.ulg.ac.be/1374-3864/index.php?id=216.2015/09/29

من جهة أخرى أشارت مدرسة كوبنهاجن ، من خلال مؤلفات الأستاذ "باري بوزان" بوضوح إلى أن الدولة ، هي المصدر الأساسي لتهديد أمن الأفراد2. فأمن الأفراد يتوقف على الدولة ، ومهدّد بها في نفس الوقت ، فقد تمارس هاته الأخيرة ، سياسة تمسّ أمن أفرادها ، سواء في الداخل : كالقمع، كبح الحريات ،...أو في الخارج ، مما يدفع دولة معادية ، لإنتهاج سياسات تهدد أمن أفراد الدولة الأخرى ، وفي هذه الحالة يوكّل الأفراد دولتهم ، بتحقيق أمنهم ، وفي هذا الصدّد يشير "بوزان" إلى أن أمن الأفراد يبقى مرتبط بأمن الدولة ولا ينفصل عنها3.

غير أنّ "أول ويفر" في تركيزه على الأمن المجتمعي ، إقترح نقل الموضوع المرجعي من الدولة ، إلى المجتمع ، وجعل المجتمع مركز للتحليل الأمني4.

من ناحية أخرى ، أشار "بوزان" إلى مفهوم "مركب الأمن" لتحليل مسألة الأمن الإقليمي ، حيث يعرّفه على أنه "مجموعة من الدول، تكون إنشغالاتهم الأمنية الأساسية ، مرتبطة ومتداخلة ، لدرجة أن أمن أي واحد منهم ، لا يمكن أن ينفصل عن أمن الآخرين"5.

حيث يرى "بارى بوزان" أن المركبات الأمنية تتميز بجملة من الخصائص هي:

- أنها تتكون من دولتين أو أكثر.
- تكون علاقة الإعتماد الأمنى المتبادل فيها، عميقة ودائمة وليست لفترة مؤقتة.

⁴عبد النور بن عنتر ،المرجع السابق، ص26.

¹²⁸⁻¹²⁷سيد احمد قوجيلي، المرجع السابق، ص ص127-128.

²MARIANNE STONE ,op-cit,p4.

³ DARIO BATTISTELLA, op-cit, p458.

⁵ DARIO BATTISTELLA, ibid, p447.

إقامة مؤسسات ، وإتخاذ إجراءات تتابع العلاقات بين أطراف المركب، لتفادي الدخول في معضلة الأمن¹.

بالموازاة مع موجة الأمن المجتمعي ، تعتبر نظرية "الأمننة" أو "إضفاء الطابع الأمني" «SECURITIZATION» ، من الإسهامات الفكرية الأكثر أهمية لمدرسة كوبنهاجن في الدراسات الأمنية ، و دخلت نظرية الأمننة حقل العلاقات الدولية، بعد أن حدّدها "أول ويفر OLE» «WEAVER والذي وضمّح كيف أنّ أشكال معينة من اللغة المنطوقة ، أو المكتوبة تشكل في سياق معين الأمن .

فالأمننة تسمح بتكييف رهانات وقضايا ما ، على أنها تشكل تهديدا للبقاء على قيد الحياة ، وتتم بذلك إجراءات الطوارئ ، فتتقل من السياسة العادية للتعامل معها²، وتقوم الأمننة على إعتبار مشكلة معينة ، قضية أمنية لها تهديد فعلي ، فبفضل صيغة مضمون الكلام ، يتم تأمين أو أمننة رهان إجتماعي ، بتقديمه على أنه يتعلق ضمنيا أو صراحة بالأمن³، وذلك ما يعطي مبرر لإستعمال الإجراءات الإستئنائية والطارئة داخل المجتمع ، لحماية الموضوع محلّ التهديد ،وبذلك يتم رفع القضية من السياسة العادية ، التي تحكمها المبادئ والقواعد الديمقراطية ، إلى السياسة الإضطرارية التي تحكمها المبادئ .

"فخطاب الأمننة" السلطوي يعتمد على إقناع الأفراد ، بأن الاخفاق في ضبط المشكل ، سيجعل كل شيء بلا معنى ، فإذا لم يتمّ التّمكن من ضبط التهديد في أوانه ، فلن يكون هناك متسع للتعامل معه في المستقبل ، نظرا لتأثيره على بقاء ووجود الأفراد، والإحتمال الآخر هو ما يترتب عن الإخفاق مستقبلا ، وذلك بفقدان القدرة على التعامل مع المشكلة ، بالحرية التي يتمتّع بها في ذاك الوقت دلى على الرغم من الدور المحوري الذي تؤديه النخبة "السلطة" في الأمننة ، غير أنّها لا تتم بدون تدخل المجتمع .

جدول رقم8: فكرة الأمننة

	الأمننــــــة
تمثر للكهدر د	عدى المعارضة ، تجسيد العدو
ئداي <u>س /استرائيجي</u> ة	الكدابير الاستثنائية والكي تتجاوز الاجراءات السياسية
	العادية:اجراءات مواجهة التهديد الوجودي.
الهدف	لقضاء على التهديد، لبقاء نظام الجماعة الاجتماعية
	السياسية.

¹ THIERRY BALZACQ, op-cit.

² MATT MCDONALD, " SECURITIZATION AND THE CONSTRUCTION OF SECURITY", European journal of international relations, university of warwick, 2008, p6-9, in http://wrap.warwick.ac.uk/1232.2015/9/27

 $^{^{3}}$ عبد النور بن عنتر ،المرجع السابق، ص 3

⁴ سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص131.

عادل زقاغ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص130.

⁶سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص129.

SOURCE:RENS VAN MUNSTER, "LOGICS OF SECURITY:THE COPENHAGE SCHOOL, RISKMANAGEMENT AND THE WARON TERROR", p8, in

 $\underline{static.sdu.dk/mediafiles/files/om_sdu/institutter/..../05rvm10.pdf.29/09/2015}$

نذكر هنا أن قضية مكافحة الإرهاب ، من قضايا السياسة العامة، والتي تمّ تحويلها إلى حيز المعالجات الأمنية الطارئة أ، حيث يلاحظ الباحث الكيني "علي مزروعي" في ما يخص الولايات المتحدة الامريكية ، أن إدارة "بوش الابن" سعت للمتاجرة بالخوف، قصد حشد الدعم السياسي 2، فلقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية ، بعد أحداث 11سبتمبر 2001 بأمننة الهجمات ، وبدلا من أن يقوم الرئيس الأمريكي بالتعامل مع الهجمات على أنها فعل إجرامي ، جعل القضاء على القاعدة هدفا عسكريا ، وليس مطلبا قانونيا أو سياسيا، وترتب على ذك ، أن الإجراءات السياسية العادية لم تطبق في وقت الحرب .

وبحجة الحرب على الإرهاب وتحقيق الأمن القومي ، تمّ تقييد الحريات الشخصية ، في عدد من الدول الغربية وحبس العديد من المعتقلين ، لسنوات في "سجن غوانتنامو" وغيره ، وإختطف أشخاص من دول عديدة ، لا يعرف مكانهم بالتحديد إلى غاية الآن³.

كما أوضحت تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر ، أن أمن الأفراد قد يهدد بسبب الدولة ، وعلى الرغم من ذلك ، فإن الأمريكيين كلفوا دولتهم ، مهمة إعادة إحلال الأمن ، وبيّن ردّ فعلهم هذا ، أن الأمن يظل تابعا للدولة ، فأفراد المجتمع الأمريكي ، يعتبرون الدولة هي الوحدة السياسية القاعدية، المسؤولة عن الأمن 4.

هنا يرى المفكر "باري بوزان"، أن تحويل الملفات إلى حيز المعالجات الأمنية "الأمننة"، يعتبر عملية سلبية وهي تتمثّل في إخفاق السياسة العادية في التعامل مع القضايا⁵.

في نفس السياق ، ينتقد المفكر "أول ويفر" ، صياغة القضايا من الناحية الأمنية، فالأمننة بالنسبة له يجب أن ينظر إليها ، على أنها شيء غير إيجابي ، حيث يقول ، أن ميل السياسة إلى أمننة المزيد من القضايا ، يهدّد بتقليص الحريات ويشيع التّمييز ، كما يعرقل القواعد الديموقراطية ، لهذا السبب فهو يدعو إلى إستراتيجية " نزع الأمننة "«DESECURITIZATION» 6، والإفتراض العام لها ، هو عودة قضية معينة ، من مجال سياسة الطوارئ "الحالة الاستثنائية" ، إلى مجال السياسة العادية 7.

¹ عادل زقاغ، "النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص131.

² عبد النور بن عنتر ،المرجع السابق، ص32.

³ حسن الحاج علي أحمد، "خصخصة الأمن، الدور المتنامي للشركات العسكرية والأمنية الخاصة"، <u>در اسات استر اتيجية</u>، العدد 123،2007، ص22متحصل من

^{.2015/}O9/28.http://www.books jadid.org/2014/03/pdf2035.html

⁴ عبد النور بن عنتر ،المرجع السابق، 27. أ

 $[\]frac{1}{2}$ عادل زقاغ،"النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"،المرجع السابق، $\frac{1}{2}$

⁶ سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص 131.

⁷ANATOLY RESHETNIKOV," DESECURITIZATION :ABACKGROUND CHECK FOR NEGLECTED CONCEPT",p1 in https://www.academia.edu/3418779/desecuritization a background check for neglected concept .2015/10/30

جدول رقم 9: تلخيص لأفكار مدرسة كوينهاجن

	مدرسة كويتهاجن
الأمن كفعل كلام	مرجعية مفهمة الأمن
أمن المجتمع	المرجعية الأنطولوجية
الهوية المجتمعية	القيم المهددة
التخبة السياسية	من بقوم بالأمننة
نزع الامنئة	كيف يتحقق الامن

المصدر: سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص158.

وهنا يؤكد الأستاذ "أول ويفر" ، أن نزع الأمننة سيكون أكثر فاعلية من أمننة المشاكل ، فنزع الأمننة في سياق الأمن المجتمعي ، حسب مدرسة كوبنهاجن ، يتطلب ضرورة الحفاظ على الهوية دائما ، في نطاق أفعال الكلام المؤسسة في السياسة العادية ، لذا فنزع الأمننة في القطاع المجتمعي ، يستدعي لغة الحفاظ على الهوية الجماعية أ. ومنه فإن نظرية إضفاء الطابع الأمني "الأمننة"، و نزع الطابع الأمني "نزع الأمننة " ، هي بمجملها مجرد أداة نظرية تحليلية ، تسهّل وتساعد على تحليل وفهم مسألة الأمن أي الأمنة " .

عادل زقاغ،"النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص 131.

62

¹سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص ص 131-132.

خلاصة الفصل:

من خلال تطرقنا لهذا الفصل نخلص إلى الإستنتاجات الآتية:

- إرتبط الأمن القومي في بدايات تعريفه ، بالقدرة العسكرية ، التي تفضي إلى العمل المسلح الرادع لتحقيق الأمن ، والذي إقتصر منذ نشأته في التركيز على أولوية الإهتمام بقضايا الإستقلال ، و الدفاع و السيادة القومية.
- إرتبطت حقوق الإنسان ، منذ القدم بحقوقه الطبيعة ، كالحق في الحياة ، غير أن تطوّرها أدى المي المواضيع والقضايا ذات العلاقة بحقوق الإنسان.
- تعددت أدبيات العلاقات الدولية ، وإختلفت في منظوراتها ، وطروحاتها مستندة إلى مرجعياتها الفلسفية ، فإذا كانت الواقعية قد بنت إفتراضاتها على الدولة ، كفاعل وحيد ومستوى تحليل وحيد ، فإن الاتجاه الليبرالي سعى إلى تقديم مجهودات يمكن من خلالها ، هدم طروحات التيار الواقعي ،كإعتباره ، أن الدولة ليست فاعلا وحيدا ، فهناك فواعل أخرى ، كالمنظمات الدولية وغيرها.
- على الرغم من أصالة التيار التفسيري ، إلا أن الاتجاه التكويني ، حاول جاهدا إقحام نظرة جديدة ، حول الدولة والأمن ، فطرح فواعل من غير الدول ، كالقطاع الخاص ، والجماعات الإبستمولوجية ، ومصطلحات بديلة ، لمفهوم الأمن القومي التقليدي ، كمفهوم الأمن الشّامل والقوة اللينة .

الفصل الثاني

تتعدد الآليات التي تستخدمها الدول ، للدفاع عن مصالحها ،وتعتمدها كمصوغات ومبررات لتحقيق أمنها القومي ، فنجد منها ، الآليات الإعلامية ،السياسية ،الأمنية ،الاقتصادية ،في حين أن هناك اتجاه آخر ، يركز على ضرورة ، تعزيز حقوق الإنسان ، وحمايتها من التهديدات الوطنية (الداخلية) ، والعبر وطنية (الخارجية) ، عبر آليات المنظمات غير الحكومية ، التي تعمل على احترام حقوق الإنسان ، والشعوب والحريات الأساسية في العالم ،بحفظ كرامة الإنسان من كل خطر ، والدفاع عن حقوقه ، والسهر على عدم انتهاكها ، من طرف حكومات الدول ، فالمنظمات غير الحكومية ، ترصد تحركات هاته الأخيرة ، وتقوم بمراقبة مدى التزام السلطات في الدول ، باحترام وتطبيق الحقوق والحريات الأساسية ، المتعارف عليها عالميا ، حيث تلعب المنظمات غير الحكومية ، دورا هاما في مجال حقوق الإنسان .

المبحث الأول: الآليات المستخدمة من طرف الإتجاه المدافع عن الأمن القومي المبحث الثاني: الآليات المستخدمة من طرف الإتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان

المبحث الأول :الآليات المستخدمة من طرف الاتجاه المدافع عن الأمن القومي

تستخدم الدولة وسائل وآليات منتوعة ، تساعدها على تحقيق أهدافها ، وعلى رأسها ، الأمن القومي ، فتوظف هذه الآليات ، للدفاع عن مصالحها الإستراتيجية، و للحفاظ على أمنها ، ومكانتها على المستوى الدولي ، ونظرا لاعتبار الأمن القومي ، من أولويات الدول ، فهي تعمل على إيجاد، سبل مختلفة للمحافظة عليه ، وصيانته من مختلف التهديدات ، التي قد يتعرض لها.

المطلب الأول: الآليات الإعلامية والثقافية

في ظل تقدم تكنولوجيا الاتصال، أصبح لوسائل الإعلام، في عصر المعلومات الذي نعيشه دور بارزا ، لا يمكن إنكاره في قيادة المجتمع ، والتأثير على أفراده .فلوسائل الإعلام دور جوهري ، وبارز في تكوين الرأي العام 1، حيث يتم توظيفها ، لتعبئة الجماهير ومساعدة الدولة ، على تحقيق أهدافها ، مثل الأمن القومي 2.

وتعد وسائل الإعلام المرئية ، المسموعة ، والمقروءة ، مصدرا مهما ، من مصادر التوجيه في أي مجتمع ، فهي ذات تأثير كبير ، في جماهير المتلقين ، المختلفين في اهتماماتهم وتوجهاتهم ، ومستوياتهم الفكرية والأكاديمية ، والاجتماعية ، حيث يسعى الإعلام للتأثير ، في عقول جمهوره الفئوي ، لبلوغ أهدافه ، من خلال جميع أساليب الإقناع ، وفنون الدعاية .

.2015/11/28: پوم: http://researchservices74.blogspot.com/2015/06/blog-post_64.html

أسامية أبو النصر ،الإعلام والعمليات النفسية في ظل الحروب المعاصرة وإستراتجية المواجهة ،(القاهرة :دار النشر للجامعات 2010،)، منحصل من

² محمد كامل المعيني ،أحمد محمد أبو زيد ،دور وسائل الإعلام الجديد في تفعيل المشاركة المجتمعية ،في دور الإعلام وتكنولوجيا المعلومات في دعم الديمقراطية وحرية التعبير ،(القاهرة :منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،2012) ، ص 36 .

فالرسائل الإعلامية يتم نقلها إلى الجمهور ، من خلال تصميم رسائل اتصالية ، تنسجم مع حاجات الجمهور المستهدف³.

فوسائل الإعلام، تشكل الواسطة الأساسية، لنقل القيم إلى الطرف المستهدف، و لوسائل الإعلام على اختلاف أنواعها، دور أساسي في جعل القيمة ذات جاذبية عند الآخرين4.

.2015/11/29: http://www.softwar-lb.org/article.php?id=4348&cid=275&catidval=0

³ حسين دبي الزويني ،زهراء عصام كبة ،حقوق الإنسان والإعلام بين تكاملية المعايير وانتقائية المضامين ،(عمان :دار أسامة ،نيلاء ناشرون وموزعون ،2015) ،ص 114 – 116 .

علي الحاج حسن، "مقومات وعناصر الحرب الناعمة"، 5متحصل من:

^{. 6–5} سامية أبو النصر ،المرجع السابق ، ص ص 5

ففي ممارسة الدولة لقوتها ،وحماية أهدافها ، ومصالحها ، تستخدم الإقناع بالدعاية أ. لأن الدعاية والثقافة ،عنصرين رئيسيين ، في قدرة الدولة عموما ، ويشكلان بحد ذاتهما ، جزءا مهما من العمل السياسي ، والقسم الأكبر ، من رسائل الدعاية تقدمها الدول ، لتكييف المتلقين وبناء التعاطف .

وهذا هو التركيز، الذي يعرف الآن، بإسقاط فكرة، أو صورة ما أو إعطاء انطباع معين 2 ، حيث تعتبر الدعاية ، من الوسائل الفعالة ، التي تعتمد عليها الدول ، في تنفيذ سياساتها الخارجية . 3

والمقصود بالدعاية، أنها ذلك الجهد المنظم ،لنشر الآراء والعقائد والأفكار ،والمبادئ من وجهة نظر المخطّط ، بهدف التأثير في آراء و انفعالات ،واتجاهات سلوك الأفراد ،والجماعات بما يخدم هدف المخطّط ، سواء عسكريا ، أو اقتصاديا أو سياسيا . 4 فالغرض من خطاب الدعاية، هو إثارة حماسة الجماهير ،لدعم قضية معينة ،وإقناعهم بالحجة العقلانية ، والتي تتمثل في كل الأدلة المتاحة ،لتوضيح الأمور بطريقة نزيهة ومقنعة 5.

.2015/11/29:یوم: http://www.books4arab.com/2015/08/pdf_71.html

¹ إسماعيل صبري مقلد ،العلاقات السياسية الدولية ،دراسة في الأصول والنظريات ،(القاهرة :المكتبة الأكاديمية ،1991) ، ص 200 ، متحصل من

² عبد العزيز السعيد ،شارلز ليرتشي الابن ،شارلز ليرتشي الثالث ،النظام العالمي الجديد ،الحاضر والمستقبل ،عبر مفاهيم السياسة الدولية في المنظور العالمي،ترجمة نافع أيوب لبس ،(دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب ، 1999) ، ص ص 119–120 .

³ إسماعيل صبري مقلد، المرجع السابق ، ص 447 .

 $^{^{4}}$ سامية أبو النصر ،المرجع السابق ، ص 51 .

⁵DOUGLAS WALTON, "WHAT IS PROPAGANDA, AND WHATEXACTLY IS WRONG WITH IT?",p407,in http://www.dougwalton.ca/papers%20in%20pdf/97propaganda.pdf.30/11/2015

فيتم بذلك ،إدراج بعض المواد الإخبارية ، في ثنايا ما تقدمه ، أجهزة الصحافة والإعلام و القصد من ذلك ، لفت انتباه الجمهور ، إلى موضوع معين ، أو تحويل اهتمامه ،عن موضوع بذاته .

ولكي تحقق الدعاية ، أقصى تأثير لها ،فإنها لا بد ، أن تكون قادرة ، على إثارة الجمهور ، الذي توجه إليه ، كما يجب أن تكون الدعاية قابلة للتصديق ، لأن عدم ارتكازها ، على أساس كاف من الحقائق الواضحة ، يعرّض سمعتها للانهيار ، بالنسبة لمن تستهدف التأثير فيهم ، وتستخدم المادة الدعائية ،في التقليل من نفوذ العدو ، وبالتالي تدعيم الأهداف الدعائية للدولة وتقويتها .

هنا يؤكد الأستاذ، "جوزيف ناي" (*) « JOSEPH NYE »: "أن الإغراء أكثر جاذبية ، من الإرغام " ، فالحرب النّاعمة ، لا تحتاج إلى المزيد من الإنفاق ، وتؤدي في الكثير من الحالات إلى الربح وتحصيل المكتسبات ، فهي لا تحتاج إلى عناء ، ومضمونة النتائج .

ومن يستخدمها ، يتحصل على النتائج ، المخطط لأجلها ، فالقوة الناعمة تستخدم ، لفرض رؤية محددة على العالم ، وهذا يعني أن ، من يمتلك رؤى وقيم ،وأهداف معينة ، يمكنه إيصالها إلى الآخرين ، وإلزامهم بها ، عن طريق الجاذبية ، فيكون ما يحمله عالميا متجاوز للحدود ، ويقنع الآخرين ، بطريقة سلسة ومقبولة².

_

¹ إسماعيل صبري مقلد ،المرجع السابق ، ص 453 –457 .

^(*)البروفيسور "جوزيف ناي" :هو نائب وزير الدفاع الأمريكي سابقا ،ومدير مجلس المخابرات الوطني الأمريكي ،وعميد كلية الدراسات الحكومية ،في جامعة هارفرد ،وهو أحد أهم المخططين الاستراتجيين الأمريكيين ،ولقد بدأ استعمال مصطلح القوة الناعمة ،من خلال كتابه الشهير "القوة الناعمة " ،وله كتب أخرى مثل : "مفارقة القوة " الذي صدر سنة 1991 ، و "ملزمون بالقيادة " ، سنة 2001 .

² على الحاج حسن، المرجع السابق، ص ص 8-9.

فالقوة الناعمة حسب "جوزيف ناي" ، هي إمكانية تحقيق النتائج المرجوة ، من خلال الجذب والاقتتاع ، بدلا من ، اللجوء إلى الوسائل الإكراهية التقليدية ، لأنها باهضة وغير مضمونة ، فأهم إستراتيجية لضمان الأمن بحسبه ، هي استعمال تكنولوجيا المعلومة ، والمعرفة، دون اللجوء 1 لاستعمال القوة العسكرية

حيث تكسب هاته الأخيرة ، القدرة للتوصل إلى الغاية المطلوبة ، من خلال جذب الآخرين ، وليس باللجوء إلى التهديد أو الجزاء ، وتعتمد في ذلك على الثقافة ، والمبادئ السياسية ، والسياسات المتبعة ، فإذا تمكنت ، من إقناع الآخرين بأن يريدوا ما تريد ، لن تضطر ، إلى إنفاق الكثير ، بتطبيق مبدأ العصا والجزرة ، لتحريك الآخرين في الاتجاه الذي يحقق مصالحها 2

لذلك فان أجهزة الدعاية ، يمكنها أن تحشد إمكانياتها ، وتجنّدها في خدمة الإستراتيجية القومية للدولة ، وتنفيذ أهدافها ، بالكيفية التي تصمم بها ، تلك الإستراتيجية أصلا ، وتهدف الدعاية بوجه عام ، إلى خلق ردود فعل ، واستجابات سياسية ، ونفسية لدى الرأى العام الخارجي ،على نحو يخدم الأهداف القومية لتلك الدول ، من خلال إتباع سياسة خارجية معينة 3.

وهنا نجد ، أن الولايات المتحدة الأمريكية ، قد استخدمت الدعاية ، لرفع معنويات الشعب الأمريكي ، وزيادة ثقته بتوضيح قدرتها ، على التصدي للإرهاب العالمي ، في مختلف مناطق

3 إسماعيل صبري مقلد ،المرجع السابق ،ص 190 .

يوم:http://politics-ar.com/ar2/?p=3046.30/12/2015

¹ صليحة كبابي، المرجع السابق ، ص 239.

²جوزيف ناى ،"القوة الناعمة والكفاح ضد الإرهاب "،ترجمة إبراهيم محمد علي ،متحصل من :

العالم ، وإقناعه بعدالة التدخل العسكري الأمريكي ، كحجة للدفاع عن الأمن القومي ، تحت ستار مكافحة الإرهاب ، ونشر الديمقراطية 1.

فالولايات المتحدة الأمريكية ، تحتكر لوحدها حوالي90%، من وسائل الإعلام في العالم ، وتؤثر بقوة ، في وسائل الإعلام ، التي لا تقع تحت سيطرتها المباشرة ، وهو الأمر الذي يضخم الخطاب الأمريكي ، ويساعد على نشر القيم و الثقافة الأمريكية 2.

هاته السيطرة على وسائل الاتصال ، والمعلومات العالمية ، مكنت الولايات المتحدة الأمريكية ، من توظيف الإعلام ، في عملية الاختراق الثقافي لعقول المشاهدين ، ومن شأن ذلك أن يمكنها ، من فرض هيمنتها الإعلامية ، بما يخدم أنموذجها الليبرالي ، فالولايات المتحدة الأمريكية ، تمتلك إمكانية إعلامية ضخمة ، حيث تسيطر على وكالتين عالميتين للأخبار هما ، "أسوشيتدبرس " و "يونايتدبرس " .

فبعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 ، وكذلك بعد الغزو الأمريكي ، لأفغانستان والعراق ،نجد أن هاته التجارب ، أوضحت للولايات المتحدة الأمريكية ، أن القوة العسكرية ، لم تعد توصلها إلى الحدود التي تريدها ، فهناك أساليب ووسائل ، يمكن إتباعها ، وتؤدي إلى نتائج كبيرة ، دون أن تتطلب الكثير من الإمكانيات ، والجهود والخسائر والأموال .

وعليه فالقوة النّاعمة ، تتشأ من جاذبية ثقافة بلد ما ، ومثله السياسية وسياساته المتبعة ، فعند ما تبدو السياسة مشروعة ، في عيون الآخرين ، تتسع القوة الناعمة ، فالعناصر الأساسية ، المكونة

2 حميد عبد الرحمان حسن ، "علم السياسة وأزمة ما بعد الحداثة نحو بديل حضاري" ، ص 147 ، متحصل من

^{. 45} سامية أبو النصر ،المرجع السابق ،ص 1

http://iranarab.com/Default.asp?Page=ViewArticle&ArticleID=600&SearchStr=ViewAll

³ علي زياد عبد الله فتحي العلي ،القوة الأمريكية في النظام الدولي ،تداعياتها وآفاتها المستقبلية ،(القاهرة :المكتب العربي للمعارف ، 2015) ،ص 106 .

للقوة الناعمة ، هي الأساليب والوسائل الجدّابة ، التي تعتمد على ثقافة معينة ، فتتمكن من تشكيل القدرة الجاذبة للآخرين ، فالمستهدف يختار ، بنفسه ما أنتجه الخصم ، من دون أن يلجأ ذاك الخصم ، إلى الإكراه أو الإجبار 1.

ونجد أن " كولن باول" « COLIN POWELL »، قد عين "شارلوت بيرز " « CHARLOTTEBEERS »، نائبة وزير دولة لشؤون الدبلوماسية ، والعلاقات العامة ، وقال في هذا السياق ، أردت واحدة ، من أعظم خبراء الدعاية في العالم ، هل تعلمون ما نفعله ؟ نحن نبيع منتج...الديمقراطية...نظام المشروع الحر ، منظومة القيم الأمريكية ، فالدعاية هي ، أن تكرر ما تقول بشكل كاف ، وسوف يصدقه النّاس ، ومن هنا تصبح الدعاية ، مؤسسة سلطوية ، تتحكم في الذهنية الاجتماعية ، وتخضعها الدول لمصالحها 2 .

[.] 2-1 علي الحاج حسن ،المرجع السابق ، 0 ص ص 1

² ديفيد كين ،حرب بلا نهاية،وظائف خفية للحرب على الإرهاب ،ترجمة معين الإمام ،(الرياض :مكتبة العبيكان ،2008) ،ص ص 305 – 306 ،متحصل من:

المطلب الثاني: الآليات السياسية

إن أي دولة ، تقوم بجمع أكبر كمية ، من أوراق الضّغط و التأثير بيدها ، مقابل الطرف المقابل ، من أجل نقله من حالة ، إلى حالة أخرى ، تتماشى مع المنطلقات السياسية والأهداف الوطنية لها ، بعبارة أخرى أن الدولة (أ) ، تحاول جمع ، أكبر قدر من أوراق الضغط والتأثير، لإجبار الدولة (ب) ، على تغيير سلوكها السياسي ، كي يتماشى مع رغبات ، ومصالح الدولة (أ).

ومفهوم حقوق الإنسان ، يعد بحق ، واحدا من أكثر عوامل التأثير ، الذي تستخدمه الدول ، ومنها الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث تستعمله في سياستها الخارجية ، من أجل الضغط تجاه ، دولة معينة أو على مجموعة من الدول ، ولذلك فإن مفهوم حقوق الإنسان ، والتقرير الستنوي الذي تصدره الإدارة الأمريكية ، يعد بمثابة تقرير ، ومؤشر هام ، عن توجه الإدارة الأمريكية المبدئي ، و سياستها تجاه الدول ، خدمة لمصالحها وأمنها القومي ألم .

فالولايات المتحدة الأمريكية ، تعد نفسها بمثابة الدولة الأم ، لمبادئ حقوق الإنسان ، إذ تعمل على ، نشر ثقافة حقوق الإنسان في العالم ، عن طريق تفعيل دور المؤسسات الدولية ، الراعية لحقوق الإنسان، وتأتي قوة هذه المبادئ ، لجذب أنظر العالم لها ، والظهور بمظهر الدولة الراعية لحقوق الإنسان في العالم ، إضافة إلى مبدأ التدخل الإنساني ، وهذا ما أعطى لها ، فرصة للتدخل في شؤون الدول الأخرى ، بحجة عدم احترام حقوق الإنسان فيها 2 .

2 على زياد عبد الله فتحي العلي ،المرجع السابق ،ص 108 .

المنحصل من المنحصل من http://www.alriyadh.com/15063.2015/11/28

منحصل من 1 صالح النملة ، "أمريكا والاستخدام السياسي لحقوق الإنسان $^{\rm m}$ ، متحصل من

ساعد مفهوم التدخل الإنساني ، في كسب دعم مهم للحرب على الإرهاب ، من بعض اليساريين والليبراليين ، بمن فيهم "مايكل إغناتييف MICHAEL IGNATIEFF »، أن مناصرة اليسار" للتدخل الإنساني" ، في ،ويعتبر "ستيف هولمز "« STEVE HOLMES » ، أن مناصرة اليسار" للتدخل الإنساني" ، في التسعينيات ، قد عبد الطريق للحرب على العراق ، ومن المؤكد أن المحافظين ، استغلوا القضية بأساليبهم الانتهازية ، و جسدت كوسوفو ، مثالا مبكرا للتدخل ، فحين تردد "بيلكلينتون " « BILL CLINTON »، في إرسال الجنود ، إلى كوسوفو عام 1999 ، اشتكى "طوني بلير" « TONY BLAIR »، من أن الأمريكيين ، لا يرون حاجة للتورط في شؤون بقية العالم ، واعتبرت مناشدته للتدخل الإنساني ، بمثابة عامل مؤثر ، في التطورات اللاحقة التي استغلّها ،

على صعيد آخر ، يهدف الالتزام بالديمقراطية ، إلى الحفاظ في المستقبل ، على الديمقراطيات الموجودة ، وذلك باحتواء ما يواجهها من تهديدات ، فالأمن القومي ، يقضي بمقاومة هيمنة الآخرين ، والديمقراطية تعتبر أفضل نظام مناسب للحكم ، فيجب الوقوف في صفها ، ليتوافق نشر الديمقراطية ، في الخارج مع الدفاع عنها في الداخل .

فالديمقراطية تعتبر سببا ، من أسباب توفر الأمن القومي ، وذلك عن طريق ، نشرها في العالم ، حيث ستخفض العدائية ، بتجنب دعم القمع ، لأنه ينشىء، أرضية صالحة للإرهاب و التطرف. على هذا الأساس ، نجد أن وسائل الإعلام ، تقدم الولايات المتحدة الأمريكية، للعالم الخارجي على أنها ، الدولة القوية الديمقراطية ، و المؤهلة لزعامة المجتمع الدولي ، وصولا به إلى أهدافه

أيان شابيرو ، نظرية الاحتواء ،ما وراء الحرب على الإرهاب ،(بيروت :شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ،2012)،ص 133 – 137 .

^{. 328 – 327} ص ص المرجع السابق ، 1328 ديفيد كين المرجع السابق ، 1328 مين المرجع السابق .

في الحرية والديمقراطية والأمن ، وفضح كل المحاولات المعادية ، والتي ترمي إلى تشويه ، وتخريب أهداف السياسة الخارجية الأمريكية 1 .

إذ تعتبر الديمقراطية ،أداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية ن التي تعمل من خلالها ، على تنفيذ السياسة الأمريكية في العالم ، من خلال فرض النظام الديمقراطي على الدول ، فتستطيع بذلك ، التدخل في الشؤون الداخلية ، لأي دولة بحجة ، عدم تطبيق الديمقراطية فيها. واستثمرت الولايات المتحدة الأمريكية الديمقراطية،كمبرر على غزوها للعراق ، وذلك من أجل تعزيز الحرية والديمقراطية فيها،وفي مدة الاستعداد للهجوم ، على العراق سنة 2003 ، تبنت وسائل الإعلام التي يملكها "روبرت مردوخ " »« RUPERT MURDOCH (*) ، بما فيها "شبكة فوكس الإخبارية" ،في الولايات المتحدة الأمريكية ، وحوالي 140 صحيفة شعبية ، في مختلف أرجاء العالم ، مواقف مؤيدة للحرب ، وادّعت شبكة "فوكس"، بأن هاته الحرب ، هي "عملية لحرية العراق ".

مصدرة بذلك حكما مسبقا ، حول هدف الحرب ، وبرّرت الإدارة الأمريكية ، هذا التدخل بأنه دفاع عن النفس ، وحماية للأمن القومي الأمريكي ، من الأخطار الخارجية ³ ، فصدر القرار دفاع عن النفس ، وحماية للأمن القومي الأمريكي ، من الأخطار الخارجية نعاون العراق ، مع المفتشين 1441 سنة 2002 ، بخصوص العراق ، حيث أكّد ، على ضرورة تعاون العراق ، مع المفتشين الدوليين ، بخصوص البحث عن ، أسلحة الدمار الشامل ، وأوّلت الولايات المتحدة هذا القرار، على طريقتها ، حيث اعتبرته تفسيرا ضمنيا، لاستخدام القوة ضد العراق .

.

أسماعيل صبري مقلد ،المرجع السابق ، 1461 .

^{. 107} صند الله فتحي العلي ،المرجع السابق ،ص 2

^(*)هو رجل أعمال أمريكي، من مواليد 11مارس 1931،يعتبر قطب من أقطاب التجارة، والإعلام الدولي،وهو المؤسس ، والرئيس التنفيذي، للشركة القابضة للإعلام الدولي"نيوز كوربو ريشن"،وتعتبر هذه الشركة ، ثاني أكبر تكتل لوسائل الإعلام ،في العالم،كما أن ،قناة فوكس نيوز الإخبارية المشهورة، بمناصرتها المطلقة لإسرائيل وعدائها الشديد للقضية الفلسطينية تابعة لها.

ديفيد كين ،المرجع السابق ، ص 3 .

وبذلك استطاعت ،الولايات المتحدة الأمريكية ، تحقيق أهدافها ، من خلال توظيف الأمم المتحدة ، لإضفاء الشرعية على سياستها ، التي تبنى على أساس القوة ، بدواعي التدخل تحت غطاء، حماية حقوق الإنسان. 1

فالدول الكبرى المسيطرة ، على مجلس الأمن الدولي ، تؤيد مبدأ التدخل ، لأنه يتيح لها فرصة لتحقيق ، بعض المكاسب أو المآرب ، دون التعرض ، لتهمة التدخل ، في صميم الوضع الداخلي للدول ، ولكن في المقابل ، تعارض الدول الصغرى ، هذا التّدخل بحجة الدفاع عن حقوق الإنسان، كونه يحقق الأهداف الإستراتيجية للدول الكبرى ،على حساب مصالحها وشؤونها الداخلية².

ما يمكن قوله هنا ، هو أن حقوق الإنسان، قد أصبحت أداة ضغط ، في يد القوى الكبرى ، لفرض برامجها على الدّول الضعيفة ، فأصبح توظّف وتمارس، في لغة السياسة والدبلوماسية ، لفرض برامجها على الدّول الضعيفة ، فأصبح توظّف وتمارس، في نغة السياسة والدبلوماسية ، لنستعمل كوسيلة ضغط ، على عدد كبير ، من الدول التي تخرج ، عن سيطرة ، صانعي قرارات النظام الدولي³.

ونجد أن التدخلات الإنسانية، قد سببت عدد كبير من الضحايا ، وذلك أثناء الحملة الصليبية ، التي قامت بها ، الولايات المتحدة الأمريكية على الفيتنام، باسم الدفاع عن الديمقراطية ⁴، فالتدخّل لدواعي إنسانية، يقوّض سيادة القانون الدولي ، و يوفّر الفرص للدول النافذة ، كي تضع مصالحها القومية ، في الواجهة ، من خلال التّذرع بمثل ليبرالية ⁵.

عبد السلام جمعة زاقود، العلاقات الدولية في ظلّ النظام العالمي الجديد، (عمان: دار زهران للنشروالتوزيع، 2013)، ص68

5خليل حسين، المرجع السابق، ص248.

^{. 125 – 124} ملى زياد عبد الله فتحي العلي ، المرجع السابق ،ص ص 1

²إلياس أبوجودة الأمن البشري وسيادة الدول (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ،2008) ، ص 188.

³ خليل حسين، المرجع السابق، ص ص 898-899.

المطلب الثالث: الآليات الأمنية

إن واجب أي حكومة ،هو الدفاع عن مواطنيها ، ضدّ أي هجوم عنيف ، فذاك يعتبر لبّ أي عقيدة للأمن القومي .

و يعني ذلك التهيؤ للرد ،بشكل مجدي على الهجمات ، والعمل على استعجال القوة الوقائية ، عند الشعور بأن هناك ، إمكانية التعرض لهجمات وشيكة الوقوع ، فمن يسعى إلى المحافظة على عقيدة الأمن القومي ، وتطويرها ن يجب أن يأخذ ذلك بعين الاعتبار 1.

من هذا المنطلق ، سنتطرق لتوضيح المقصود بالحرب الوقائية ، والتي تعني التخطيط ، لتدمير قوة الخصم ، والإجهاز عليها ، قبل أن تنمو في كامل أبعادها ، فتنفيذ هذه الحرب ، يضمن انتصارا عسكريا ، ويمنع وقوع ، كارثة حرب نووية ، عالمية بكل أخطارها التدميرية الساحقة 2.

حيث توجّه الضربات الوقائية « PREVENTIVE ، مبكرا عند اكتشاف نوايا بالهجوم ، لدى الخصم ، فهي تترتب على الاعتقاد ، بأن دولا معادية ، تتأهب للقيام بهجوم ، أو أنها تمتلك أسلحة دمار شامل ، فالحرب الوقائية ، تعتمد على الافتراض بأن العدو ، سيبدأ الحرب في المستقبل القريب ، لذا تتمتع الضربة الوقائية ، بعنصر المباغتة (المفاجئة) ، لا سيما إذا تمكنت أجندة المخابرات ، من اكتشاف نوايا بالهجوم لدى الخصم ، بغض النظر ، عن نشر وسائل هجومه أم لا .

فالضربات الوقائية تهدف إلى، تدمير أسلحة الدمار الشامل ، التي يمتلكها الآخرون ، قبل أن يتمكنوا ، من استخدامها ، ومنع الأعمال التدميرية للخصوم ،فيتم بذلك ، إحباط الهجوم العدواني ، أو المخططات التي ينوي العدو (الخصم) القيام بها ، فتشنّ هاته الضربات الوقائية، بناء على

2 إسماعيل صبري مقلد ،المرجع السابق ،ص 521.

سميرة عامر التير، الحرب الوقائية والسياسية الأمريكية في الشرق الأوسط، (عمان:دار الراية، 2015)، ص ص 75–76.

-

¹ ايان شابيرو ، المرجع السابق، ص53.

الحدس ، والتخمين لتهديدات محتملة « POTENTIALOF THREAT » ، أي محاولة المبادرة ، بالضربة العسكرية ، قبل أن يقوم بها الخصم، فيتمّ ضرب هذا الأخير ،وإحباط جميع استعداداته العسكرية ، ويحرم من قيامه، ببناء قوة عسكرية ، قادرة على التّحدي.

وتعني الضربة الوقائية ، وفق المفهوم الأمريكي ، القيام بعمليات تطهير ، للمناطق التي تراها الإدارة الأمريكية، منابع للإرهاب، قبل وصولها ، إلى الأراضي الأمريكية أ

ولقد ساد مفهوم الحرب الوقائية ، في التفكير الاستراتيجي الأمريكي، خلال الفترة 1945-1949 ، وهي فترة الاحتكار الأمريكي للسلاح النووي .

وكان الافتراض ، الذي تعتمد عليه الولايات المتحدة الأمريكية ، هو أن خير وسيلة ، لمواجهة الخطر الشيوعي السوفياتي ، وإضعافها بأن توجّه إليه، ضربة عسكرية وقائية ، تعمل على تدمير قوته ، والإجهاز عليها ، قبل أن تتمو ، في كامل أبعادها، فهذا العمل العسكري الوقائي ، ضمن تحقيق انتصار عسكري ، ضدّ الاتحاد السوفياتي سابقا.

وعاد الفكر الإستراتيجي الأمريكي، ليروج لهاته النظرية بعد الحرب الباردة ، مشددا على ما عرف ، بمبدأ الدفاع الوقائي ، وهو المبدأ الذي جاء به "ويليام بيري" "WILLIAMPERRY" سنة 1996، بوصفه يمثّل إستراتيجية دفاعية جديدة ، للولايات المتحدة الأمريكية، في مواجهة أخطار ، يمكن أن تهدد مصالحها الحيوية ، في مختلف مناطق العالم ، الأمر الذي يفرض عليها ، احتواءها بعمل عسكري وقائي2.

_

¹علي بشار بكر إغوان،"الوقائية والإستباقية في الإستراتيجية الأمريكية الشاملة بعد أحداث 11ايلول2001،التطور النظري والتطبيقي"، متحصل من:http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=267162 .2015/11/29

²عبد القادر محمد فهمي،المرجع السابق،ص ص108–109.

أما بالنسبة للحرب الإستباقية « PRE-EMPTIVE » ، فتبدأ بعد التأكد، من وجود حشد هجومي للخصم ، بنيّة إجهاض ، أو إحباط الهجوم المعادي المتوقع فعلا ، فهي تأتي ، في سياق ، افتراض عدوان محتم ، وليس مجرد احتمال أ

ذلك يعني ، أن هناك تعبئة ، وحشد ، وتصعيد ، من قبل جميع الأطراف، والاستعداد للحرب ، كقيام أحد الأطراف، باستباق الطرف الآخر ، والقيام بضربه ، قبل أن يضرب هو ، فتوجّه الضربة الإستباقية ، ضدّ قوات الخصم ، التي نشرت فعلا ، في أوضاع هجومية ، استعدادا لهجوم فعلى .

فيجري استباق الخصم ، بتوجيه ضربة ضدّ قواته، لإفشال هجومها المتوقع ، أي وجود الأدلة المادية ، التي تبرز خطرا هائلا ، و تفترض التّصرف ، أو التدخل المسبق ، فالحرب الإستباقية تستهدف ، احتلال مواقع ، ذات شأن أمني حيوي لدى العدو ، قبل أن يبدأ هجومه المفترض ، و احتلال مواقع إستراتيجية داخل أراضيه².

في هذا السياق ، نجد أن إسرائيل ، قامت بتطبيق الحرب الإستباقية، في جوان 1967، عندما بادرت بالهجوم ، على الجيوش العربية ، لإجهاض خططها بمهاجمتها 3.

كما أن الرئيس الأمريكي، "جورج دبليو بوش" "GEORGE W BUSH"،في خطابه للشعب الأمريكي، بعد عشرة أيام، على أحداث 11 سبتمبر 2001، قال أنه على الولايات المتحدة الأمريكية ، انتهاج الضربة الإستباقية ضدّ الإرهاب، والإرهابيين والدّول التي تؤويهم 4. هذا التهديد

http://minbaralhurriyya.org/index.php/archives/2204.30/11/2015

¹ سميرة عامر التير ،المرجع السابق، ص 76.

²على بشار بكر إغوان ،المرجع السابق.

³ سميرة عامر التير، المرجع السابق، ص 76.

⁴ياسر قطيشات،"الضربة الإستباقية كإستراتيجية جديدة في العلاقات الدولية،الحرب على العراق نموذجا"،متحصل من:

الإرهابي، وفّر التبرير المنطقي ، لاعتماد الغرب ، على مبدأ الحرب الوقائية والإستباقية ، فحين يتعلق الأمر، ببيع الحرب على الإرهاب ، فالولايات المتحدة الأمريكية، تبيع التهديد ، وبالطبع لا يمكن الشكّ ، في عوامل التّهديد ، حيث كانت أحداث الحادي عشر من سبتمبر ، حقيقة مريعة ومرعبة حقا1.

فأوجدت بذلك الولايات المتحدة الأمريكية، عقيدة إستراتيجية للحلف الأطلسي، تتأسس على مفهوم ، الضربات الوقائية والإستباقية ، وليس فقط ، على مفهوم الردع ، والهجوم في حالة الاعتداء العسكري ، فالحلف الأطلسي، يحارب الإرهاب، وفق الرؤية والمفهوم الأمريكي.وهكذا تحولت الإستراتيجية الأمريكية، بعد أحداث 11 سبتمبر ، نحو إعطاء أولوية للحرب على الإرهاب، وتبنى سياسة الحرب الوقائية والإستباقية.

وهذا ما طمحت إليه، الولايات المتحدة الأمريكية، من خلال ، توسيع متطلبات الحلف الأطلسي ، نتيجة ما أكدته، من ضغط للردِّ بشكل أفضل، على الأخطار الجديدة العابرة للحدود².

فتزايد الخطاب السياسي الأمريكي،حول ضرورة تطويق الإرهاب، والمخاطر الناجمة عنه ، للمحافظة على الأمن القومي الأمريكي.

هذا ما دفع البيت الأبيض، لإعلان وثيقة إستراتيجية الأمن القومي، للولايات المتحدة الأمريكية في سبتمبر 2002، لتوضّح عقيدة ، الحرب الوقائية الأمريكية، وذلك ما عكس ، النزعة

¹ ديفيد كين المرجع السابق اس 307.

²على زياد عبد الله فتحى العلى،المرجع السابق،ص 127–129.

العسكرية والتدخلية للرئيس الأمريكي ، "جورج بوش الابن"وإدارته من المحافظين الجدد ، في علاج التهديدات الجديدة "الإرهاب" أ .

المطلب الرابع: الآليات الاقتصادية

للاقتصاد تأثير كبير ، في سياسة الشعوب ، فهو المحرك الأكبر، لبناء استراتيجياتها ، حيث تعتبر الإمكانيات الاقتصادية للدولة،أحد المقومات الرئيسية ، في تكوين قوتها القومية ، في تستخدم كآلية ، للتأثير في سياسات الدول الأخرى، بما يخدم مصالحها القومية 2.

فالآليات الاقتصادية ،ذات تأثير وفاعلية ، حيث تستغل ، في دعم أهداف السياسة الخارجية للدول ، سواء بطريقة صريحة أو ضمنية³.

لأن الآليات الاقتصادية معدّة ، من أجل الضغط ، على حكومات الدول ، وحثّها أو قسرها على قبول رغبات الدول الضاغطة ، والأساليب الاقتصادية القسرية ، هي التي تهدّد الدولة المستهدفة ، سواء بشكل عام ، أو بشروط خاصة ، كالحرمان أو الإفقار ، ما لم تخضع لما يطلب منها ، كما أن هناك ، أساليب إقناعية، تعتمد على المكافأة الاقتصادية ، أو إعطاء مكاسب معينة لقاء التعديل المرضي ، في سلوك الدولة المستهدفة ، وأشهر هاته الآليات الاقتصادية الإقناعية ، المساعدة الخارجية ، وهي المنح المباشرة ، أو القروض الملائمة ، سواء أكانت تدفع نقدا ، أو بموجب إعتمادات مصرفية ، أو سلعا إلى دول أخرى ، ويعدّ استخدام الآليات الاقتصادية ، حكرا

وي محمد موسى الجنابي، إدارة التغيير الإستراتيجية الأمريكية الشاملة أنموذجا، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2014)، ص158.
3 اسماعيل صبري مقلد، المرجع السابق، ص473.

_

¹حيدر علي حسين، سياسة الولايات المتحدة الأمريكية ومستقبل النظام الدولي، (بغداد:دار الكتب العلمية، عمان: مكتبة المجتمع العربي، 2013)، ص ص 223–224.

على تلك الدول القليلة ، ذات النفوذ الاقتصادي الواسع النطاق ، أو على تلك الدول ، التي تتحكم بسلع أو خدمات اقتصادية 1.

فنجد مثلا :أن المعونات الاقتصادية ، التي تقدمها الدول المتقدمة ، إلى الدول النامية أداة هامة ، من أدوات السياسة الخارجية لهذه الدول ، فالهدف الأساسي، من تقديم هذه المعونات ، الاقتصادية الأجنبية، هو دعم المصالح الذاتية ، للدول المتقدمة بالدرجة الأولى.

فوسيلة المعونات الاقتصادية ، تستعمل للضغط السياسي ، والتهديد بقطع المعونات ، أو تخفيضها، عامل من عوامل الإكراه، على تغيير إتجاهات ونزعات سياسية معينة .

و تقدم المعونات الاقتصادية ،بشروط معينة ، لخدمة المصالح الاقتصادية ، للدولة التي تمنحها ، فالولايات المتحدة الأمريكية مثلا ، تحدّد القروض التي تمنحها ، وتوجّه إنفاقها، حيث تشترط على الدول المتلقية للقروض ، استخدامها في مشتريات من السّوق الأمريكي وحده 2.

وهنا يقول الأستاذ "جوزيف ناي" « JOSEPH NYE »: "أن أمريكا، ليست صاحبة اقتصاد في العالم العالم فحسب ، ولكن ما يقرب ، من نصف أكبر خمس مئة شركة في العالم ، هي شركات أمريكية 3.

من ناحية أخرى، نجد أن العقوبات الاقتصادية ، من أساليب الردع ، التي انتهجتها، كل من المنظمات الدولية والدول ، من أمثلة ذلك ، الحظر الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية، على التجارة مع كل من الصين وكوبا ، وهذا حظر على المبادلات التجارية ، مع الدول المعادية

-

عبد العزيز السعيد ،شارلز ليرتشي الابن ،شارلز ليرتشي الثالث،المرجع السابق،ص 113-115.

² اسماعيل صبري مقلد، المرجع السابق، ص7.

³على الحاج حسن، المرجع السابق، ص7.

بشكل كلّي شامل ، ويوجد الحظر الجزئي المحدود ، مثل سياسات الحظر الغربية ، على بيع السلع الإستراتيجية للدول الشيوعية .

ويعتبر الحظر ، من العقوبات الاقتصادية ، التي تستخدم للضغط ، والتأثير على الدول المستهدفة ، من أجل إجبارها، على تغيير سلوكها ، لمنع انتهاجها سلوكيات عدائية ، ضدّ 1 الدول 1 .

كما تعرضت كوبا أيضا للعقوبات الاقتصادية ، كالحرمان والمقاطعة الاقتصادية ، المفروضة عليها من قبل الغرب ، لعقود من الزمن ، وذلك لإبطال تأثيرات ثورتها ، ودمجها في مجال النفوذ السياسي والاقتصادي الغربي ، لا سيما الأمريكي.

حيث أن ميثاق الأمم المتحدة ، يسمح باتخاذ ، مثل هاته الإجراءات الاقتصادية ، ضدّ الدول التي تدان بكونها ، مسئولة عن تشكيل تهديدات ، على السلام والأمن الدوليين².

ويعتبر قرار مجلس الأمن رقم 660، الصادر في أوت 1990، هو القاعدة التي ارتكزت عليها ، وانطلقت منها قرارات مجلس الأمن ، حيث أقر بوجود خرق للسلم ، والأمن الدوليين ، فيما يتعلق بالغزو العراقي للكويت ، وبذلك تمكنت، الولايات المتحدة الأمريكية والدول المتحالفة معها ، من أن تضع مجلس الأمن، على بداية الطريق الممهد ، نحو السماح لها ، باستخدام القوة العسكرية لحسم الموقف ، فتقرّر للكويت ، حق المساعدة ، في الحفاظ على أموالها، وممتلكاتها

اسماعين صبري معد، المرجع السابق، ص 470. 2عبد العزيز السعيد شارلز ليرتشي الابن شارلز ليرتشي الثالث، المرجع السابق، ص 117.

-

¹ اسماعيل صبري مقلد، المرجع السابق، ص475.

، وحقها في مقاومة العدوان ، ومساعدتها في ذلك ، وقرّر فرض حظر اقتصادي ، بحري وجوي ، على العراق ، واستخدام كافة الوسائل اللازمة ، لإجبار العراق على الانسحاب¹.

هنا يؤكد "ريتشارد نيكسون" «RICHARD NIXON» ،أن السياسة الأمريكية، في ما بعد انتهاء الحرب الباردة ، عكست الرغبة الأمريكية، في الانفراد القائم ، على مرتكزات اقتصادية ، والتي تدور أصلا، حول تعزيز قدرة الاقتصاد الأمريكي، من ناحية ، وضمان المكانة الاقتصادية العالمية له ، من ناحية أخرى، ويرى "هنري كيسنجر" « HEENRY KISSINGER» ، أن الولايات المتحدة الأمريكية، لن تعير مبادئها الأخلاقية، اهتماما كبيرا مقابل القدرة الاقتصادية ، فهي تسعى لضمان السيطرة ، على حركة الاقتصاد العالمي ، لذلك ، فهي قد أوجدت حالة ، من التوازن بين القوة والاقتصاد.

فالولايات المتحدة الأمريكية، تمارس الضغوط والعقوبات الاقتصادية ، في سياستها الخارجية على الدول ، التي لا تنصاع لسياساتها ، بهدف الحصول على تتازلات ، وتحقيق نتائج ملموسة على أرض الواقع ، من خلال تطبيق هاته العقوبات ، وكسب الشرعية ، بتمرير قراراتها من خلال منظمة الأمم المتحدة ، ومجلس الأمن، فيتيح لها ذلك ، تحقيق نتائج لصالحها دون تعرّضها ، لخسائر بشرية جرّاء استعمالها ، والمثال على ذلك ، الممارسات والضغوط الاقتصادية ، التي تمارسها الولايات المتحدة الأمريكية، والدول الغربية ، على إيران، نتيجة برنامجها النووي³.

_

جمال محي الدين، "قدرة نظام العقوبات الاقتصادية في تحقيق السلم والأمن الدوليين،الحالة العراقية"،<u>مجلة دراسات</u>

أ_استراتيجية ،العدد 3،فيفير*ي* 2007،ص ص 45–46.

²حازم حمد موسى الجنابي،المرجع السابق،ص ص 159–160.

³علي زياد عبد الله فتحي العلي،المرجع السابق ،ص ص 310–311.

فللعقوبات الاقتصادية ،قدرة على تحقيق ، أهداف الحكومات المتحالفة ، ودفع الدولة المستهدفة ، المعقوبات الاقتصادية ، والمكثفة لسياساتها 1.

1عبد العزيز السعيد ،شارلز ليرتشي الابن ،شارلز ليرتشي الثالث،المرجع السابق،ص 118.

_

المبحث الثاني: الآليات المستخدمة من طرف الاتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان (المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان)

لقد عمدت ،الكثير من حكومات الدول ، إلى انتهاك حقوق الإنسان، باختلاف أنواعها، تحت مسميات ، الحفاظ على الأمن الوطني ، حماية السيادة الوطنية ، الحرب على الإرهاب ...الخ ، وانطلاقا من أن الدول لم تعد ، توفر الحماية ، لحقوق وحريات مواطنيها ، برزت المنظمات غير الحكومية ، الناشطة في مجال حقوق الإنسان ، لتركز على ، كيفية حمايتها ، من مختلف الانتهاكات، سواء المحلية أو العالمية ، فكرست مختلف الآليات ، لضمان صيانة ، هاته الحقوق والحريات ، من مختلف التجاوزات ، حيث أن هاته المنظمات ، لا تتحاز لأي جهة ، ولا لأي اعتبار إيديولوجي، أو سياسي في عملها ، فجل أولوياتها تنصب ، على كيفية ، عماية وترقية حقوق الإنسان ، وحرياته الأساسية.

ومن هاته المنظمات غير الحكومية ، نشير إلى، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، منظمة العفو الدولية ، منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومن رايتس ووتش).

فلقد أصبح، للمنظمات غير الحكومية ، دور متنامي ، في حماية حقوق الإنسان، على الصعيد الدولي ، والإقليمي والوطني ، وتمّ الاعتراف بها ، على نطاق واسع ، من طرف المجتمع الدولي ، فهي تساعد ، في صياغة مقاييس دولية جديدة ، في مجال حقوق الإنسان ، وتقدم المساعدة للمجتمعات ،وتعزّز ثقافة حقوق الإنسان أ.

-

¹ فهيل جبار جبلي،المرجع السابق، ص299.

ونتيجة للدور الفعّال ، الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية ، في تعزيز، وتطوير حقوق الإنسان ، لاقت هاته الأخيرة، اعتراف من قبل الأسرة الدولية، حيث أن هاته المنظمات ، ليست لها أي منطلقات إيديولوجية، ولا سياسية معينة ، ولا جهة محددة تعمل لصالحها 1 .

كما تستخدم أيضا ، المنظمات غير الحكومية النّاشطة في مجال حقوق الإنسان ، أساليب متعددة ، للضغط المباشر على الدول ، والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ، محاولة من خلال ذلك، تحسين أوضاع حقوق الإنسان في العالم 2 ، من أجل الدفاع عن الحقوق والحريات ضدّ انتهاكات الحكومات ، والقيام بتشريعات ، وإجراءات كفيلة ، بحماية هاته الحقوق ، والعمل على احترامها تحت ، أي ظرف كان 3 .

هنا يرى "ريتشارد فولك"« RICHARD FALK»، أن تحقيق الأمن للإنسانية مشتركة ، يتطلب تحالف من الدول ، وكذلك عبر المجتمع المدنى العالمي4.

ونظرا للدور البارز ، للمنظمات غير الحكومية ، أدركت الأمم المتحدة ، الأهمية الكبرى لهاته الأخيرة، مما أدى لاعترافها بذلك ، في نصّ المادة 71 ، من ميثاقها ، حيث جاء فيها ما يلي: إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، يجري الترتيبات المناسبة ، للتشاور مع الهيئات غير الحكومية ، التي تعنى ، بالمشاكل الداخلة في اختصاصه ، حيث يسمح للمنظمات غير الحكومية ، للمشاركة بشكل رسمي ، في نشاطات الأمم المتحدة ، بما في ذلك ، اجتماعات لجنة

⁴TIME DUNNE ,NICHOLAS J WHEELER,OP-CIT,p2.

مبروك غضبان ، المدخل للعلاقات الدولية ، (الجزائر: دار العلوم، 2007)، ص254.

مراد بن سعيد، طلال لموشى، "المنظمات الدولية غير الحكومية وحقوق الإنسان"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة الحاج 2 لخضر ، قسم العلوم السياسية ، العدد 5 ، جويلية 2013 ، ص 93.

³ هاني سليمان الطعيمات ،حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، (عمان: دار الشروق، 2006)، ص408.

حقوق الإنسان، من خلال الوضع الاستشاري ، لهذه المنظمات ، ضمن إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1.

وتجسيدا لما تضمنته المادة 71 ، تبنّى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، القرار 1296 ، والذي نصّ على منح المنظمات غير الحكومية ، مركزا استشاريا ، لدى المجلس الاقتصادي ، وكذا تمكينها من إجراء مشاورات مع ، الأمانة العامة للمجلس الاقتصادي ، وأمام تزايد أهمية ، ودور المنظمات غير الحكومية ، في المسائل الدولية ، في مقابل بطء صعوبة إجراءات حصولها على ، المركز الاستشاري ، اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، القرار 1996 ، الصادر في 25 جويلية 1996 ، والذي عدّل من الترتيبات المتعلقة ، بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية ، حيث بسلط عملية تقديم الطلبات ،الحصول على المركز الاستشارى .

و هذه الصفة الاستشارية ،الممنوحة للمنظمات غير الحكومية ، تعرف بثلاث مستويات :

المستوى الأول: وهو "المركز الاستشاري العام"، الذي يمنح المنظمات غير الحكومية الكبرى، التي تهتم بمعظم القضايا الواردة في جدول أعمال المجلس الاقتصادي و الاجتماعي.

المستوى الثاني :وهو "المركز الاستشاري الخاص" ، والممنوح للمنظمات غير الحكومية المختصة ، في بعض الميادين التي تتعلق بعمل المجلس .

أمّا المستوى الثالث:فهو "مركز الإدراج في القائمة" ، والذي يتم منحه ، للمنظمات غير الحكومية ، التي يرى المجلس ، أن بإمكانها تقديم مساهمات ، ومساعدات مهمة له¹.

نجوى إبراهيم، "دور الأمم المتحدة في تطوير آليات حماية حقوق الإنسان "، مجلة السياسة الدولية ، السنة 431 العدد 167 بيناير 2007 ، ص 56.

وذلك لأن المنظمات غير الحكومية ، تلعب دوراً مهماً ، في مجال حقوق الإنسان ، من خلال مراقبتها وتوثيقها للانتهاكات ، الواقعة على حقوق الإنسان ، ومن خلال المداخلات ، التي تقوم بها ، لدى السلطات المعنية ،ولدى الرأي العام المحلي والدولي ، بهدف وضع ، حد للانتهاكات ، فهي تؤدي دور الحارس ، على حقوق المجتمع وأفراده ، من التصرفات الجائرة ، إضافة إلى مساهمتها ، في النضال من أجل ، توسيع دائرة الحقوق المحمية ، ومن أجل ، وضع الآليات القانونية لضمانها على أرض الواقع ، ورفع مستوى وعي المجتمع بها.

وتقوم المنظمات غير الحكومية، في سعيها لحماية حقوق الإنسان ، بتنفيذ العديد من الإستراتيجيات أهمها:

- مراقبة مدى التزام السلطات ، في الدولة باحترام، وتطبيق الحقوق ، والحريات الأساسية ، المتعارف عليها عالمياً.
- تشكيل وإيفاد ، لجان تقصي حقائق ، عند الضرورة إلى الدول، التي تقوم ، بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ، ومع انتهاء تحقيقات هذه اللجان ، تصدر تقريرا ، عن حقيقة الوضع ، وتفضح الانتهاكات ، والممارسات غير القانونية.
- ممارسة ضغوط دبلوماسية ،على الحكومة ، من خلال الاجتماع بها ، أو التدخل لديها ، بشأن انتهاكات محددة ، كخطوة أولى، قبل الإقدام على نشر ما لديها ، من تقارير حول الإنتهاكات.
 - تنظيم حملات عالمية ، حول انتهاكات محددة ، للفت انتباه الرأي العام العالمي،

كريم بركات، "مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان" ، <u>مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير</u> ، (جامعة بومرداس ، كلية الحقوق أوالعلوم التجارية ، 2005/2004)، ص ص172-173.

والمجتمع الدولي إليها ، ومطالبته بالتحرك الفاعل ، لدى الحكومات المعنية 1. وهكذا تقوم المنظمات غير الحكومية ، بتقديم تقارير ، عن أوضاع حقوق الإنسان في العالم ، والتحدث أمام لجان حقوق الإنسان، في بنود جدول الأعمال كافة ، حيث أدت، المنظمات غير الحكومية ، دورا مهما في قضايا حقوق الإنسان، خلال الحرب الباردة ، وتعزّز دورها في فترة التسعينات ، بحضورها جميع المؤتمرات العالمية ، ضمن صيغة ، منتدى خاص ، للمنظمات غير الحكومية ، يعقد بالتزامن مع جلسات المؤتمرات، وتساهم في أعماله وصياغة مقرراته 2.

كما تملك المنظمات غير الحكومية ،حق تقديم الشكاوى والتقارير المكتوبة ، أو الآراء الشفوية ، في حالة حدوث ، انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، حيثما كانت على وجه الأرض ، والضغط على الحكومات ، التي تمارس انتهاكات لحقوق الإنسان، والتدخل مباشرة لحماية الضحايا. وذلك لأن تقارير الدول ، لم تعدّ تمثّل الحقيقة ، في كثير من الأحيان، تعمل المنظمات غير الحكومية ، على كشف تضليل الحكومات ، والتنديد بمواقفها ، التي لا تحترم حقوق الإنسان، وما يقوي هذا الدور ، هو أن هذه المنظمات ، لا تعتمد على الحكومات ، في أي تمويل مالي ، فلها الاستقلال ، في إبداء الرأي ، وكشف الحقائق ، دون أي غرض ، أو ميل سياسي، فغايتها هي تعزيز ، واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية .

باسيل يوسف باسيل، سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2001)، ص27.

^{30/11/2015} بيوم. http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid= 1001^{-1}

رمزي حوحو "دور المنظمات والهيئات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية" ، $\frac{1}{1}$ القانوني، جامعة محمد $\frac{1}{1}$ خيضر ، كلية الحقوق ، العدد 7، أفريل 2010، ص ص 87–88.

في هذا السياق يقول ، الأستاذ "ديفيد بيتهام" « DAVID BEETHAM »، يمكن للمنظمات غير الحكومية ، أن تقدم مساهمة هامة ، للفت انتباه الرأي العام العالمي ، والحدّ من انتهاكات الأمن الإنساني، في المجال الاقتصادي ، والاجتماعي ، كالعمل على تخفيف المجاعة ، ودعم اللاّجئين ، فأمن الفرد لن يكون ، إذا كان حقه في الحياة مهدّد ، من قبل حكومة دولته، فالضرر قد يكون وطنى ، أو عبر وطنى .

فاستطاعت بذلك المنظمات غير الحكومية ، أن تكون فاعلا هامّا في ترسيخ حقوق الإنسان ، من خلال تنظيم حلقات دراسية ، تكشف عن وجود انتهاكات ، للقانون الدولي الإنساني ، وتأكيدها على ضرورة ، بذل الجهود لتفادي الحالات، التي تنتهك فيها القواعد الإنسانية ، كذلك بالعمل على رصد الانتهاكات ، من خلال جمع المعلومات وتوثيقها ، وإرسال بعثات الإغاثة ، إضافة إلى، جهودها في التأثير، على الرأي العام ، والضغط على المسئولين ، لكشف انتهاكات الحكومات 2.

حيث تمتاز المنظمات غير الحكومية ، بأنها بعيدة عن التأثر ، بالمصالح السياسية لحكومات الدول، وذلك لأن تكوينها ، ودعمها المادي ، يجعلها بعيدة عن حكومات الدول ، فمؤسسيها تبرعوا وتطوعوا ، لدعمها في تحقيق أهدافها ، وليس لأية مصلحة خاصة .

كما أن طبيعة المنظمات غير الحكومية ، تخدم عملية تعزيز حقوق الإنسان ، فهي تتكون بالأصل ، من أفراد أو تجمعات أفراد ، ينتمون إلى العديد من الدول ، فمن الممكن ، أن يقوموا بدور كبير ، داخل دولهم ، وذلك بالضغط على حكومات دولهم ، فضلا عن ، الضغط الدولي

¹TIME DUNNE ,NICHOLAS J WHEELER,OP-CIT,pp10-11.

²مراد بن سعيد،طلال لموشى،المرجع السابق،ص ص 96-97.

باتجاه تحقيق أهداف المنظمات ، أي أن المنظمات غير الحكومية ، عبارة عن ، أدوات للضغط الداخلي و الدولي ، باتجاه تحقيق الأهداف المسطرة لحماية حقوق الإنسان.

حيث نشأت هاته المنظمات ، تعبيرا عن نقد للدول ، في تقصيرها للقيام بواجباتها ، تزامنا مع 1 تصاعد غضب الأفراد ، نحو ممارسات دولهم

ومن هاته المنظمات غير الحكومية، نجد منظمة أوكسفام« OXFAM »، حيث تمارس ضغوط، 2 على حكومات الدول ، من خلال تعبئة الرأي العام ، لمساءلة الحكومات عن أفعالهم

كما أن هناك الكثير ، من المنظمات غير الحكومية ، التي ازدهر دورها ، في الربع الأخير من القرن العشرين ، فهي تعتبر ، من أهم الآليات العالمية ، الرقابة على ، انتهاكات حقوق الإنسان³، ونذكر من أهمها: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، منظمة العفو الدولية، منظمة مراقبة حقوق الإنسان ، وسنتعرض لدور هاته المنظمات ، وللآليات التي تتبعها ، في مجال حماية حقوق الإنسان.

عبّاس عبد الأمير إبراهيم العامري، حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي "،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، (جامعة سانت كليمنتس العالمية ، بغداد، قسم القانون الدولي ، 2011)، ص170-172 ، متحصل من: http://stclements.edu/grad/gradibrahim.pdf¹ يوم: 2015/11/30.

²TIME DUNNE, NICHOLAS J WHEELER, IBID, p13.

المطلب الأول: اللجنة الدولية للصليب الأحمر THEINTERNATIONAL COMMITTEE OF» THE RED CROSS »

تعود فكرة نشأتها ، إلى المواطن السويسري ،"هنري دونان" « HENRI DUNAN »، والذي شاهد ، فظائع معركة سولفرينو « SOLFRENO» سنة 1859، بين فرنسا ، والنَّمسا ، حيث رأى آلاف المرضى ، والجرحي ، الذين كان يمكن إنقاذهم، إن توفرت لهم ، الخدمات الطبية المناسبة ، وكتب هذا الأخير سنة 1862، ما أسماه بذكريات سولفرينو ، مقترحا من خلاله ، إنشاء إسعاف، في كلّ بلد للعناية ، بضحايا الحرب ، واثر ذلك ، تألفت لجنة ، عرفت باللجنة الدولية للصليب الأحمر ، ووضعت المقترحات موضع التنفيذ 1 .

ينصبّ اهتمام ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، على أسرى الحرب وزيارتهم ، كما جاء في اتفاقية جنيف لسنة 1948، فتتعاون هاته الأخيرة ، مع الحكومات في حالة وجود أسرى الحرب ، في سرية تامة ، وتحاول خلق جو من التسامح ، والودّ بين الحكومة والأسرى، مثل إيصال الرسائل إليهم، واقناع الدولة ، بتهيئة الظروف المناسبة لهم ، ولا تقتصر على ذلك فقط ، بل يمكن أن تزور المستشفيات ، أحيانا للاطلاع ، على أوضاع جرحى الحرب ، أو طريقة معاملتهم 2.

تركز اللَّجنة الدولية للصليب الأحمر، على إقامة نوع ، من الربط بين حقوق الإنسان، والقانون الذي يحكم النزاعات المسلحة ، حيث يرجع الفضل إليها، في وضع اتفاقيات جنيف الأربعة، الخاصة بحماية ضحايا الحرب لسنة 1977 ، فهي توفر ضمانات احترام الحقوق ، لأنّ استمرار الصراع المسلح ، يترتب عليه انتهاك لحقوق الإنسان ، فمن خلال رعاية المنظمة ، للعديد من

كمبروك غضبان، المرجع السابق، ص ص 255-256.

ارمزي حوحو ،المرجع السابق ، ص88.

المؤتمرات ، أكدت على حق الإنسان، في أن يعيش بسلام دائم ، متمتعا بحياة كريمة ، تحترم فيها حقوقه وحرياته الأساسية 1.

تسعى هذه المنظمة ، إلى تحقيق المبادئ الإنسانية، وعدم الانحياز ، والحياد الاستقلالي وتتميز بالطابع التطوعي والوحدة العالمية ، وتعمل اللجنة ، من أجل الجرحى ، والمرضى والمنكوبين وأسرى الحرب ، كما أنها تعمل لصالح الستكان المدنيين ، في أراضي العدو ، ومن أنشطتها كذلك ، البحث عن المفقودين ، ونقل مواد الإغاثة، إلى الستكان الذين يتعرضون للمجاعة ، بسبب الحرب .

وتتولى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، عدّة مهام في ظلّ الظروف التي تشهدها مرحلة ما بعد النزاع، فبخلاف تقديم المساعدات الإنسانية، تتولى المنظمة، مساعدة الضحايا، من خلال أنشطة إعادة التأهيل، والبناء وإعادة الأوضاع، إلى ما كانت عليه، وزيارة الأشخاص المحتجزين، في إطار النزاع².

فاللجنة الدولية للصليب الأحمر، تهتم بتخفيف المعاناة ، التي تخلقها الحروب ، على كافة الأصعدة الدولية والأهلية، بعيدا عن التّحيز والميول السياسية ، فتقوم بدور هام ، في توفير الحماية الدولية المباشرة للإنسان ، في أي مكان من العالم ، إذ لا همّ لها ، إلا مصلحة الإنسان ذاته ، وذلك بتجرد وحيادية مشهودة لها ، حتّى أن تقاريرها ، عقب زيارتها سرّية ، وغير قابلة للنشر ، إنما تبلّغ للسلطات ، داخل الدولة المعنية ،مزوّدة بالملاحظات ، و لا سيما في شأن وقائع التعذيب ، والمعاملات غير الإنسانية ، حيث ترى اللجنة ، أن المسؤولية الأولى، تقع على

26 هيل جبار جلبي، المرجع السابق، ص ص 307-308.

.

¹هاني سليمان الطعيمات،المرجع السابق،ص ص 410-411.

كاهل الحكومات ، التي تستطيع بالوسائل التشريعية ، والإدارية، والقضائية ، منع التعذيب ، ووضع عقاب رادع لفاعليه 1.

1 رمزي حوحو ،المرجع السابق،ص ص 89-90.

•

المطلب الثاني :منظمة العفو الدولية: "Amnesty Organization"

أصل نشأة هذه المنظمة ، يعود إلى المحامي البريطاني ،"بيتر بننسون" « PETERBENENSEN »، سنة 1961، حيث نشر مقالا صحفيا ، طالب فيه الرأي العام ، بالضغط سلميا لإطلاق سراح سجناء الرأي ، وضرورة مساعدة المهددين ، بسبب اتجاهاتهم السياسية .

ونتيجة لما لقيه ذاك المقال ،من تجاوب واسع ، من الناس الذين أبدوا استعدادهم للمساهمة في حركة الدفاع ، عن السجناء وعن حقوقهم ، بجميع المعلومات عنهم ، والاتصال بالحكومات المعنية ، لمعرفة أوضاع أولئك السجناء .

وتعمل منظمة العفو الدولية ، على أساس الاستقلال والحياد ، فهي لا تعتمد في تمويلها ، على الحكومات ، وإنما على التبرعات التي يقدمها أعضائها ومؤيدوها².

بالإضافة إلى المساهمات والاشتراكات ، والحملات المحلية لجمع التبرعات ، مع عدم السعي في الحصول ، على أي أموال حكومية ، لتعزيز ميزانيتها ، لذا أصبحت هاته الأخيرة ، منظمة غير حكومية ، تمارس نشاطها ، في أغلب دول العالم ، ويستند النظام الأساسي لها ، على المبادئ التي جاء بها ، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان³.

وتهدف المنظمة إلى، حماية حق الإنسان، في السلامة الجسدية ، والحقوق المرتبطة به ، كالحق في الحرية ، والأمان الشخصي والمحاكمة العادلة المنصفة ، وعدم التعرض للاعتقال ، أو الاحتجاز دون وجه حق ، وعم التعرض للتعذيب ، أو العقوبة أو المعاملة القاسية اللاإنسانية ،

عيد العزيز قادري، المرجع السابق، ص ص 192–193.

أفهيل جبار جلبي،المرجع السابق، ص304.

⁸هاني سليمان الطعيمات،المرجع السابق،ص409.

وحماية الإنسان من أوجه التّعسف ، فهي تعمل على ، كشف المخالفات الجسيمة ، لحقوق الإنسان ، وفضح الدّول ، التي تقترف هذه الممارسات ، أمام الرأي العام العالمي ، مما يمثّل ضغطا أكيدا، على هاته الدول ، من أجل احترام حقوق الإنسان، وذلك يظهر بشكل واضح ، من خلال تقاريرها 1.

فمنظمة العفو الدولية ، تصدر تقارير سنوية ، حول أوضاع حقوق الإنسان، في معظم دول العالم ، وهي تقارير تخضع للمراجعة ، والتدقيق في مختلف مراحل إعدادها، و ذلك للتحقق من المعلومات ، التي تحتوي عليها، وتعتمد في جمع معلوماتها ، إضافة إلى المراقبين والمؤيدين لها ، على البعثات ، التي ترسلها للبلدان المختلفة ، من أجل تقصي الحقائق ، وحضور المحاكمات ، والاجتماع بالمسئولين ، فالمنظمة تهتم ، بالحقوق اللّصيقة ، بالذات البشرية وعدم انتهاكها ، من خلال سجن أو تعذيب ، و تجسيد البعد الإنساني العالمي2.

كما تلجأ منظمة العفو الدولية،إلى الكشف عن أخطاء الحكومات ، وجلب اهتمام الرأي العام ، بجميع الوسائل لممارسة الضغط ، على الحكومات ، ففي نهاية كل سنة ، تقوم المنظمة بنشر تقارير ، تفضح فيها الدولة ، أو الدول المتهمة ، بانتهاك حقوق الإنسان، وهذا بلا شك ، يعد تشويه لسمعة الدولة ، في المجتمع الدولي ، مثال ذلك ، اتهام منظمة العفو الدولية ، الجزائر بالانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان، خلال فترة 1992 – 2000 ، بخصوص محاربة الإرهاب ، واتهام الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا واسرائيل، بخصوص حملة الانتهاكات ضد

ورري عرف المرجع السابق، ص ص 194–195.

أرمزي حوحو ،المرجع السابق، ص ص 91-92.

المعتقلين ، في سجون إسرائيل (عسقلان خاصة)، وسجن أبو غريب بالعراق ، وسجن غوانتنامو بجزيرة "بورتوريكو" وسجون أفغانستان¹.

ولا تؤيد منظمة العفو الدولية بالضرورة ، أو تعارض آراء السجناء ، الذين تسعى لحماية حقوقهم ، فهي لا تعنى إلا بحماية حقوق الإنسان ، حيث أنها مستقلة ، عن كافة الحكومات والمعتقدات السياسية ، والعقائد الدينية ، وهي تتقيد بمبدأ التّجرد ، وعدم التّمييز ، فهي لا تعنى إلا بحماية حقوق الإنسان في كلّ قضية تتولاً ها ،أيا كانت أيديولوجية الحكومة المعنية .

وتهدف المنظمة ، إلى إعلاء شأن جميع حقوق الإنسان ، المنصوص عليها ، في الإعلان ، العالمي لحقوق الإنسان ، والمواثيق الدولية ، خاصة فيما يتعلق ، باحترام حرّية الرأي والدين ، وحق الأفراد ، في عدم التّعرض للاحتجاز ، والاعتقال التّعسفي ، والحق في محاكمة عادلة ، وحقهم في الحياة والأمن ، وفي عدم التّعرض للتعذيب ، وإيجاد مناخ من الرأي العام العالمي ، يؤدي إلى زيادة ، احترام حقوق الإنسان ، وتشجيع التّحرك ، دفاعا عن هذه الحقوق 2.

وعلى صعيد آخر ، ترى منظمة العفو الدولية ، أن الحكومات ، قد قضت ، مليارات الدولارات ، لتعزيز الأمن القومي ، والقيام بالحرب على الإرهاب، في حين أن المصادر الحقيقية ، لانعدام الأمن والفساد والقمع ، هي الفقر المذقع والأمراض، التي يمكن الوقاية منها ، وهذا ليس جديدا ، فهو مدفوع بالنفعية ، والمصلحة الذاتية لحكومات الدول ، والتي داست لمدة طويلة ، على حقوق مواطنيها ، من أجل الحفاظ ، على قوة و شرف نخبة قليلة ، فالدولة تفشل بشكل روتيني ، في منح الحقوق الأساسية لمواطنيها ، حيث تقوم بتعذيب ، وقتل الأفراد، الذين يتحدّون النظام 3.

.177–176 ص ص المرجع السابق، ص 176

أمبروك غضبان ،المرجع السابق، ص 254-256.

³TIME DUNNE, NICHOLAS J WHEELER, OP-CIT, pp3-4.

المطلب الثالث :منظمة مراقبة حقوق الإنسان: "HUMAN RIGHTS WATCH"

بدأت المنظمة عملها سنة 1978 ، تحت اسم "هلسنكي دوتش" ، لمراقبة التزام كتلة البلدان السوفياتية ، بأحكام حقوق الإنسان، الواردة في اتفاقيات هلسنكي ، وبعد أن انتشرت في معظم دول العالم ، تمّ تعديل اسم المنظمة عام 1988، ليصبح "منظمة مراقبة حقوق الإنسان" أ. يقع مقر "منظمة مراقبة حقوق الإنسان" في نيويورك ، ولها مكاتب في كل من بروكسل ، لندن ، سان فرانسيسكوا ،موسكو ،هونغ كونغ ، لوس أنجلس و واشنطن ، وكثيرا ما تقوم هذه المنظمة ، بإنشاء مكاتب مؤقتة ، في المناطق التي تجري فيها تحقيقات مكثفة ، ويسافر باحثوها ، بصفة دورية إلى البلدان التي يجرون فيها التحقيقات ، ما لم تحول دون ذلك أسباب أمنية ،وتتابع "منظمة حقوق الإنسان" ، التطورات التي تحدث ، في أكثر من 70 دولة في شتى أنحاء العالم. فالباحثون في هاته المنظمة يقومون ، بإجراء تحقيقات لتقصي الحقائق ، حول انتهاكات حقوق الإنسان ، ليتم نشرها من قبل المنظمة ، في عشرات الكتب والتقارير كل سنة ، الأمر الذي يترتب عنه ، تغطية واسعة في أجهزة الإعلام ، المحلية والعالمية .

وهكذا تساعد هاته الدعاية ، على إحراج الحكومات ، التي تهدر حقوق الإنسان ، أمام مواطنيها وأمام العالم بأسره ، كما تعمل المنظمة ، على إجراء مقابلات ، مع مسئولي الحكومات ، لحثهم على إجراء تغيير في السياسات و الممارسات ، سواء من خلال ، الأمم المتحدة أو الإتحاد الأوروبي ، أو في واشنطن ،أو غيرها من عواصم العالم 2.

الله://www.policemc.gov.bh/reports/2011/july/11-7-2011/634459969092029175.pdf
.2015/11/29

¹عبد الفتاح سراج،"أليات مراقبة حقوق حقوق الإنسان"، ص13، متحصل من:

 $^{^{2}}$ سعاد جبر سعيد، انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الإبتزاز السياسي، (عمان: عالم الكتب الحديث، جدارا للكتاب العالمي، 2008)، 2 008. العالمي، 2008

و منظمة مراقبة حقوق الإنسان، هي منظمة مستقلة ، تتدعّم بالمساهمات ، التي تقدمها المؤسسات والأفراد ، وتركز في اهتمامها على المناطق ، التي تشهد توترا ، ونزاعا سياسيا وعسكريا ، يؤدي إلى حدوث ، انتهاكات لحقوق الإنسان ، حيث تقوم المنظمة ، بتوثيق أعمال القتل ، الاختفاء القسري ، التعذيب ، والسجن التعسّفي 1.

وتتبع منظمة مراقبة حقوق الإنسان ، الإجراءات القانونية الواجبة ، لإقامة العدل والمساواة ، في الحماية القانونية ،ومن أجل بناء مجتمع مدني قوي 2.

كما تتابع أيضا ،المنظمة عدّة قضايا ، مثل التّمييز العنصري ، المحاكمات غير العادلة ، انتهاكات حرية التعبير ، و قضايا حقوق المرأة ، وحقوق الأطفال ، وأوضاع اللاجئين ، وتراقب تدفق الأسلحة ، لتتجنب وصولها ، إلى جهات تسئ استخدامها ، كما تهتم ، بأوضاع المعتقلين في السجون 3.

وتعمل منظمة مراقبة حقوق الإنسان، على إدانة الانتهاكات، من خلال تقاريرها ،والهدف من وراء ذلك ، هو محاسبة من قام بالانتهاكات ، وتقديم المساعدة ، والإغاثة للأفراد المتضررين على حيث تصدر تقريرا نهاية كل سنة ، يكون بمثابة ، كشف لما حصل ، في سبعين دولة تقريبا ، من دول العالم .

ومن هاته التقارير نجد ، تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان لسنة 2005 ، و أهم ما جاء فيه : هو أن الولايات المتحدة الأمريكية ، على الرغم من كونها دولة ديمقراطية ،غير أنها ليست كذلك في خطابها السياسي الخارجي .

عبّاس عبد الأمير إبراهيم العامري، المرجع السابق، ص195.

أفهيل جبار جلبي،المرجع السابق،ص313.

³سعاد جبر سعيد،المرجع السابق،ص196.

⁴فهيل جبار جلبي، المرجع السابق، ص313.

حيث أشار التقرير ، إلى أن استخدام التعذيب ، قد أصبح حقا رسميا ، للولايات المتحدة الأمريكية في مكافحة الإرهاب ، حيث تتذرع بالحرب على الإرهاب، لتغطي التجاوزات ، التي تقوم بها على حقوق الإنسان ، من تعذيب ومعاملة قاسية للسجناء ، وهذا ما أصبح ، كمبرر لكثير من الدول ، في تعميم تجاوزاتها لحقوق الإنسان أ.

وتؤمن منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" ، بأن المعايير الدولية لحقوق الإنسان ، تنطبق على كل البشر ، على حدّ سواء ، وأن اليقظة الكاملة والاحتجاج، في الوقت المناسب ، يمكن أن يمنعا المآسي ، التي شهدها القرن العشرون .

ولكي تحافظ المنظمة على استقلالها ، فهي لا تقبل الدعم المالي ، من أي حكومة ، أو أي وكالة ، تتلقى تمويلا حكوميا ، و تعتمد بشكل كلي ، على التبرعات ، التي تجود بها المؤسسات الخاصة والأفراد ، و تتميز تقارير "منظمة مراقبة حقوق الإنسان" ، بميزتين ، هما ، الإنصاف والدقة².

وبالإضافة للأساليب والوسائل ، التي تستخدمها المنظمات غير الحكومية ، للدفاع عن حقوق الإنسان وترقيتها ، هناك دور هام للإعلام، في تغطية قضايا حقوق الإنسان، والكشف عن انتهاكاتها ، فالإعلام يقوم بتنظيم حملات دعائية عالمية ، حول انتهاكات حقوق الإنسان ، ويعمل على التغطية الإعلامية لهاته القضايا ، من أجل تعبئة ودعم الرأي العام ، ولكشف انتهاكات الحكومات .

.

^{.196}عبّاس عبد الأمير إبراهيم العامري، المرجع السابق،-196

² سعاد جبر سعيد، المرجع السابق، ص 197-199.

حيث أصبحت وسائل الإعلام، تلعب دورا قياديا ، في ممارسة الضغط ، حيث أن تكنولوجيا الإعلام والاتصال ، خاصة الشبكة المعلوماتية ، أصبحت ذات أهمية متزايدة ، في السعي لنشر الوعي ، وإشاعة ثقافة حقوق الإنسان عالميا أ.

فوسائل الإعلام، هي مرآة المجتمع ، وواجب الإعلاميين، هو أن يعكسوا ما يرونه للمجتمع ، ويتضمن ذلك ، قضايا حقوق الإنسان ، حيث للإعلاميين التزام أخلاقي، وذلك لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، في كل وقت ، وفي كل موضوع يكتبونه .

كما تعتبر وسائل الإعلام، الرقيب الذي يعمل ، على إطلاق صافرة الإنذار ، لتحذير النّاس من التهديدات ، التي تكتنف حرياتهم ، وأمنهم وسبل عيشهم وثقافتهم .

وتمثّل حقوق الإنسان "البوصلة الأخلاقية " للإعلام ، إذ أن معرفة حقوق الإنسان، وفهمها تجعلان الإعلام يأكثر مهنيا ، حيث يعمل الإعلام على تقديم المعلومات ، بخصوص حقوق الإنسان، بما يسهم في الارتقاء ، بمستوى وعي المواطن ، والعمل على فضح ، انتهاكات حقوق الإنسان، ورصد ما تقترفه الحكومات ، من اعتداءات وتجاوزات تجاه مواطنيها2.

فالإعلام يعمل ، بوصفه أحد أهم ركائز تكوين وصياغة الرأي العام ، فله مسؤولية التوعية بحقوق الإنسان، ولفت الأنظار، إلى أهميتها، وتوجيه الرأي العام ،إلى ضرورة حمايتها ، والحفاظ عليها من الانتهاك ، حيث يعتبر الإعلام ، الوسيلة الناقلة للأخبار ، ومجريات الأحداث والتقارير ، والآراء والمواقف ، والصراعات الدولية والمحلية ، التي ترتبط خلفياتها ، بقضايا حقوق الإنسان 3.

2 حسين دبي الزويني ،زهراء عصام كبة،المرجع السابق ،ص118.

2 حسين دبي الزويني، "دور الإعلام في رصد قضايا حقوق الإنسان"، ص ص 10-11، متحصل عليه من

مراد بن سعيد، طلال لموشى، المرجع السابق، ص96.

خلاصة الفصل:

- اعتبرت العديد من الدراسات ، أن المنظمات الدولية غير الحكومية ، ذات الطابع الدّفاعي ، هي آلية من آليات حماية وتكريس حقوق الإنسان ، غير أن الصراع التقليدي ، حول الأمن القومي ، وحقوق الإنسان ، جعل الدّول تطرح العديد من الآليات العسكرية ، كالحروب الإستباقية ، والآليات السياسية ، لمحاصرة الدول على المستوى العالمي ، والآليات الاقتصادية والإعلامية ، من أجل حفاظ دولة ما على الأمن القومي ، وعادة ما تنتهج هاته الآليات ، الدول الكبرى تجاه الدول الصغرى.

http://www.humanrights.gov.iq/uploads/Researach/Nov2014/%D8%AF%D9%88%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%85%20%D9%81%D9%8A%20%D8%B1%D8%B5%D8%AF%20%D9%82%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D8%A7%20%D8%AD%D9%82%D9%88

الفصل الثالث

الفصل الثالث: الولايات المتحدة الأمريكية (الأمن القومي وحقوق الإنسان) بعد أحداث 11 سبتمبر 2001

نص الدستور الأمريكي، على ضرورة الحفاظ ، على الأمن القومي ، وسلامة الشعب الأمريكي، واعتبر ذلك ، من أولويات الإدارة الأمريكية ، ومن جهة أخرى ، أكد دستور الولايات المتحدة على ، العديد من الحقوق والحريات ، لمختلف شرائح المجتمع وعرقياته ، ودياناته ، لكن عقب أحداث 11 سبتمبر 2001 ، تمّ اتخاذ إجراءات، و تدابير لحماية الأمن القومي ، على اعتبار أن الولايات المتحدة، في ظروف استثنائية تخوّلها ذلك ، فكان لهاته ، التدابير الأثر السلبي ، على الحقوق العامة . حيث تمّ الانتقاص ، والمساس بهاته الحقوق ، خاصة للمواطنين ، من غير أصول أمريكية وبالأخص، العرب والمسلمين ، كما امتدت تلك الإجراءات أيضا، لتتهك حقوق الإنسان دوليا ، بمبرّر الحرب على الإرهاب ، وذلك ما أدى إلى، انتقاد المنظمات غير الحكومية ، الناشطة في مجال حقوق الإنسان، لهاته الممارسات ، من طرف الإدارة الأمريكية ، كما كان للعديد من الخبراء الاستراتيجيين ، رأيهم ، فيما يخص السياسات التي اتخذتها هاته الإدارة ، وقيموها انطلاقا من وجهة نظرهم الخاصة، ونحاول توضيح ذلك على النحو التالى:

المبحث الأول: واقع الأمن القومي وحقوق الإنسان في الدستور الأمريكي ومنظومة القيم الأمريكية المبحث الثاني:أحداث 11 سبتمبر وتأثيراتها على الأمن القومي وحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية

المبحث الثالث: دراسة تقييمية للأمن القومي وحقوق الإنسان بعد أحداث 11 سبتمبر بالولايات المتحدة الأمريكية

المبحث الأول: واقع الأمن القومى وحقوق الإنسان في الدستور الأمريكي ومنظومة القيم الأمريكية

بيّن الدستور الأمريكي، من خلال موادّه وتعديلاته اللاحقة ، أهمية الأمن وحقوق الإنسان ، بالنسبة للشعب الأمريكي، و للولايات المتحدة الأمريكية،كما قد نصّ هذا الأخير ، على العديد من الضمانات، لحماية حقوق المواطنين ، من الانتهاك من طرف السلطة الحاكمة ، فوضع ضوابط ، لحماية حقوق الإنسان ، لمختلف عناصر المجتمع الأمريكي ،على اعتبار أن هذا الأخير ، مركب متنوع ، يحتوي على عدّة أصول وديانات.

المطلب الأول: الأمن القومي من منظور الدستور الأمريكي والمعايير الأمريكية

كفلت المواد المنصوص عليها ، في الدستور الأمريكي(*)، سلطات واضحة وصريحة ، موزعة على بين كل من الكونغرس والسلطة التنفيذية ، من خلال صلاحيات محددة ، في مجال الأمن القومي والشئون الخارجية ، لحماية الولايات المتحدة الأمريكية ، ومصالحها الإستراتيجية، من أي تهديد أو اعتداء أو هجوم خارجي.

فيعتبر ، المقصد الأول للولايات المتحدة الأمريكية ، هو توفير الأمن لمواطنيها ، بطرق لا تهدد مبادئها الدستورية ، وفي هذا السياق ، نصّ التعديل الثاني ، من الدستور الأمريكي ، على أن وجود مليشيا ، منظمة تنظيما جيدا ، يعدّ من الأمور الضرورية ، لصون أي دولة حرة ، فلا يجوز التعرض ، لحق الشعب في اقتناء الأسلحة وحملها 2.

وتعد المؤسسة العسكرية ، من أبرز أدوات تحقيق الأمن القومي ، وتنفيذ الإستراتيجية الأمريكية ، الله أن اللجوء إلى استخدامها ، تشوبه إشكالية تفويض من الكونغرس ، للعمل خارج الولايات المتحدة ، حيث ورد في الدستور الأمريكي ، وبالضبط في المادة الأولى ، في الفقرة الثامنة منها ، "أن للكونغرس سلطة حشد وتدعيم ، وتمويل الجيوش ، وتكوين الأسطول ، ووضع القواعد للحكومة ،

^(*)يتألف الدستور الأمريكي،من مقدمة وسبع مواد،و 27 تعديلا.

أغاري هارت، القوة الرابعة، الإستراتيجية الكبرى للولايات المتحدة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة محمد محمود التوبة، (الرياض: مكتبة العبيكان، 2005)، ص97.

²ماكس سكيدمور ،مارشال كارتر وانك، نظام الحكم في أمريكا،ط2، ترجمة نظمي لوقا، (القاهرة: الدار الدولية للاستثمارات

الثقافية، 2011)، ص328.

³عامر هاشم عوّاد، دور مؤسسة الرئاسة في صنع الإستراتيجية الأمريكية الشاملة بعد الحرب الباردة، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010)، ص 242.

وتنظيم القوات البرّية والبحرية ، ووضع قواعد استدعاء المليشيا ، أو الحرس الوطني ، لتنفيذ قوانين الاتحاد ، وقمع الثورات، وأعمال التّمرد ، وردع الهجوم والغزو ، والعمل على تنظيم ، وتسليح قوات المليشيا ، والتحكم في جزء منها ، لاستخدامه في خدمة الولايات المتحدة ، فللكونغرس سلطة إنشاء الجيوش ، والتكفل بها ، ووضع القواعد اللازمة لإدارة القوات المختلفة ، وله أيضا ، صلاحية إعلان الحرب .

هذا وتشير المادة الثانية ، في الفقرة الثانية من الدستور الأمريكي ، أن الرئيس ، هو القائد الأعلى لجيش و أسطول الولايات المتحدة ، ولقوات المليشيا ، حيث يملك صلاحية ، قيادة العمليات الحربية ، فالمؤسسة العسكرية تخضع لسيطرته ، وله الحق في إرسال القوات خارج البلاد ، و استعمال القوة العسكرية عند الضرورة².

لكن الدستور منح للكونغرس ، السلطة المطلقة لإعلان الحرب ، فعلى الرغم من أن الرئيس ، يشغل منصب القائد الأعلى للقوات المسلحة ، فللكونغرس إمكانية تقييد قدرة الرئيس ، في استخدام القوات المسلحة خارج حدود البلاد ، وفقا للقانون الخاص بسلطات الحرب لسنة1973.

حيث ينص ، على أن الرئيس ، ينهي استخدام القوات المسلحة ، خلال مدة 60 يوما ، إذا لم يعلن الكونغرس نفسه حالة الحرب ، خلال تلك المدة ، ويرى البعض ، أن هذا القرار ، هو استخدام صحيح لسلطات الكونغرس الضمنية ، لتحديد الاستخدام الصحيح ، لسلطة الحرب المشتركة 4 .

وعلى الرغم من وجود إجراءات محددة ، لاستعمال القوات المسلحة ، إلا أن الإدارات الأمريكية ، بقيت توسع من صلاحياتها ، وتمثل ذلك ، في عقيدة الرئيس الأمريكي، "جورج دبليو بوش" "BUSH"، والتي تقوم على فكرة ، ضرورة استباق حدوث أي اعتداء ، بضرب وتقويض إمكانات الأعداء المفترضين ، وهذا تحت سند دستوري ، يتمثل في المادة الثانية من الدستور الأمريكي ، في

أياسين محمد حمد،الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي،(عمان:دار أسامة ،2008)،ص ص 191-192.

²عامر هاشم عوّاد، المرجع السابق، ص111.

لاري إلويتز ، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية ،ترجمة سعيد عوض، (القاهرة:الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة *العالمية،1996)،ص ص 150–151.

جيروم بارون ، توماس دينيس ، الوجيز في القانون الدستوري ، المبادئ الأساسية للدستور الأمريكي ، ط2 ، ترجمة محمد مصطفى ⁴ عنيم ، (القاهرة : الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية ، 1998) ، ص 142

الفقرة الأولى والثانية ، والتي تتحدث عن سلطات ممنوحة للرئيس ، من أجل حفظ مصالح البلاد العليا.

إضافة لذلك ، منحت المحكمة العليا ، أمر التفويض للسلطة التنفيذية ، حتى تتمكن من إصدار قرارات ، لها قوة القانون ، لمعالجة تداعيات أي ظرف استثنائي ، وذلك تحت دواعي ، وضرورات الأمن القومي الأمريكي.

يتضح مما تقدم ، أن سلطات إعلان الحرب ، من اختصاصات الكونغرس ، إلا أن رؤساء الولايات المتحدة الأمريكية ، غالبا ما استطاعوا الالتفاف على صلاحيات السلطة التشريعية ، تحت ذريعة الإجراءات الدفاعية لحماية مصالح الولايات المتحدة الأمريكية ،وأمنها القومي 1.

المطلب الثاني: مكانة حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي وضماناتها

جاء إعلان ميثاق الاستقلال ، ليكون الخطوة الأولى، في بناء الحياة الدستورية ، في الولايات المتحدة الأمريكية ، من خلال المؤتمر الذّي انعقد في فيلادلفيا ، ويعدّ هذا الإعلان، نصرا للأفكار الديمقراطية ، حيث احتوى على مبادئ المساواة ، الحرية ، العدالة و على حق الشعب ، في اختيار حكامه وتغييرهم وعزلهم ، إذا انتهكوا الحقوق الثابتة للمواطن² .

ثم بعد ذلك جاء الدستور الأمريكي وحدد ، مجموعة من الحقوق ، كما كفل حمايتها واحترامها ، داخل المجتمع الأمريكي ، فباعتبار أن الدستور هو القانون الأساسي للولايات المتحدة الأمريكية ، فإنه يضمن مختلف حقوق المواطنين ، بمن فيهم من أقليات ، ويرسم نظام الحكم القومي ، ويحدد حقوق الشعب وحرياته 3 .

¹عامر هاشم عوّاد،المرجع السابق،ص 113-116.

حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي وضمانات حمايتها،5متحصل من:

يوم www.iasj.net/<u>iasj?func=fulltext&ald=65775</u>.2016/3/27

 $^{^{3}}$ دستور الولايات المتحدة الأمريكية مع ملاحظات توضيحية،-5،متحصل من:

http://iipdigital.usembassy.gov/media/pdf/books/constitution.pdf2016/3/27

فالدستور الأمريكي ، منظومة من القيود ، على ممارسة السلطة الحكومية ، وكل بند فيه ، ينص صراحة على ذلك ، فالحكومة المقيدة ، تظلّ دائما المبدأ الأساسي ، للنظام الدستوري ، إذ يجب أن تستجيب الحكومة لقيم الشعب ، وتحمي الحقوق الفردية 1.

لذلك أوجد الدستور الأمريكي كوابح ، وضوابط عدّة ، تضمن حماية الحريات ، لأن الهدف الذي سعى له القائمون على كتابة الدستور ، هو إيجاد حكومة مركزية ، تملك من الصلاحيات ، ما يكفي فقط ، للقيام بعملها ، مع حرمانها من الصلاحيات ، التي تمكنها من الاعتداء على الحقوق والحريات ، وتمّ إدراج هاته الحقوق ، في الدستور الأمريكي ، تحت مسمى التعديلات العشرة الأولى ، أو ما يعرف "بوثيقة الحقوق (*)" BILL OF RIGHTS »2.

على صعيد آخر ، تختلف الحريات المدنية ، عن الحقوق المدنية ، حيث تعتبر الأولى ، حقوقا فردية ممنوحة يضمنها الدستور، وتجسدها وثيقة الحقوق ، حيث تعتبر حصانات قانونية للمواطن ، في مواجهة الحكومة 3.

أما بالنسبة للحقوق المدنية ، فهي لحماية الأفراد والجماعات ، من التمييز القائم على أساس العنصر أو الأصل القومي ، أو الدين أو الجنس⁴، حيث تمنع المادة الأولى ، من الدستور الأمريكي ، في الفقرتان 9 و 10 ، الكونغرس من الموافقة ، على مشروعات قوانين الحرمان ، من الحقوق المدنية 5

من هنا يتبادر إلينا السؤال الآتى:

ماهي أهم الحقوق الإنسانية التي أقرها الدستور الأمريكي ؟وما هي الضمانات التي قدّمها لحمايتها ؟

ماكس سكيدمور ،مارشال كارتر وانك ،المرجع السابق ،ص -34.

^(*)وثيقة الحقوق،تمّ إضافتها للدستور الأمريكي،كضمان جماعي على أن حريات المواطنين لا يمكن انتهاكها بصورة تحكمية،من قبل السلطة الحاكمة للحكومة الفدرالية،أو رغبات أغلبية طاغية.

أياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، (عمان: دار أسامة، 2009)، ص123.

³ لاري إلويتز ،المرجع السابق، ص235.

⁴ياسين محمد العيثاوي، المرجع السابق، ص 166.

⁵جيروم بارون، توماس دينيس، المرجع السابق، ص 147.

^(*)راجع الدستور الأمريكي ، التعديل الأول ، ص33.

وفيما يلي ، سيتم توضيح أهم الحقوق والحريات ، في الدستور الأمريكي ، والكيفية التي شملتها بالحماية:

إن التعديل الأول ،يحمي لبّ الحريات ، وهي حرية العبادة ، الكلام ، الطبع والنشر ، الاجتماع السلمي ، وحق المواطن في تقديم الالتماس للحكومة أولقد أدت ، الفقرة الأولى من التعديل الأول (*) ، إلى تقوية عملية فصل الدين عن الدولة ، وكفلت حرية ممارسة المعتقد الديني 2.

فليس هناك ، دين رسمي في الولايات المتحدة ، كما يتوجب على الحكومة أيضا ، أن لا تبدي أي تفضيل لأحد الأديان عن غيره ، كما لا تستطيع الحكومة ، أن تكره أي فرد ، على الالتزام بعقيدة أو شعائر دينية محددة ³، فالدستور الأمريكي ، يأمر بشكل إيجابي ، على استيعاب كل الأديان ، ويمنع العداء حيال أي منها 4.

والجدير بالذكر هنا ، أنه قبل أحداث 11 سبتمبر 2001، كان السؤال عن ديانة أي شخص مرفوضا ، ويعد عيبا اجتماعيا وسياسيا ، ولكن بعد هاته الأحداث أصبح أمرا ملزما ، معرفة المعتقد الديني ، و بالأخص الديانة الإسلامية ، حيث انتشرت فكرة ، أن المسلمين هم من يسببون ، الهجمات الإرهابية في العالم 5.

وجاء التعديل الثالث (**)، ليكفل حق المواطن بالسّكن ، وعدم استخدامه من قبل السّلطات ، فحرّم إقامة الجنود ، في المساكن الخاصة⁶.

كما أقر التعديل الرابع ، من الدستور الأمريكي ، حقّ الخصوصية ، حيث يجبر الشرطة ، أن يكون لديها إذن بالتفتيش ، قبل أن تدخل منزل أي شخص ، وأي مكان آخر ، من أماكن الإقامة ، وكما بيّن التعديل ، أن التجسس على المكالمات الهاتفية مسموح ، شرط إتباع إجراءات معينة ، وهي

ماکس سکیدمور ،مارشال کارتر وانك،المرجع السابق،450.

²⁻حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي وضمانات حمايتها،المرجع السابق ،ص ص 10-11.

لاري إلويتز المرجع السابق،ص ص 237–238. 3

⁴جيروم بارون، توماس دينيس، المرجع السابق، ص ص 331.

⁵ياسين محمد العيثاوي،المرجع السابق،ص 167.

^(**)انظر نص التعديل الثالث كاملا في الدستور الأمريكي ، ص33.

⁶ حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي وضمانات حمايتها، المرجع السابق ،ص11.

الحصول على إذن قاض محلي ، أو قاض ولاية ، أو قاض فدرالي ، يصرّح له بالتنصّت الإلكتروني 1

أما بالنسبة للتعديلات ، الخامس ، السادس ، السابع ، والثامن (*)، فترسي جملة من الحماية الإجرائية الأساسية ، لصيانة الحقوق ، عندما تكون معرضة للخطر ، أي عندما يكون المواطن ، في مواجهة مع الحكومة ، فهاته التعديلات ، تنص على الحقوق القضائية .

حيث تدعم حقوق الأشخاص المتهمين في جرائم ، وتفرض إجراءات صارمة ، لحماية الممتلكات و الأشخاص، من الأفعال التعسفية، والإجراءات الحكومية غير القانونية 2 ، فالفرد في الولايات المتحدة يعدّ بريئا ، إلى أن يتم إثبات إدانته ، كما لا يجوز الإكراه ، في نزع الاعتراف منه بالجرم 3 ، فلا يجب مطالبته بأن يشهد ضدّ نفسه ، وأن تكون محاكمته بشكل سريع ، مع السماح له بمواجهة من اتهموه .

إنّ التعديلات السالفة الذكر تكفل أيضا ، عدم ازدواج المحاكمة ، فلا يجوز أن يحاكم الشخص ، في محكمة فدرالية ، على نفس الإدعاء مرتين ، وتكون المحاكمة، في جميع الدّعاوى الجنائية ، أمام هيئة محلفين نزيهة ، كما يكون المتهم ، الحق في التشاور مع محام ، في أي مرحلة ، من مراحل إجراءات الدّعوى.

من جهة أخرى ، أوضح التعديل التاسع ، ضرورة عدم الانتقاص من بعض الحقوق ، لعدم ذكرها في الدستور ، لان ذلك لا يفسّر أنها ليست من حقوق الشعب.

أما فيما يخص ، التعديل العاشر ، فقيّد الحكومة المركزية ، ومنعها من تجاوز السلطة ، للحدّ المعقول، واحتفظ بها للولايات⁴.

فيما بعد أضيفت التعديلات اللاحقة ، في الفترة بين سنتي 1789 ، و 1971 ، فجاءت كتغييرات بعضها ذا أهمية ، وبعضها الآخر غير هام 5 ومن التعديلات المهمة ،نشير إلى ، التعديل

الاري إلويتز ،المرجع السابق، 1440.

^(*)راجع التعديلات الواردة الذكر، في الدستور الأمريكي، ص 34.

^{.46} ماكس سكيدمور ،مارشال كارتر وانك ،المرجع السابق ،ص 2

 $^{^{242}}$ لاري إلويتز، المرجع السابق، 242

⁴ماكس سكيدمور ،مارشال كارتر وانك، المرجع السابق، ص46

⁵لاري إلويتز، المرجع السابق، ص 25.

الثالث عشر، من الدستور الأمريكي ،الذي جاء ليلغي نظام الرّق ، وينهي التّمييز العنصري ، والممارسات البغيضة ، وليحقق المساواة القانونية 1.

كما نذكر أيضا، التعديل الرابع عشر،الذي أكّد على تمتع كلّ شخص ، من المولودين في الولايات المتحدة الأمريكية ، والذين حصلوا على جنسية البلاد ، بحقوق المواطنة ، كما نصّ التعديل على الحماية المتساوية للأشخاص أمام القانون².

ولقد اختار واضعو الدستور الأمريكي ، الديمقراطية النّيابية ، فعملية اتخاذ القرارات السياسية ، و إدارة شئون البلاد ، تفوّض إلى ، ممثلين عن الشعب ، مختارين من خلال عملية الانتخاب 3 .

فالتعديل الخامس عشر ، أكد على الحرية السياسية ، من خلال آلية الانتخاب ، حيث أقرّ ، حق مواطني الولايات المتحدة في التصويت ، وعدم الانتقاص من هذا الحق ، على أساس العنصر ، أو اللون ، أو نظام الرق⁴.

أما بالنسبة للتعديل السابع عشر ، فقد خوّل انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ ، من خلال التصويت المباشر للشعب ، بدلا من طريقة الاختيار السابقة ، بواسطة المجالس التشريعية⁵.

إضافة إلى ذلك ، صدر التعديل التاسع عشر ، ليضمن حق المرأة في التصويت 6 ،كما ألغى التعديل التعديل الرابع والعشرون ، ضريبة الاقتراع كأحد متطلبات التصويت ، في الانتخابات الفدرالية للولايات المتحدة الأمريكية 7 ، و منح التعديل السّادس والعشرون فيما بعد ، حق التّصويت ، لمن بلغوا سنّ الثامنة عشر ، من مواطني الولايات المتحدة ، وهذا التخفيض في سنّ التّصويت ، كان توسّعا كبيرا، لنطاق مبدأ الديمقراطية 8 .

¹ ياسين محمد العيثاوي، المرجع السابق، ص167.

²ياسين محمد حمد،المرجع السابق، ص151.

³ لاري إلويتز ،المرجع السابق، ص12.

⁴ياسين محمد حمد،المرجع السابق،ص152.

⁵ماكس سكيدمور ،مارشال كارتر وانك،المرجع السابق،ص 48.

⁶ياسين محمد العيثاوي،المرجع السابق،ص169.

⁷ثيودور لووي،بنيامين جينسبرج،الحكومة الأمريكية،الحرية والسلطة،الكتاب الثاني،ترجمة عبد السميع عمر زين الدين،رباب عبد السميع زين الدين،(القاهرة:مكتبة الشروق الدولية،2006)، مل 836.

⁸ماكس سكيدمور ،مارشال كارتر وانك،المرجع السابق،ص49.

على الرغم مما جاء ، في الدستور الأمريكي ، من حماية لحقوق الأفراد ، إلّا أنه في بعض الأحيان ، تمّ التّضييق على هاته الحقوق والحريات ، لسبب أو لآخر .

فالرئيس الأمريكي ، له أساليبه للتدخل ، في الحياة الداخلية الأمريكية ، فنجد أن الرئيس جورج دبليو بوش « GEORGE W BUSH»، قد استغل أحداث 11 سبتمبر 2001 ، ليزيد من سلطته ، في البيت الأبيض ، وتزامنا مع هذا الحدث ، الذي عبر عن تعرّض الولايات المتحدة الأمريكية ، وشعبها للخطر الخارجي ، زادت شعبية هذا الأخير ، وأصبح له الدور الأبرز ، في عملية صنع القرار ، ذلك ما أثر سلبا ، على المجتمع الأمريكي و حرياته ، المثال على ذلك ، قانون مكافحة الإرهاب ، الذي زاد من صلاحيات المتلطة التنفيذية ، ووستعها على حساب السلطتين ، التشريعية والقضائية ، وانتهك الحريات العامة ، في الولايات المتحدة ، تحت مبرّر ، ضمان وحماية الأمن القومي الأمريكي 1.

108

أياسين محمد العيثاوي، المرجع السابق، ص ص124-125.

المبحث الثاني: أحداث 11 سبتمبر وتأثيراتها على الأمن القومي و حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية

أدت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 ، إلى التتازع بين فكرتين ، الأولى ، تركز على حماية حقوق المواطنين ، من المساس بها من قبل السلطة التنفيذية ، في ظل مواجهة التهديدات ، التي فرضتها هاته الأحداث ، لتأمين الولايات المتحدة وحمايتها ، والفكرة الثانية ، تركز على ضرورة الأمن القومي ، بوضعه على رأس قائمة الأولويات ، عن طريق اتخاذ مختلف التدابير والإجراءات ، حتى وإن تعارضت ، مع معايير الحرية وحقوق الإنسان ، في الولايات المتحدة الأمريكية وخارجها.

المطلب الأول: انعكاسات 11 سبتمبر على الأمن القومي الأمريكي

اعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، بناء إستراتيجية عسكرية، وأمنية جديدة ، من أجل حماية أمنها القومي ، حيث أعطت هاته الأحداث ، الضوء الأخضر للولايات المتحدة ، من أجل القيام بمجموعة من التدابير ، سواء على الصعيد الداخلي ، أو الخارجي ، حملت بين طياتها ، صفة ردّ الفعل الأمريكي ، على تلك الأحداث 1.

من هنا يتبادر إلينا السؤال الآتي: ما هي تأثيرات أحداث11 سبتمبر 2001 على الأمن القومي الأمريكي؟

قامت الولايات المتحدة الأمريكية ، بمراجعة منظومة الأمن القومي الأمريكي ، لسدّ الثغرات ، التي كشفت عنها تلك الأحداث ، والعمل على منع حدوثها مستقبلا ، فأخذ ذلك ، شكل مراجعة ، للعديد من الأجهزة ، والسياسات المرتبطة بالأمن القومي الأمريكي ،وهذا فيما يتعلق ، بالبعد الداخلي2.

الفرع الأول: الإجراءات على صعيد الأمن الداخلي

2002،ص 54.

109

¹⁻ حكيم غريب، السياسة الدولية والقانون الدولي، مكافحة الإرهاب الجوي، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2013)، ص 419-421. محمد مصطفى كمال، "أحداث 11 سبتمبر والأمن القومي الأمريكي، مراجعة للأجهزة والسياسات "مجلة السياسة الدولية، العدد 148، أفريل

1-إنشاء مكتب الأمن الداخلي:حيث أعلن الرئيس ، "جورج دبليو بوش "« GEORGE WBUSH »، عن إنشاء هذا المكتب ، بموجب قانون الأمن الداخلي ، الذي وقّع عليه ، في 25 نوفمبر 2002 من إنشاء هذا المكتب ، بموجب قانون الأمن الداخلي ، الذي وقّع عليه ، في 45 نوفمبر أوعيّن "توم ريدج" « TOM RIDGE »، حاكم ولاية بنسلفانيا سابقا ، مديرا عليه ، ومن المهام التي أوكلت لهذا المكتب ، مهمة العمل على إعداد ، وتطوير إستراتيجية شاملة ، لحماية وتأمين الولايات المتحدة ، من أية هجمات أو تهديدات إرهابية ، والتأهب لمواجهتها مواجهتها ، و العمل أيضا ، على تنسيق جهود الوكالات ، والإدارات التنفيذية ، وتطوير سياسات الأمن الداخلي والقيام بتنفيذها 3.

فيما بعد تمّ تكوين وزارة الأمن الوطني (*)، ودمجت عدت هيئات فدرالية فيها ، مثل حرس السّواحل، دوريات الحدود ، هيئة الجوازات والجمارك ، وهيئة الهجرة والجنسيات 4 .

وأوكلت إلى وزارة الأمن الوطني مهمة ، دعم أمن الطيران ، وأمن السّفر على الطرق البريّة ، والسكك الحديدية ، ومنع الأشخاص غير المرغوب فيهم ، من دخول الأراضي الأمريكية ، ومنع الهجمات بالأسلحة الكيماوية والبيولوجية⁵.

2-إعادة هيكلة وزارة العدل:

كان لوزارة العدل ، دور هام في حملة مكافحة الإرهاب ، برئاسة وزير العدل ، "جون أشكروفت" « كان لوزارة العدل ، دور هام في حملة مكافحة الإرهاب ، برئاسة وزير العدل ، خون أشكروفت أحداث 11 سبتمبر ، أصبحت مواجهة الإرهاب من أولويات وزارة العدل ، حيث يرى " أشكروفت"،أنه لا يمكن انتظار الإرهابيين ، ليقوموا بضربتهم ، من أجل

أياسين طاهر الياسري، مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية، (عمان: دار الثقافة، 2011)، ص133.

² فوزي حسن حسين، المرجع السابق، ص472.

³محمود محمد محمود حمد، "الولايات المتحدة بعد الحادي عشر من سبتمبر ،تحولات الفكر والسياسة"، <u>مجلة السياسة الدولية</u> ،العدد 148 أفريل .2002 مص20.

^(*)وزارة الأمن الوطني: هي وزارة اتحادية مسؤولياتها الأساسية حماية أراضي الولايات المتحدة من الهجمات الإرهابية والاستجابة للكوارث الطبيعية وتعتبر هذه الوزارة ثالث أكبر وزارة في الولايات المتحدة ،بعد وزارتي الدّفاع وشؤون المحاربين القدامي ويتم تتسيق سياسات الأمن الوطني من خلال البيت الأبيض وتحديدا مجلس الأمن القومي بالإضافة إلى وزارات أخرى كوزارة الصحة ،العدل ،الطاقة والخدمات البشرية ،ويبلغ عدد موظفي وزارة الأمن الوطني 200 ألف موظف.

⁴جغلول زغدود،"حقوق الإنسان وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001"،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه،(جامعة الحاج لخضر ،بانتة،قسم الحقوق ،2011/2010)، 133

⁵ياسر طاهر الياسري،المرجع السابق،ص133.

^(**)من مواليد 9ماي 1942،شغل منصب المدّعي العام الأمريكي، ثمّ عين وزيرا للعدل في عهد الرئيس بوش الابن،ولعب دورا محوريا خلال الحملة على الإرهاب،حيث اشرف على إصدار القانون الوطنى "باتريوت".

⁶محمد مصطفى كمال،المرجع السابق،ص56.

القيام بإجراء التحقيقات ، وعمليات القبض عليهم ، فوزارة العدل تهتم بمنع ، و إيقاف أي عمليات إرهابية ، يمكن حدوثها مستقبلا أ.

و أنشأت وزارة العدل ، وحدة خاصة لتعقب الإرهابيين الأجانب ، ومنعهم من دخول الولايات المتحدة، والقبض على الموجود منهم فيها.

3-تغيير هيكلة مكتب المباحث الفدرالية وسياسة الاستخبارات الأمريكية:

تمّ تعيين مدير جديد للمكتب هو ، "رويرت موللر" « ROBERT MOLER »، حيث أعلن في 3 ديسمبر 2001 ، خطّة طموحة لإعادة هيكلة المكتب و أنشطته ، تهتم بالتركيز ، على منع حدوث عمليات إرهابية في المستقبل ، وأعطيت أهمية خاصة ، للقسم الذي يهتم بالتعامل ، مع مواجهة الإرهاب ، وأوضح "موللر" ، أن أولويته، هي استعادة ثقة الشّعب الأمريكي ، في مكتب المباحث الفدرالية « FBI »².

وكما أعلن الرئيس الأمريكي ، "جورج دبليو بوش" « GEORGE W BUSH »،عن تعيين "جون نيغرو بونتي" « JHON NEGRO BONTI»، مديرا للمخابرات القومية ، ومن مهامه ، الإشراف على وكالة الاستخبارات المركزية « CIA » ، ومكافحة الإرهاب ، بالإضافة إلى مراقبة أداء وحدات الاستخبارات، في وكالة الأمن القومي ووزارة الخارجية والطاقة 3.

4-إصدار قوانين مكافحة الإرهاب و أمن الطيران :

أ- قوانين الطوارئ:

أصدر الكونغرس الأمريكي في 18 سبتمبر 2001 ، قرار يخوّل الرئيس الأمريكي "بوش الأبن"، بمباشرة استخدام القوة الملائمة ضدّ كل ، من نظّم أو أيّد هجمات 11 سبتمبر 4.

أياسر طاهر الياسري، المرجع السابق ،ص ص 133-134.

محمد مصطفى كمال، المرجع السابق، ص ص 56-57.

أياسر طاهر الياسري، المرجع السابق، ص ص 134-135.

⁴جغلول زغدود،المرجع السابق، ص142.

ب-القانون الوطني الأمريكي: «PATRIOT» (*):

تمثّل الرّد الأولى ، للحرب ضدّ الإرهاب ، في سرعة تشريع قوانين جديدة ، من أجل حماية الأمن القومي ، حيث صادق الكونغرس الأمريكي ، في 25 أكتوبر 2001، على قانون توحيد وتقوية أمريكا ، للتزويد بوسائل ملائمة من أجل وقف ، ومنع الإرهاب ، وهو قانون "باتريوت" (**)1، ويعتبر عمل تشريعي ضخم ، حيث يصل إلى 342 صفحة ، ويغطي 350 موضوعا ، ويحيط ب40 وكالة فدرالية ، ويحمل 21 تعديلا قانونيا .

يمنح القانون الوطني الأمريكي ، الوكالات التنفيذية ووكالات فرض القانون ، سلطات الاعتقال والمراقبة والإشراف ، ويخوّل وزير الخارجية ، وصف أية مجموعة محلية ، أو أجنبية بالإرهاب ، وتمّ إدراج جريمة جديدة هي الإرهاب المحلي ، كما تمّ بموجب هذا القانون ، إلغاء حماية خصوصية المرء ، المنصوص عليها ، في التعديل الرابع من الدستور الأمريكي ، وذلك عن طريق إزالة الخط الفاصل ، بين جمع المعلومات المخابراتية ، وجمع الأدلة من أجل المجريات الجنائية .

ووسع هذا القانون أيضا ، من مقدرة الحكومة على التّجسس ، بفضل التنصت على الهاتف ، والمراقبة عن طريق الكمبيوتر ، كما سمح هذا القانون، بالتفتيش السّري للبيوت والمكاتب ، وباعتقال المواطنين دون أن يكونوا مدانين بأية جريمة².

بالإضافة إلى ذلك ، نصّ القانون الوطني (*)، على إنشاء محاكم عسكرية ، لمحاكمة الأجانب المتهمين في أعمال إرهابية ، ولا تتوفر هاته المحاكم ، على الإجراءات القانونية ، المتعلقة بحماية حقوق المتهم المنصوص عنها ، في الدستور الأمريكي.

(**)تعني كلمة "باتريوت" الوطني أو المحب لوطنه وهي اختصار للاسم الكامل وهو قانون توحيد وتقوية أمريكا بتوفير الأدوات الملائمة لمكافحة الإرهاب.

^(*)AMERICA BY PROVIDING APPROPRIATE TOOLS UNITING AND STRENG THENING REQUIRED TO INTERCEPT AND OBSTRUCT TERRORISM.

 $^{^1}$ BEN GOLDER ,GEORGE WILLIAMS, « BALANCING NATIONAL SECURITY AND HUMAN RIGHTS,ASSESSING THE LEGAL RESPONSE OF COMMON LAW NATIONS TO THE THREAT OF TERRORISM»,p45,in www.gtcentre.unsw.edu.au/sites/gtcentre.unsw.../terrorismBalancing.pdf.2016/3/28 يوم

² فلب آ توماس، ردود الفعل التشريعية على الإرهاب، في ما وراء 11 سبتمبر (أيلول)، ترجمة إبراهيم يحيى الشّهابي، (بيروت: شركة الحوار الثقافي، 2004)، ص 188–190.

ج-قانون أمن الطيران والمطارات:

وافق الكونغرس الأمريكي ، على مشروع القانون ، الذّي قدمته الإدارة الأمريكية ، فيما يتعلق بأمن الطيران والمطارات ، ووقع الرئيس عليه ، يوم 19 نوفمبر 2001، حيث أتاح هذا القانون ، إنشاء وكالة فدرالية جديدة ، يطلق عليها ، "وكالة أمن المواصلات" ، مهمتها ضمان الأمن ، لكل موانئ السّفر ، الجوي أو البحري أ.

5-زيادة التّخصيصات المالية لمتطلبات الأمن القومي:

فإجمالي النفقات الدفاعية السنوية ، قد ارتفع إلى 600 مليار دولار ، في عهد الرئيس بوش الابن ، ما يعني تضاعفها ، من حيث القيمة الاسمية ، وبزيادة قدرها ،% 60، عند احتساب معدّل التضخم ، هذا ما يعكس الأولوية المعطاة للأمن القومي 2.

6-إنشاء مركز قومي لمكافحة الإرهاب:

يقوم هذا المركز ، بتحليل ودمج جميع معلومات الاستخبارات ، التي تمتلكها الحكومة الأمريكية، حول أنشطة الإرهاب ، كما يقوم بالتخطيط الإستراتيجي ، للأنشطة المناهضة للإرهاب ، بما في ذلك، النشاطات الدبلوماسية ، المالية ،العسكرية ، الإستخباراتية ، ونشاطات الأمن القومي 3.

الفرع الثاني: الإجراءات على صعيد الأمن الخارجي

لقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية ، في تنفيذ إستراتيجيتها الأمنية الجديدة ، من أجل حماية أمنها القومي ، وسائل وإجراءات عدّة ، لمواجهة عدوّها الجديد ، الذي يهدّد الأمن الأمريكي ، والدولي على حدّ سواء 4.

1- الإجراءات السياسية:

محمد مصطفى كمال المرجع السابق -0.56

^(*)فيما بعد تمّ التصويت، على تمديد العمل، بقانون مكافحة الإرهاب "باتريوت"، لمدة أربعة سنوات أخرى.

²ماثيو رودس، الولايات المتحدة الأمريكية، الزعامة ما بعد القطبية الأحادية، في القوى العظمى والاستقرار الإستراتيجي في القرن الحادي والعشرين، ترجمة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، (2013)، ص186.

فوزي حسن حسين،المرجع السابق،ص311.

⁴ياسين طاهر الياسري،المرجع السابق،ص131.

في سياق التصدي للإرهاب ، حاولت الولايات المتحدة الأمريكية ، التأثير على الأمم المتحدة ، من خلال سيطرتها على مجلس الأمن ، لتمرير المشاريع الأمريكية ، ودفع الأمم المتحدة ، لإصدار قرارات مؤيدة لها 1.

قرار 1368:أصدره مجلس الأمن في 2001/9/12 ، والذي اعتبر أحداث 11 سبتمبر ، عدوانا مسلحا، وهذا ما فتح الباب ، لتبرير الولايات المتحدة ، حق دفاعها المشروع عن النفس ، وفق ما نصت عليه المادة 51 (*)، من ميثاق الأمم المتحدة 2.

قرار 1373:أصدره مجلس الأمن في 2001/9/28 ، ويقضي بإدانة الهجمات الإرهابية ، وضرورة مواجهة مخاطر الإرهاب ، بكل الوسائل ،بما فيها السياسية ،و العقابية ، وتجميد أموال المشتبه فيهم، بنشاطات إرهابية ،وعدم توفير المأوى للإرهابيين 3.

في التعقيب على القرارين ، نلاحظ أنهما يدينان ، هجمات الحادي عشر من سبتمبر ، ويتخذان مجموعة من الإجراءات لكبح الإرهاب ، لكن لا يخوّلان ، اللجوء للقوة و استخدامها 4.

بالإضافة لذلك ، عملت الولايات المتحدة الأمريكية ، على تفعيل خيارات سياسية أخرى ، منها ، العمل على إقامة تحالفات دولية واسعة ، تحت قيادتها ، بقصد تكوين تجمع قوي ، أو تحالف دولي ، لمساعدتها على تنفيذ إستراتيجيتها العالمية المهيمنة ، فعمدت الولايات المتحدة ،على كسب حلفاء استراتيجيين ، يكون لهم دور فعّال ، في إطار ما يسمى بالحرب على الإرهاب ، وتضييق الخناق على الدول ، التي تسعى لامتلاك أسلحة الدمار الشامل ، أو تلك التي تصنفها كدول مارقة 5.

¹ حكيم غريب، المرجع السابق، ص427.

^(*)تص المادة 51، من ميثاق الأمم المتحدة على ما يلي:

[&]quot;ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم،إذا اعتدت قوة مسلحة على احد أعضاء الأمم المتحدة وذلك أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين .

² عمر بغزوز ،مكافحة الإرهاب بعد 11سبتمبر وحق الدفاع المشروع، في الانعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث 11سبتمبر . 2001، (بانتة : شركة بانتيت، 2002)، ص 128.

³ياسين طاهر الياسري،المرجع السابق،ص138.

مايكل ماندل، هذه الحرب غير مشروعة ولا أخلاقية ولن تمنع الإرهاب، في ما وراء 11سبتمبر (أيلول)، ترجمة إبراهيم يحيى الشمايي، (بيروت: شركة الحوار الثقافي، 2004)، ص158.

⁵ ياسين طاهر الياسري، المرجع السابق، ص139.

كما عمدت إدارة الرئيس الأمريكي، "باراك أوبا ما" « BARAK OBAMA »، إلى إعطاء الحلفاء الإقليميين، دور في تتفيذ الأجندة الأمريكية في العالم ، من أجل تحقيق الولايات المتحدة لمصالحها ، و أهدافها بالدرجة الأولى1.

إلى جانب ذلك ، دعت وزيرة الخارجية "هيلاري كلينتون" « HILLARY CLINTON»، إلى تعاون فعّال مع روسيا ، وتحسين الشراكة مع الصّين ، وتمتين العلاقات مع الدول الأوروبية ، خصوصا ألمانيا ، فرنسا و بريطانيا ، وإرساء نمط أكثر تعاونا ، مع الأمم المتحدة ، لحلّ الأزمات ، أو العمل مع الحلفاء ، خارج إطار المنظمة لحلّها ، وكما أعربت "هيلاري" ،عن إدراكها لأهمية الدبلوماسية المتعددة الأطراف ، مؤكدة أنها ستعمل ، على إعادة التوازن الدبلوماسي – العسكري ، إلى السياسة الخارجية الأمريكية، حفاظا على أمن الولايات المتحدة ، ومصالحها ، وصورتها في العالم².

وفي 5 فيفري 2015 ، أصدرت الإدارة الأمريكية ، تقرير يحدد إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي ، وأكد الرئيس"باراك أوبا ما"« BARAK OBAMA » فيه، عن التزام الولايات المتحدة الأمريكية ، بقيادة تحالف دولي ، لمواجهة التحديات الكبيرة ، الناشئة عن العدوان ، والإرهاب والأمراض ، ويشير هذا التقرير أيضا ، إلى تخلي الولايات المتحدة عن الانغماس ، في حروب مكلفة وواسعة النطاق ، مثل ما حدث ، في أفغانستان و العراق ، وبأن الأولوية، ستكون لعمليات مكافحة الإرهاب ، ذات الجهد المشترك ، مع شركاء مسئولين ، للعمل على منع التطرف العنيف ، ومنع تصاعد النزعات الراديكالية ، التي تصنع تهديدات جديدة .

2- الإجراءات الاقتصادية:

استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية ، إجراءات لحماية أمنها القومي ، ومكافحة الإرهاب ، باعتباره التهديد الأول لها ، فعمدت إلى تقديم مساعدات مالية ، واقتصادية لحلفائها الموجودين ، داخل المناطق الحاضنة لبؤر الإرهاب أو على مشارفها ، مثل تركيا و إسرائيل ، لضمان استمرار وقوفهم ،

¹علي زياد عبد الله فتحي العلي،المرجع السابق،ص 191.

بشير عبد الفتاح، تجديد الهيمنة الأمريكية، (بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2010)، ص73.

³⁻ حارث حسن، "السياسة الأمريكية تجاه تنظيم داعش"، ص 29، متحصل من:

www.dohainstitute.org/.../5e1bec1e-278c-48b1-961c-....2016/3/28

إلى جانبها في مكافحة الإرهاب ، و تقديم هذه المساعدات أيضا ، لأصدقائها ، مثل مصر ، الأردن ، باكستان و أوزباكستان ، لضمان دخولهم ، في حملتها ضدّ الإرهاب ، وتقديم المعلومات ، التي تساعد في القبض على الإرهابيين 1.

كما أن الحملة على الإرهاب ، منحت الولايات المتحدة مبررا قويا ، لفرض عقوبات اقتصادية ، على الدول دون على الدول التي لا ترضخ لقراراتها ، فلم تتردد هاته الأخيرة ، في فرض عقوبات ، على الدول دون الرجوع ، إلى منظمة الأمم المتحدة 2.

عملت أيضا الولايات المتحدة الأمريكية ،على تجميد الأصول المالية للإرهابيين ، ومراقبة حركة رؤوس الأموال في العالم³.

3- التدابير الثقافية والإعلامية:

اعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية ، على الآليات الثقافية ، و الإعلامية في مكافحة الإرهاب ، فهي بحاجة إلى محتوى فكري ، و قيمي لتبقي على هيمنتها ، و على ما تقدمه من طروحات سياسية ، مقبولا لدى شعوب العالم 4.

ففي سياق إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي لسنة 2002 ، تمّ التركيز على الأساليب الفكرية ، و الثقافية ، كسلاح أساسي في الحرب على الإرهاب ، فلوسائل الإعلام الأمريكية، دور قوي في خلق خطاب إعلامي، ودعائي له صداه ، في أنحاء العالم ، من أجل الترويج لتوجهات السياسة الأمريكية ، فيما يتعلق بنشر أخبار عن العدو ، وتشويه صورته أمام الرأي العام العالمي ، لإثارة مشاعر السخط ، الذي يخلق حماسا ، يخول الحكومة الأمريكية، اتخاذ قرارات ، عبر وسائل مختلفة لحماية مصالحها⁵.

4- التدابير الأمنية:

ياسين طاهر الياسري،المرجع السابق،141.

²عبد النور بن عنتر ،الإستراتيجية الأمريكية بعد أحداث 11سبتمبر ،في الانعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث 11سبتمبر 2001، (بانتة: شركة بانتيت، 2002)، ص 118.

قوزي حسن حسين،المرجع السابق،ص312.

⁴علي زياد عبد الله فتحي العلي،المرجع السابق،ص105.

⁵ياسين طاهر الياسري، المرجع السابق، ص ص 143-144.

أ-سياسة الدفاع والإنفاق العسكري:

تعرضت سياسة الدفاع الأمريكية ، لنوع من المراجعة بعد أحداث 11 سبتمبر ، وتطلب ذلك ، تغييرا في طبيعة القوات العسكرية ، والتكتيكات التي تستخدمها ، وزيادة في ميزانية الدفاع ، بحوالي 100 بليون دولار سنويا 1.

وتحتل الولايات المتحدة الأمريكية ، صدارة دول العالم ، في مجال الإنفاق العسكري ، إذ أن حجم الإنفاق الأمريكي ، على المؤسسة العسكرية يساوي %41، من الإنفاق الدفاعي في العالم كافة ، فالولايات المتحدة الأمريكية ، تشعر بشكّ في تعاملاتها ، مع القوى الأخرى في النظام الدولي ، والتي ترى بأنها تشكّل تهديدا لمصالحها ، لذا فهي تسعى إلى ، إبقاء معدل إنفاقها العسكري مرتفعا 2.

جدول رقم10:يوضّح الإنفاق العسكري الأمريكي للمدة 2001-2012 (الأرقام بمليارات الدولارات)

2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	الدول
688	687	687	669	619	576	562	553	528	383	425	290	الولامِات
												المتحدة
												الأمريكية

المصدر: علي زياد عبد الله فتحي العلي ، المرجع السابق ، ص 97.

نلاحظ أن، أرقام الإنفاق العسكري، تتزايد تدريجيا كل سنة، إلى غاية العهدة الرئاسية، للرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما"، هذا ما يوضح ضخامة القوة العسكرية الأمريكية، واستمرار الاعتماد عليها ، في إطار ما يعرف بالقوة الذكية، من خلال دمج القوة الصلبة "العسكرية"، مع القوة الناعمة، وذلك لحماية الأمن القومي، وضمان المصالح الإستراتيجية الأمريكية.

ب-زيادة القواعد العسكرية الأمريكية:

²على زياد عبد الله فتحى العلى،المرجع السابق،ص96.

117

محمد مصطفى كمال،المرجع السابق،ص59.

قامت الولايات المتحدة الأمريكية ، بزيادة قواعدها العسكرية ، المنتشرة في العالم ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، حيث أدركت حاجتها ، إلى قواعد عسكرية في وسط آسيا ، لأن ذلك ضروري ، في حربها على الإرهاب ، إضافة إلى ، إقامة قواعد عسكرية أمريكية ، في منطقة الخليج العربي ، لمواجهة تهديدات الإرهاب ، وإيران، باعتبارها الخطر الرئيسي ، الذي يهدد دول الخليج أ.

ج- الحرب الإستباقية والوقائية:

لقد وضعت الولايات المتحدة الأمريكية ، أمنها القومي في قائمة الأولويات ، كهدف أول ، واستخدمت القوة العسكرية للدفاع عنه ، وتأمينه ،واعتبرت أن الإرهاب، هو التهديد المركزي ، للأمن القومي الأمريكي ، وبأن الاستباق والتدخل العسكري ، ضروريان في حربها ضدّه².

فبدأت الولايات المتحدة الأمريكية ،بإتباع سياسة أمنية جديدة ، تقوم على الربط ، بين الأمن الداخلي والدفاع الخارجي ، ليصبح الهدف الجوهري ، هو استئصال الإرهاب، وتجفيف منابعه 3.

وعليه يرى باري بوزان« BARRY BUZAN » ،أن ظاهرة الإرهاب ، برزت كنوع جديد من التهديدات العالمية ، فلقد تمّ تأطير الحرب على الإرهاب ، من قبل الإدارة الأمريكية ، في أعقاب 11 سبتمبر 2001 ، وفق "الأمننة الكلية"، حيث كشف الخطاب الأمريكي ، عن إدراكات وتوجهات إستراتيجية أساسية من أهمها: أن شبكة الإرهاب، وكل حكومة تدعمها ، هي العدو الأول ، بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية ، ولابد أن تشن الحرب عليها ، واعتبرت أن الحرب على الإرهاب، مشروع عالمي شامل ، ليس له حدود زمنية ، ونصبت نفسها المسئولة، عن تحقيق العدالة في العالم.

فجعلت الولايات المتحدة الأمريكية، من أحداث 11 سبتمبر ، حجّة لتبرير أسلوب العسكرة ، الذي تتبعه في العلاقات الدولية ، لتشعل نيران الحروب ، من أجل تحقيق أهدافها ، فعكفت مجموعة

⁴ فوزية قاسي، "الحرب على الإرهاب ومنطق الأمننة، قراءة في السياسة الأمريكية العالمية الجديدة من منظور مدرسة كوبنهاجن "، ا<u>لمجلة الجزائرية</u> للأمن والنتمية، جامعة الحاج لخضر ، باتنة، قسم العلوم السياسية ، العدد الثالث، جويلية 2011، ص89.

أياسين طاهر الياسري، المرجع السابق، ص ص 147-148.

محمد أحمد عقلة المومني، السيطرة على العالم، (عمان: عالم الكتب الحديث، 2010)، ص ص 275-276.

حيدر علي حسين، المرجع السابق، ص223. 3

المحافظين الجدد (*)، في الإدارة الأمريكية ، على دراسة الوسائل اللازمة ، لتبرير هذه الحروب 1، فتمت الاستفادة من التعاطف الدولي ، الذي صاحب أحداث 11 سبتمبر ، حيث كانت الفرصة مهيئة ، لتقبّل خيار الحرب الإستباقية والوقائية 2.

فاستخدمت الولايات المتحدة ، إستراتيجية الحرب الإستباقية ، في شنّها للحرب ضدّ أفغانستان ، من أجل حماية أمنها القومي ، وهذا ما تجسّد في ، وثيقة إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي، لسنة 2002 (**)³ ، ففي إطار هاته الوثيقة ، أكدت الولايات المتحدة الأمريكية ، على أولوية الدفاع والأمن ، باعتبارهما المهمة الرئيسية للحكومة الأمريكية .

كما أكدت هاته الوثيقة أيضا ، على أن استخدام القوة العسكرية ، هو الوسيلة الفعّالة ، لتحقيق الأمن القومي ، وهذا ما أكد مصداقية الاتجاه الواقعي ، في فهم وتفسير التّحولات الجارية ، في الإستراتيجية الأمريكية العالمية .

حيث أوضح الرئيس الأمريكي، "جورج دبليو بوش" في خطاب له ، أن الدفاع عن بلاده ، ضد أعدائها يعتبر الالتزام الأول، والأساسي للحكومة الفيدرالية ، وشدّد على ضرورة ، استخدام كل أداة متوفرة ، في الترسانة العسكرية للولايات المتحدة الأمريكية ، لهزيمة التهديد الإرهابي4.

1938،ويركز المحافظون الجدد ،على الانهماك في قضايا السياسات العالمية ، ويدعون دائما إلى زيادة التدخل في الشئون الدولية، ويحققون رؤيتهم باستخدام القوة العسكرية في السياسة الخارجية.

^(*)المحافظون الجدد،هم مجموعة من الأشخاص، بدأ ظهورهم في مطلع السبعينيات،عملوا في الإدارات الأمريكية المتعاقبة ، ظهر نفوذهم بقوة عني إدارة الرئيس جورج دبليو بوش،أسس هذا التيار ،المفكر اليهودي الألماني. "ليوشتراوس"،حيث هاجر إلى الولايات المتحدة سنة 1938،ويركز المحافظون الجدد ،على الانهماك في قضايا السياسات العالمية ، ويدعون دائما إلى زيادة التدخل في الشئون الدولية، ويحققون

لنزيه على منصور ،الولايات المتحدة الأمريكية ومواجهة الأزمات الدولية في ضوع القانون الدولي، (بيروت:منشورات الحلبي الحقوقية، 2013)،ص 661.

^(**)في 11 سبتمبر 2002 بعث الرئيس الأمريكي بوش الابن بوثيقة إلى الكونغرس الأمريكي، عرفت باسم إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي، تبيّن بان الولايات المتحدة ،هي اكبر قوة عسكرية ،واقتصادية ، ومالية في العالم ،وبأنها عازمة على الحفاظ على غلبة ،وتفوق المصالح القومية بكافة الوسائل بما فيها ،القوة العسكرية من خلال الحروب الوقائية والفجائية ،حيث تبرز هذه الوثيقة ،استخدام القوة العسكرية ،ضد أي طرف يتصور انه عدو حالي أو مستقبلي ،أو يهدد مصالحها الإستراتيجية في العالم ،على المدى المنظور أو غير المنظور ،وهذه الإستراتيجية طبقت في كل من العراق وأفغانستان.

²محمود شرقي، "المقاربة الأمنية الأمريكية في الحرب على الإرهاب"، <u>مجلة المفكر</u>، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد التاسع، ماي 2013، ص396.

³على زياد عبد الله فتحى العلى،المرجع السابق،ص 163.

زينب عبد العظيم،"الإستراتيجية الأمريكية العالمية واستمرار الحرب ضد الإرهاب"، ص815، متحصل من:

http://www.hadaracenter.com/pdfs/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%1%D8%A7%D8%

^{2016/3/30&}lt;sub>cs</sub> AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B3.pdf ⁴

ثمّ شنّت بعد ذلك الولايات المتحدة الأمريكية ، حربا على العراق ، في مارس 2003 ، بمساعدة بريطانية ، ودون سند قانوني من مجلس الأمن ، وهي أول حرب ، في إطار مبدأ الحرب الوقائية ، تحت دعوى أنها ، تمارس دفاعا شرعيا وقائيا عن النفس ، ضدّ التهديد العراقي ، وفيما بعد ، قامت إدارة الرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما" ، بزيادة عدد القوات في أفغانستان ، ونصّ القرار ، على زيادة عدد كالف جندي إضافي ، من أجل المصلحة الوطنية والحيوية للبلاد .

وحققت الولايات المتحدة الأمريكية، من خلال ذلك ، جملة من الأهداف غير المعلنة ، أهمها ، فتح الطريق إلى بحر قزوين ، والوصول إلى إبرام عقد مدّ أنابيب البترول ، بين الدول الثلاث ، أفغانستان ، تركمانستان وباكستان ، ومن جهة أخرى ، تمكنت من السيطرة على النفط العراقي ، وتغيير ميزان القوة في المنطقة ، وتنفيذ مشروع الشرق الأوسط الكبير.

د-القوة الذكية:

لقد عمد الرئيس الأمريكي "باراك أويا ما"، على استخدام القوة بأسلوب ذكي ، من خلال تبني عقيدة القوة الذكية "SMART POWER"، والتي تجمع بين ، القوة العسكرية "الصلبة" "HARDPOWER"، والقوة "الناعمة" "SOFT POWER"، حيث تتضمن القوة الذكية ، مجموعة متنوعة من الأدوات ، الدبلوماسية ، الاقتصادية ، العسكرية ، السياسية ، القانونية والثقافية 3، لتحقق الولايات المتحدة مكاسب ملموسة ، عن طريق القوة ، ولكن بشرعية دولية ، وبرضى المجتمع الدولي

حيث عزم "أويا ما"، على استكمال القتال ضد القاعدة وطالبان ، وحرص على ضمان ، عدم وصول الأسلحة و المواد النووية للإرهابيين ، والدول المارقة تحقيقا للأمن الأمريكي، كما تبنى تكتيكات لمكافحة الإرهاب، تستند إلى استخدام أقل تكلفة للقوة العسكرية ، كما عمل على زيادة ، القوة الناعمة الأمريكية ، في العديد من أنحاء العالم ، واتجه الرئيس "أويا ما"، إلى تنفيذ العقوبات ، التي

¹الزّهرة تيغزة، "الإستراتيجية الأمنية الأمريكية بعد 11سبتمبر 2001"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، (جامعة الجزائر 3 ، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية ،2012/2011)، ص 443.

^{.196}علي زياد عبد الله فتحي العلي ، المرجع السابق ، 2

³بشير عبد الفتاح، المرجع السابق، ص72.

^{. 190}علي زياد عبد الله فتحي العلي ، المرجع السابق،-190

وافقت عليها الأمم المتحدة ، فيما يتعلق بإيران ،وتجنب حربا سابقة لأوانها، مع الجانب الإيراني ، فسياسة "باراك أوبا ما"، اعتمدت على القوة العسكرية ، بشكل أقل ، وركزت على التحالفات ، في التعامل مع المشاكل العالمية 1.

وبالنسبة للوضع في "ليبيا" ، شكلت الولايات المتحدة الأمريكية ، تحالف دولي ، بقيادة "حلف الأطلسي" ، لتنفيذ مهام قتالية ، ضدّ الجيش الليبي ، حيث لم تنفرد الولايات المتحدة ، بإدارة الأزمة الليبية ، بل عملت على إشراك شركائها الأوروبيين ، لعدم تحمل الأعباء وحدها ، ولعدم تكرار المشهد العراقي ، فأصدرت الولايات المتحدة ، قرار مجلس الأمن رقم 1973 سنة 2011 ، من أجل وضع ليبيا ، تحت الحظر الجوي ، مما وقر للمعارضة الليبية المسلحة غطاء جوي ، من خلال الضربات التي وجّهها ، حلف شمال الأطلسي من الجو ، ضدّ قوات الرئيس السابق "معمر ألقذافي" ، ونجحت الولايات المتحدة ، بإتباع إستراتيجية القوة الذكية ، التي تعتمد ، على القوة ، والشرعية الدولية ، والقبول الشعبي 2.

وفيما يخص الوضع في "سوريا"،نجد أن الرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما" ، قد فوض ، مصادر القوة الناعمة ، لتنوب عن القوة الصلبة ، في معالجة الملف السوري ، بعدما لوّح ، باللجوء للحل العسكري ، في التعامل معه ، فالرئيس يدرك جيدا ، أهمية التوازن ، بين القوة الصلبة والناعمة ، ونفع مزجهما معا³.

ولقد اتبعت ، إدارة الرئيس أويا ما "،إستراتيجية تعتمد على ، دعم قوة المعارضة السورية ، من أجل إسقاط نظام "بشار الأسد" ، للقضاء على نفوذ حليفته روسيا ، والضغط على حليفته إيران، لتقديم

المرجع نفسه، ص186-189.

²¹²⁰⁻²²² نفسه، ص 222-223.

يحيى اليحياوي، "أوبا ما وأطروحة القوة الذكية"،متحصل من:

 $[\]frac{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8\%A3\%D9\%88\%D8\%A8\%D8\%A7\%D9\%88\%D8\%A7\%D9\%88\%D8\%A3\%D8\%B7\%D8\%B1\%D9\%88\%D8\%AD\%D8\%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A3\%D9%88%D8%A8%D8%A7%D9\%88\%D8\%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A3%D9%88%D8%A8%D8%A7%D9%88%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A3%D9%88%D8%A8%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A3%D8%A8%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A9-}{\text{http://www.aljazeera.net/knowledgegate/historea.net/knowledgegate/historea.net/knowledgegate/historea.net/knowledgegate/historea.net/knowledgegate/historea.net/knowledgegate/historea.net/knowledgegate/historea.net/knowle$

<u>%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%83%D9%8A%D8%A9</u>2016/3/30

تنازلات ، بخصوص برنامجها النووي ،و استخدمت الولايات المتحدة ، سياسة مشاركة الحلفاء ، من أجل الإطاحة بالنظام السوري ، من خلال إعطاء الضوء الأخضر ، لحلفائها الإقليميين في المنطقة ، والمتمثلين في كل من ، تركيا ،قطر ، السعودية ، حيث قدموا الدعم ، لقوى المعارضة المسلحة في سوريا .

المطلب الثاني: تأثير أحداث 11 سبتمبر على حقوق الإنسان

سنّت الولايات المتحدة الأمريكية ، قوانين مكافحة الإرهاب ، لحماية الأمن القومي ، لكن هاته القوانين ، كان لها الأثر البالغ ، على حقوق الإنسان في المجتمع الأمريكي ، حيث فرضت الحرب على الإرهاب ، من خلال هاته القوانين ، الكثير من التنازلات ، على حساب حقوق المواطنين ، محليا ودوليا ، وهذا ما وضمّح التّعارض ، بين حماية الأمن القومي والحقوق العامة .

من هنا يتبادر إلينا السؤال الآتي: ماهي انعكاسات أحداث 11 سبتمبر 2001 على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية وفي ممارساتها الخارجية؟

إن معظم التدابير ، التي اتخذت بعد أحداث 11 سبتمبر ، تمت وفقا لمنطق ضيق وبراغماتي ، يقول ، "من أجل أمن أكثر ، يجب أن تكون حريات أقل"، ففرضت القيود على الحقوق ، في ظلّ إلزامية حماية الأمن القومي ، والسلامة العامة ، وضعت الولايات المتحدة ، قيودا على ممارسة حقوق الإنسان والحريات المدنية ، وهذا لتمكين المخابرات ، والشرطة من ردع الإرهابيين ، ومنع الأعمال الإرهابية ، فكان الإنتقاص والتقييد لحقوق الإنسان 8.

الفرع الأول: تداعيات أحداث 11 سبتمبر 2001 وقوانين مكافحة الإرهاب على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية

تنامت بعد أحداث 11 سبتمبر ، ظاهرة عسكرة الحياة الإنسانية ، و تقديم مطلب الأمن على سائر المطالب ، حيث اتخذت الولايات المتحدة ذلك ، كمبرر لقمع الحريات العامة ، فضربت هاته الأخيرة دستورها عرض الحائط ، وقنّنت انتهاك حقوق الإنسان ، ومصادرة الحريات بشكل رسمي ،

على زياد عبد الله فتحي العلي، المرجع السابق، ص223-224.

حكيم غريب،المرجع السابق،-420.

³BEN GOLDER ,GEORGE WILLIAMS,OP-CIT,p50.

من خلال فرضها سلسلة من الإجراءات اللآقانونية ، فألغت الكثير من النصوص ، التي جاءت في الدستور الأمريكي ، والتي حرصت ، على حماية وتعزيز الحريات ، وحقوق الأفراد ، و الجماعات في أمريكا 1.

في هذا السياق ، يقول الأكاديمي "فاليري ديمير" « VALERIE DEMMER»، "تدّعي الحكومة زيادة أمن الوطن ، من خلال أخذ حرّياتنا².

فلقد سنّت الولايات المتحدة الأمريكية ، تشريعات لمكافحة الإرهاب ، وعلى رأسها القانون الوطني الأمريكي ، « USA PATRIOT ACT »،والذي أفرز انتهاكا صارخا للحقوق ، تمثّل في تقويض، العديد من جوانب الحياة الشخصية ، السياسية والمالية 3،وبلغت القوانين التي سنّتها الولايات المتحدة ، منذ الحملة الأمريكية على الإرهاب ، سنة 2001 ، إلى غاية سنة 2011 ، 46 قانونا جديدا ، وامتد العمل بقانون "PATRIOT" إلى فترة رئاسة الرئيس "باراك أوبا ما" 4.

- ومن الانعكاسات السلبية لقانون باتريوت "القانون الوطنى" ، نذكر:

1-انتهاك الحق في الخصوصية :حيث تم منح رجال الأمن ، و الإستخباراتي الولايات المتحدة ، صلاحيات واسعة ، للتجسس على المواطنين ، حيث تم التنصت على المكالمات الهاتفية ، ومراقبة

²KHALIL ANDALEEB," THE PATRIOT ACT AND ITS INFRINGMENT ON CIVIL LIBERTIES",p12,inhttp://commons.emich.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1043&context=honors.29/3/2016

أفهد العرابي الحارثي،أمريكا التي تعلّمنا الديمقراطية والعدل،ط2،(الرياض:مكتبة فهد الوطنية،2004)،ص ص165 –166.

 $^{^{}c}$ إبراهيم علوش، "قوانين مكافحة الإرهاب الأمريكية، إجراءات مؤقتة أم انقلاب على الدستور "،متحصل من: c http://www.aljamaa.net/ar/document/496.shtml

⁴محمود جميل الجندي،"أثر قوانين مكافحة الإرهاب في تردّي أوضاع حقوق الإنسان(2001–2011)،قانون باتريوت نموذجا"،ص105،متحصل من:

^{2016/3/}يوم/29http://www.caus.org.lb/Home/electronic magazine.php?emagID=273&scrn=

الإنترنت ، واستخدام البريد الإلكتروني ، وجميع السّجلات الشّخصية ، باسم إنفاذ القانون ومكافحة 1 الارها 1 .

وبتفحص بعض مواد القانون الوطني ، نجد العديد من الانتهاكات، للحق في الخصوصية ، ومنها ما جاء في نصّ المادة 156 ، التي تعطي لرجال المباحث، الحق في الحصول على السجلات والوثائق ، دون حاجة لإذن قضائي ، و المادة 102 ، التي تمنح أجهزة التحقيق ، سلطة التحفظ على الرسائل المسجلة صوتيا².

بالإضافة إلى المادة 213 ، التي تسمح بالتفتيش ، دون إبلاغ الشخص المعني بذلك ، والمطلوب هو إدعاء الأجهزة الأمنية ، أن إبلاغ الشخص ، سيؤثر على سير التّحقيق ، لذا يتوجب أن يكون التفتيش سرّيا"3.

كما سمحت المادة 216 ، حصول الأجهزة الأمنية ، على كل عناوين البريد الإلكتروني ، التي تتراسل مع الأشخاص المشتبه فيهم ، وكلّ المواقع التي يتم الإطلاع عليها على الانترنت⁴.

أفرزت الصلاحيات الممنوحة ، علاقة تصارعية بين ، حق الفرد في الخصوصية والدواعي الأمنية ، وهذا ما أنتج انتهاك واضح ، للتعديل الرابع من الدستور الأمريكي⁵.

¹TOM STEPHENS,«CIVIL LIBERTIES AFTER SEPTEMPER 11»,IN 2016/2/26 http://www.counterpunch.org/2003/07/11/civil-liberties-after-september-11/.

.2016/3/29 ما http://www.ao-academy.org/docs/alehab05082010.pdf

[:]محمد نور فرحات،"الإرهاب وحقوق الإنسان"،38،متحصل من

²إبراهيم علوش،المرجع السابق.

⁴THE PATRIOT ACT, «WHAT IS THE PROPER BALANCE BETWEEN NATIONAL SECURITY AND INDIVIDUAL RIGHTS?», in http://www.crf-usa.org/america-responds-to-terrorism/the-patriot-act.html. 2016/3/29

⁵SUNYA KASHAN, «THE USA PATRIOT ACT, IMPACT ON FREEDOMS AND CIVIL LIBERTIES», p88, in http://dc.cod.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1123&context=essai.2016/3/29

2—توسيع مفهوم الإرهاب : تمّ توسيع الإرهاب ، ليشمل الاحتجاجات العنيفة ، والمسيرات المناهضة للحرب أن فالمادة 411 من القانون الوطني ، توسع تعريف الإرهاب ، ليشمل تدمير الممتلكات ، وإن لم يلحق أذى بالأشخاص 2 .

3-الإخلال بمبدأ المدافعة والتوازن بين السلطات: يعتبر من أهم مبادئ النظام السياسي ، والقانوني الأمريكي³ ، فرقابة السلطة القضائية ، على السلطة التنفيذية ، وهي من مظاهر هذا المبدأ ، أصيبت بضربة قاتلة ، بصدور القانون الوطني⁴.

4-توسع السلطة التنفيذية على حساب السلطتين القضائية والتشريعية:

ويتمثل في المدى ، الذي يمكن للسلطة التنفيذية أن تصل إليه ، في تقييد الحقوق والحريات ، دون رقابة تشريعية أو قضائية ، باسم السلطات الكاملة التي تمتلكها 5 ، وتستطيع السلطة التنفيذية ،إيجاد أي نوع من الصلاحيات الوهمية ،بالإرهاب ضد الأفراد الذين لا ترضى عنهم ، أو المؤسسات التي ترى ، أن من مصلحتها السياسية التخلص منها 6 .

5- انتهاك الحق في الخصوصية المالية:بلغ عدد المواد ، التي تنتهك الحق في الخصوصية المالية ، مابين مراقبة الحسابات المصرفية ، والتحويلات المالية ، وكشف الحسابات السرية ، ما مجموعه 10 مواد⁷.

http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2004/10/3/%D8%A7%D9%84%D8%

أمحمد بن المختار الشنقيطي،"الحقوق المدنية في أمريكا بعد هجمات 11 سبتمبر "،متحصل من:

² إبراهيم علوش،المرجع السابق.

³جغلول زغدود،المرجع السابق، ص223.

⁴محمد بن المختار الشنقيطي،المرجع السابق.

⁰أحمد فتحي سرور ،"حكم القانون في مواجهة الإرهاب"،متحصل من:

^{.2016/3/29} يوم http://hccourt.gov.eg/Pages/elmglacourt/mkal/12/mkala srour.

محمد بن المختار الشنقيطي، المرجع السابق.

⁷محمود جميل الجندي ،المرجع السابق، 107.

وتنصّ المادة 351 ، من القانون الوطني ، على ضرورة مراقبة المؤسسات المالية ، لكل النشاطات المالية ، والإبلاغ عن أية نشاطات مريبة ، دون إبلاغ الشخص المعني ، وتعطي هذه المادة ، صلاحية للأجهزة الأمنية ، في الحصول على سجلات المشتريات ، على بطاقات الائتمان 1.

جدول رقم 11: يوضّح عدد الانتهاكات في القضايا المالية خلال الفترة (2001-2005)

عدد العمليات من سنة	المادة	الرهُم
2005-2001		
4223	مراقية إجراءات فكح وإدارة الصعايات العكرية	1
2886	تقوية التعاون الأمني فيما يخص عمليات تحويل الأموال	2
2771	الصلاحية الكاملة للاطلاع على الحسابات المصرفية	3
2335	النَّبادل الأمني والمعلوماتي بين الولايات المنحدة والبنوك الدُّولية	4
1771	كؤية النعاون الدولي فيما يخص عمليات الاعتماد المصرفي	5
1024	لَجَمِد كُلُّ الأَرْصِدةَ المالمِهُ لأَي قَرِد أَو جِماعَهُ مَسَّنَبِه بِهم	6
2051	تقديد إجراءات الرقابة على جميع أتشطة الكبرعات الخيرية	7
2214	الصلاحية الكاملة لمراقبة عمليات تحويل الأموال	8
2553	تحديد سقف معيّن من الأموال لغايات عمليات التحويل	9
2063	الصلاحية الكاملة لمراقبة عمليات السحب والإيداع المشكبه بها	10

المصدر:محمود جميل الجندي،المرجع السابق،ص108.

6-انعكاسات القانون الوطني على الحق في التعليم: انتهكت الولايات المتحدة الأمريكية، حرمة الجامعات ، حيث كثّقت السّلطات الفدرالية تعاونها ، مع شرطة الجامعات ، فتمّ فرض الرقابة الشديدة ، على ما يقرب من 200 ألف طالب أجنبي ، وقامت إدارة الهجرة والتجنيس ، بتشغيل نظام الكمبيوتر ، لتقصي كل الأجانب، الذين يدرسون في الولايات المتحدة ، والحصول على قوائم تفصيلية عنهم وعن الأقسام المسجلين بها2.

ومن المواد التي تعيق الحق في التعليم ، المادة 158، من القانون الوطني ، والتي أعطت لرجال الأمن ، الحق في تفحص سجلات المؤسسات التعليمية ، إذا تطلبت ، ضرورات الأمن القومي ذلك³.

أبراهيم علوش المرجع السابق. 1

²فهد العرابي الحارثي،المرجع السابق،ص ص166-167.

³محمد نور فرحات، المرجع السابق، ص38.

7-انتهاك حرية الرأي والتعبير:حيث تعرض المخالفون في الرأي، للملاحقة ، التي وصلت إلى الفصل من العمل ، أو التهديد بالقتل ، وبرزت هاته الحالة ، بوضوح في الأوساط الأكاديمية ، التي تعتبر مركزا للدفاع عن الحريات المدنية ، ووجهة للتعبير عن ، الاختلاف مع التوجهات السياسية الأمريكية ، فتعرض أعضاء هيئات التدريس في الجامعات ، لعقوبات مختلفة 1.

8-الاعتقال التعسفي: منذ أن وقعت أحداث 11 سبتمبر، تمّ القبض على مئات الأشخاص، واعتقالهم لمدة غير محدد ، ورفضت الحكومة الأمريكية ،أن تفصح عن أسماء المعتقلين ، أو عن إعطاء تفسير لسبب اعتقالهم ، وهكذا انهارت ، أعمدة الحريات الشخصية في الولايات المتحدة ، والمتمثلة في حق الشخص ، في معرفة سبب تقييد حريته ، و لأي مدة ، وحقه في معارضة أسباب اعتقاله ، بتظلم قضائي من أوامر الاعتقال $(*)^2$ ، و تمّ مخالفة مبدأ الشرعية ، "لا جريمة و لا عقوبة ، إلا بنصّ "8.

9-انتهاك الحق في محاكمة عادلة:أعلنت الولايات المتحدة ، بقرار من الرئيس الأمريكي بوش الابن، أنه باستطاعة السلطات الأمريكية ، محاكمة أي مواطن ، بتهمة الإرهاب، في محكمة عسكرية وبمحاكمة سرّية⁴ ، وبلغ عدد المواد في القانون الوطني ، التي تنتهك الحق في المحاكمة العادلة (*)، مابين عمليات الاعتقال ، والاستجواب ، نحو 6 مواد ، من إجمالي مواد القانون⁵.

ولقد أبقى الرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما" ، على عدد من الإجراءات ، التي اعتمدتها إدارة " بوش الابن " ، و قوضت مساحة الحريات والحقوق المدنية ، بحجة أن هذه الإجراءات والسياسات ، حاسمة في مدى نجاح ، أو فشل المواجهة الأمريكية مع الإرهاب 6 .

أياسين محمد العيثاوي، المرجع السابق، ص ص139-140.

^(*)وهذا انتهاك للضمانات القانونية والحقوق القضائية،التي وفّرها الدستور الأمريكي،من خلال التعديل الخامس والسادس، كما نقرّ المادة التاسعة ،من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ،حظر الاعتقال التعسفي .

²محمد نور فرحات، المرجع السابق، ص26.

³جغلول زغدود، المرجع السابق، ص225.

⁴ فهد العرابي الحارثي،المرجع السابق، ص165.

^(*)ويعتبر الحق في محاكمة عادلة ، ومنصفة من أهم الضمانات القانونية ، وتتعهد كل من المادة العاشرة ، من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والمادة الرابعة عشر ،من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، على تكريس مبدأ حق المحاكمة العادلة.

⁵محمود جميل الجندي،المرجع السابق،ص107

 $^{^{6}}$ عامر هاشم عوّاد،المرجع السابق، 6 334.

الفرع الثاني: ممارسة الولايات المتحدة بعد أحداث 11 سبتمبر، لانتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الدولي

أ-قتل المدنيين الأفغان والعراقيين: تمّ ارتكاب جرائم دولية في أفغانستان ، من طرف الولايات المتحدة الأمريكية ، باسم مكافحة الإرهاب ، لإضفاء المشروعية على المذابح الجماعية ، بدعوى مكافحة جريمة غير محددة الملامح ، ويتضح ذلك ، في قتل آلاف من المدنيين الأفغان واخذ الكل بجريمة البعض أ ، فتم بذلك ، الاعتداء على الحق في الحياة (*)، وسلامة الجسد ، ودفع الأفغانيون الثمن ، بدون مبرر قانوني ولا إنساني 2.

إلى جانب ذلك ، إستخدمت قوات التحالف الأمريكي البريطاني(**)، في حربها ضدّ العراق ، أخطر أنواع الأسلحة فتكا ، وهي القنابل العنقودية ، التي لا تفرق ، بين المدنيين والعسكريين ، والقنابل التي بها نسبة من اليورانيوم المستنفذ ، حيث سببت تشوهات للأطفال، وأمراض سرطانية ، بالإضافة إلى أسلحة التشظّي المضادة للأفراد ، والأسلحة الغادرة مثل الأقلام ، التي قذفتها الطائرات الأمريكية، على تجمعات المدنيين ، والتي تتفجر بمجرد ملامستها ، كما استعملت قوات التحالف أيضا، قنابل امتصاص الأكسجين ضدّ الشعب العراقي³.

ب-انتهاك الولايات المتحدة الأمريكية لحقوق أسرى معتقل غوانتانامو: تمّ نقل أعداد كبيرة من الأسرى، بطائرات عسكرية ، إلى قاعدة أمريكية في أراضي كوبا ، وأثناء ذلك ، تمّ انتهاك حقوق المعتقلين ، المكفولة حين الأسر والنقل ، حيث قيّدت أيدي و أرجل الأسرى عند نقلهم ، وقامت القوات الأمريكية بتغطية رؤوسهم ، مع ضربهم و إهانتهم 4.

أمحمد نور فرحات، المرجع السابق، ص13.

^(*)تتصّ المادة الثالثة،من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،على حق الفرد في الحياة، والحرية ،وفي الأمان على شخصه.

²المرجع نفسه، ص24.

^(**)أثثاء غزو الولايات المتحدة والدول الحليفة لها المكل من أفغانستان والعراق الم تميّز بين المحاربين، وغيرهم من المواطنين المدنيين ، بل شمل القصف الجوي، كلّ مناطق الدولتين، بما فيها العمارات السكنية والأسواق.

³علي لونيسي، "آليات مكافحة الإرهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية "، أ<u>طروحة لنيل شهادة</u> الدكتوراه، (جامعة مولود معمري، تيزي وزو، قسم الحقوق، 2012)، ص490.

⁴ جغلول زغدود، المرجع السابق، ص266.

ويحتوي معتقل غوانتانامو على 270 معتقل ، يتعرضون إلى ، أبشع صور التعذيب بصفة مستمرة ، بدون أن يمثلوا أمام المحكمة ، كي يتسنى لهم ، الطعن في قوانين الاعتقال ، وهكذا ، تم انتهاك حقوق المعتقلين في محاكمة عادلة (*)، مع العلم ، أن الولايات المتحدة ، تعدّ طرفا ، في اتفاقيات جنيف21949.

فيما بعد أراد الرئيس الأمريكي "باراك أويا ما"، إغلاق "معتقل غوانتنامو"، لكن تم الاعتراض على هذا القرار ، من قبل الديمقراطيين في الكونغرس ، خوفا على الأمن القومي الأمريكي³.

ج-المعاملة القاسية والتعذيب في سجن أبو غريب: لا تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية، نموذجا مقنعا للالتزام بحقوق الإنسان، ودليل ذلك فضيحة التعذيب بسجن أبو غريب ، والتي جعلت العالم يقف مندهشا ، لاسيما أن هذه الأفعال، صدرت عن دولة ، تزعم تحرير الشعوب ، وتصدير الديمقراطية.

فلقد قام الحرّاس الأمريكيين علنيا، بانتهاك أجساد العراقيين ، وتمّ نشر العديد من الصور، في الصحف العالمية التي أوضحت وأكدت ، بشاعة التعذيب (**) ، الذي مورس في حقهم، بغير وجه حق⁵،إن المعاملة اللاإنسانية والمهينة ، للسجناء الأفغان والعراقيين ، وعدم التزام القوات الأمريكية، بضمان حقوق الإنسان لهم ، بيّن واقع الإرهاب، الذي تمارسه الولايات المتحدة ، حيث ضربت كل المعاهدات والاتفاقيات ، والأعراف الدولية ، وميثاق الأمم المتحدة عرض الحائط⁶.

¹¹²محمود جميل الجندي، المرجع السابق، ص112.

^(*)تنص المادة الحادية عشر، من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،على أن المتهم برئ ،حتى تثبت إدانته، في محاكمة عادلة محايدة ،يكفل له فيها حق الدفاع عن نفسه.

²نزيه علي منصور ،المرجع السابق، 1890.

³ماثيو رودس، المرجع السابق، ص199.

⁴ العياشي وقاف، مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون، (الجزائر :دار الخلاونية، 2006)، ص ص74-75.

^(**)تحظر المادة الخامسة ،من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاانسانية المهينة.

⁵محمد أحمد عقلة المومني، المرجع السابق، ص 199.

⁶⁸⁹نزيه على منصور ،المرجع السابق،ص

المبحث الثالث:دراسة تقييمية للأمن القومي وحقوق الإنسان بعد 11 سبتمبر بالولايات المتحدة الأمريكية

من التناقضات الكبيرة ، أن الولايات المتحدة التي تعتبر نفسها ، المدافع الأول عن حقوق الإنسان في العالم ، لا تعير اهتماما بالحقوق العامة لمواطنيها ، خاصة للأقليات المقيمة فيها ، من غير أصول أمريكية ، وذلك بدواعي ، أن الأمن القومي والمصلحة الوطنية تقتضي ذلك.

من هنا يتبادر إلينا السؤال الآتي:

هل احترمت الولايات المتحدة الأمريكية حقوق وحريات الأجانب المقيمين فيها ، عقب أحداث 11 سبتمبر 2001 ؟

سنجيب عن هذا السؤال ، من خلال الأفكار ، التي سنعالجها في هذا المبحث ، بالإضافة إلى ، إدراج تقارير وآراء المنظمات غير الحكومية ، الناشطة في مجال حقوق الإنسان ، عن ممارسات الإدارة الأمريكية ، في مجال الأمن القومي وحقوق الإنسان ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 .

المطلب الأول: العنصرية ومعاداة العرب والمسلمين

أخذت العنصرية التي يحرص الغرب على إخفائها - خاصة الولايات المتحدة الأمريكية- ، في الظهور بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، من خلال قوانين مكافحة الإرهاب ، التي اتجهت ، للنيل

من حقوق جماعات عرقية و ثقافية معينة ، وجعلها منبع للإرهاب وملاذ له 1،ومن حقوق المواطنين الأجانب،التي تمّ الانتقاص منها، "الحق في التنقل"، حيث انتهك هذا الحق ، بوجه

يكشف عن التمييز ،الذي مورس ضدّ المواطنين ،من غير أصول أمريكية ،وبالتحديد ،العرب والمسلمين $\binom{*}{2}$.

فلقد قامت وزارة الخارجية الأمريكية ، بعملية إبطاء إعطاء تأشيرات السفر ، إلى الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك للذكور العرب والمسلمين ، بين الأعمار 16 و 45 سنة ، حتى تقوم سلطات الهجرة ، والمباحث الفدرالية ، بإجراء تحريات أمنية عنهم 3.

وفي هذا السياق ، تمّ اللقاء بين ، مجلس العلاقات الإسلامية -الأمريكية "CAIR"،واللجنة العربية لمكافحة التمييز ، مع وزير النقل الأمريكي ، لمناقشة حالة التمييز (**)، التي يتعرض لها الركاب المسلمين ، والمواطنين ذوي الملامح الشرق أوسطية ، كما اشترك في اللقاء ، أعضاء من اليابانيين و السيخ ، حيث تضرروا هم أيضا من أعمال التمييز .

وطالب المجتمعون ، بالتركيز على الإجراءات الضرورية ، لتحسين مستوى الأمن في المطارات، بدلا من التركيز على خلفية الركاب العرقية أو الدينية 4،كما أوضح مجلس العلاقات الإسلامية الأمريكية ، أوضاع الحقوق المدنية ، للجالية الإسلامية الأمريكية، منذ هجمات 11 سبتمبر 2001 ، فرصد المجلس ، العديد من المضايقات الشخصية ، والانتهاكات القانونية ، والاعتداءات العنصرية ، من بينها 248 حالة ، تمّ تصنيفها ضمن الاعتداء الجسدي ،وأضرار ألحقت بالمبانى ، و 409 حالة من بينها 248 حالة ، تمّ تصنيفها ضمن الاعتداء الجسدي ،وأضرار ألحقت بالمبانى ، و 409 حالة

أمحمد نور فرجات، المرجع السابق، ص31.

وأصول %(*)حسب دراسة صدرت عن مركز "هارد فورد"،للأبحاث الدينية في أمريكا،فان أصول المسلمين كالآتي: 25 .%عرب، 35% من القارة الهندية ،جنوب شرق آسيا 2% ، الأفارقة 30 %، أوروبيون مسلمون 2%أخرى5

²²⁶ جغلول زغدود، المرجع السابق، ص

³ياسين طاهر الياسري،المرجع السابق،ص137.

^(**)نصت المادة الرابعة ،من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، على أنه في حالة الطوارئ الاستثنائية ،التي تهدد حياة الأمة في فترة محددة،والمعلن قيامها رسميا، يجوز للدول الأطراف في هذا العهد، أن تتخذ في أضيق الحدود التي يتطلبها الوضع، تدابير لا تتطوي على تمييز ،يكون مبرره الوحيد ،هو العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي..الخ.

⁴محمد بن المختار الشنقيطي،المرجع السابق.

ضمن حالات التفرقة العنصرية ، و 214 حالة ضمن التجاوز ضد الحقوق المدنية ، إلى جانب 83 حالة ، تصنف ضمن حالات التهديد بالقتل ¹.

ولم تقتصر الاعتداءات على الأشخاص، وإنما امتدت إلى بعض المؤسسات الإسلامية ، وحتى المساجد ، حيث سخرت الأجهزة الأمنية الأمريكية، كافة إمكانياتها، لمراقبة الوجود الإسلامي على أراضيها ، وأصبحت المساجد ، وجميع مؤسسات المسلمين ، تحت الرصد الكامل ، لأجهزة الاستخبارات ، وتعرضت المؤسسات الخيرية ، في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى التجميد ، وأخرى تم حظرها بالكامل².

نذكر من هاته المؤسسات: "مؤسسة الأرض المقدسة للإغاثة والتنمية"(*)، THE HOLY (*)، المؤسسة للإغاثة والتنمية"(*)، LAND FOUNDATION FOR RELIEF AND DEVELOPMENT « المؤسسة هاته المؤسسة كتنظيم إرهابي ، واتهمت بتمويل الجناح العسكري ، لحركة حماس الفلسطينية ، وأنها تستخدم حجج المساعدات الإنسانية، كغطاء لتمويل النشاطات الإرهابية شملت قوائم التجميد أيضا، "مؤسسة النجدة"الخيرية، التي يقع مقرها ، في مدينة شيكاغو ، والتي تقدم مساعداتها ، للمنكوبين في، أفغانستان ، باكستان ، الهند ، كوسوفو ، البوسنة وألبانيا، وتم أيضا، إضافة 62 منظمة ، إلى قوائم التجميد المالي ،من بينها ، مؤسسة التقوى ، وشبكة البركات المالية .

إضافة إلى، "وكالة الإغاثة الإسلامية الأمريكية"، ISLAMIC AMERICAN RELIEF « الأمريكية الإسلامية الإسلامية الإسلامية الولايات « AGENCY ، حيث اتهمت ، بتقديم الدعم ، إلى "قلب الدين حكمتيار" ، الذي صنّفته، الولايات المتحدة الأمريكية كإرهابي ، وتمت مصادرة أصول الجمعية سنة 2004 .

أمختار خليل المسلاتي،أمريكا والإسلام،(إربد:عالم الكتب الحديث،2013)،ص ص268-269.

مالك بن إبراهيم الأحمد، "المسلمون في الغرب قبل وبعد الحادي عشر من سبتمبر "،ص ص8-9،متحصل

^{2/}laculty.ksu.edu.sa/malik/Documentsمن:يوم13/3/30. ألغر 20%مسلمون/faculty.ksu.edu.sa/malik/Documents

^(*)مؤسسة الأرض المقدسة للإغاثة والتنمية: هي أكبر جمعية خيرية إسلامية،في الولايات المتحدة الأمريكية.

سين كاستوري، تيم موريس، المجتمع المدني والحرب على الإرهاب، ترجمة حازم إبراهيم، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010)، ص 8-ص 49-50.

⁴مختار خليل المسلاتي،المرجع السابق، ص268.

^دسين كاستوري،تيم موريس، المرجع السابق،ص ص51-52.

وهكذا استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية ، وسائل قانونية و أمنية لمكافحة الإرهاب، تتعارض مع القيم الديمقراطية ، التي نادت بها في المحافل الدولية ، وطالبت الدول بتطبيقها .

المطلب الثاني: موقف المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان من ممارسات الولايات المتحدة الأمريكية

انتقدت المنظمات غير الحكومية ، الناشطة في مجال حقوق الإنسان ، الإجراءات المتخذة ، من طرف الإدارة الأمريكية ، أثناء الحرب على الإرهاب ، للحفاظ على الأمن القومي ، والتي أثرت بشكل سلبي ، على حقوق الإنسان ، من هنا يتبادر إلينا السؤال الآتي:

ماهي ردود فعل المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان ، تجاه ممارسات الإدارة الأمريكية ؟

الفرع الأول: منظمة مراقبة حقوق الإنسان

تبنت منظمة هيومن رايتس ووتش ، حملة لفضح التوجه غير الديمقراطي ، والمعادي لحقوق الإنسان، في الإدارة الأمريكية¹، حيث أوضحت ذلك ، في إشارتها للعديد من المواد ، التي اشتمل عليها ، القانون الوطني « PATRIOT » ، والتي صنّفتها المنظمة ، ضمن القوانين ، و الأنظمة ، التي تنتهك حقوق الإنسان، وبلغت هاته المواد ، نحو 36 مادة ، من إجمالي مواد القانون².

ونشرت منظمة هيومن رايتس ووتش ، تقريرا تحت عنوان ، " الانتهازية في مواجهة المأساة" ، وضعت له عنوانا فرعيا ، هو " القمع باسم مكافحة الإرهاب" REPRESSION IN THE NAME « OFANTITERRORISM » و اتهمت المنظمة في هذا التقرير ، الولايات المتحدة الأمريكية ، باستغلال أحداث 11 سبتمبر ، والحرب على الإرهاب ، إما لتبرير ، انتهاكاتها السابقة لحقوق

محمود جميل الجندي، المرجع السابق، ص106.

¹محمد نور فرحات، المرجع السابق، ص19.

الإنسان، أو لتصعيد هذه الانتهاكات ، تحت دعوى مكافحة الإرهاب ، بسلوك لا يخلو ، من الانتهازية الواسعة النطاق 1.

صدر تقرير آخر ، لمنظمة هيومن رايتس ووتش ، جاء بعنوان "معاملة قاسية ومهينة " ، اشتمل على 20 صفحة ، موضحا أن ، خمس إدارات، من سجون الولايات المتحدة الأمريكية، ومنها ، إدارة سجون ولايتي أريزونا ، و ماساشوستس ، تسمح باستخدام كلاب بوليسية شرسة ، وغير مكممة، لترويع ومهاجمة السجناء ، أثناء إخراجهم من السجون².

وأوضحت المنظمة السالفة الذكر ، أن أفعال التعذيب هذه ، تكررت في كافة المعتقلات الأمريكية، بقولها، "أن إساءة الولايات المتحدة الأمريكية للسجناء ، وتعذيبهم لم يحدث في سجن أبو غريب فقط ، بل في أماكن أخرى ، في أفغانستان والعراق وغوانتنامو ، و أماكن سرية أخرى حول العالم ، وذلك ما يعتبر خرقا لمعاهدة جنيف ، والقوانين المناهضة للتعذيب ، حيث تمّت سياسات التعذيب ، تحت رعاية أجهزة المخابرات العسكرية ، التي تشرف على المعتقلات بأوامر عليا أمريكية .

الفرع الثاني: اللجنة الدولية للصليب الأحمر

إن الولايات المتحدة الأمريكية، و بشهادة من ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، قد انتهكت القانون الدولي الإنساني ، وأمعنت في ذلك ، من خلال ممارساتها ، في حربها المزعومة ضد الإرهاب 4 ، فلقد أكدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، من خلال تقاريرها ، أن كثير من المعتقلين ، الذين تعرضوا للتعذيب ، بالمعتقلات الأمريكية ، لم يكونوا على صلة ، بأي عمليات ، أو جماعات سياسية مسلحة 5 .

محمد نور فرحات،المرجع السابق ،0

²⁴³⁻معاد جبر سعيد، المرجع السابق ،ص ص243-244.

³ جغلول زغدود، المرجع السابق، ص ص 258-259.

⁴المرجع نفسه، ص268.

⁵علي حسين باكير ،"جرائم التعذيب،إستراتيجية أمريكية بامتياز ،عام من فضائع أبو غريب والمشهد مازال مستمرا"،متحصل يوم http://alarabnews.com/alshaab/2005/06-05-2005/2.htm.2016/3/30

وأعربت اللجنة ، علنا عن بواعث قلقها إزاء التدهور ، الذي لاحظته ، في الصحة النفسية ، للعديد من المعتقلين ، نتيجة نظام الاعتقال ، إلى اجل غير مسمى ، كما ساهمت اللجنة ، في نقل رسائل الأسرى، إلى عائلاتهم ، غير أن تلك الرسائل ، لم تخفف من الألم، الذي سببه ، انعدام الاتصال المستمر ، و المباشر بعائلاتهم ، و أشارت العائلات أيضا، إلى تأخر تلقي الرسائل لمدة طويلة .

كما أوردت اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، ملاحظات على التقارير المقدمة ، من الولايات المتحدة الأمريكية ، والتي أوضحت فيها ، ضرورة توقف الحكومة الأمريكية ، عن ممارسات الاحتجاز السري ، والقيام بإغلاق، جميع منشآت الاحتجاز السرية ، وأن يتاح للجنة إمكانية الوصول، إلى أي شخص يحتجز ، وبصرف النظر ، عن مكان الاحتجاز ، يجب التمتع الدائم ، والكامل بحماية القانون.

إلى جانب ذلك ، أعربت اللجنة عن قلقها ، إزاء التعاريف الفضفاضة للإرهاب ، حيث تم تمديدها ، إلى اعتناق آراء سياسية مخالفة ، وهو سلوك وإن كان غير قانوني ، إلا أنه ينبغي ألا يفهم على أنه ، يشكل عمل إرهابي².

المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمريكية في مجال الأمن القومي وحقوق الإنسان بعد أحداث 11 سبتمبر 2001

لقد واجهت الإدارة الأمريكية المتعاقبة ، منذ أحداث 11 سبتمبر 2001 ، جملة من الانتقادات ، فيما يخصّ السياسات المطبقة ، على مستوى الأمن القومي و حقوق الإنسان .

الفرع الأول: تقييم السياسات الأمريكية تجاه الأمن القومي

ساعدت أحداث 11 سبتمبر 2001 ، الولايات المتحدة الأمريكية على تجسيد،مشروع هيمنة المحافظين الجدد، القائم على ثلاثة ركائز أساسية،وهي، التفوق العسكري، خلق عدو خارجي، والتحكم في السوق العالمية، واستخدمت الإدارة الأمريكية ، الهزة النفسية التي خلفها الحادث، في صفوف

¹محمود جميل الجندي،المرجع السابق،ص112.

²⁶⁹⁻²⁶⁸ و المرجع السابق، ص ص 268-269.

الشعب الأمريكي ، لتبرير مضاعفة الإنفاق العسكري ، وتكثيف التدخل العسكري في الخارج¹، فخلق أعداء وهميين ، واتهامهم بتهديد الأمن القومي ، يفتح الطريق لإقامة، درع الصواريخ ، وتشغيل الآلة العسكرية الأمريكية، في حروب متتالية².

هكذا، ظل بشكل مستمر، مفهوم أن الدولة مهددة، وفي حالة حرب، وأوضح ذلك، استمرار مستوى معين، من انعدام الشعور بالأمن، لدى الشعب الأمريكي، بخصوص التهديد الإرهابي، فبرز الأمن كأولوية وطنية، بعد هجمات 11 سبتمبر أن أعداث 11 سبتمبر، سمحت للولايات المتحدة الأمريكية، بأن تعيد ترتيب خارطة العالم، بما يتلاءم مع فلسفتها السياسية، فالمحافظون الجدد، في وزارة الدفاع والبيت الأبيض، استغلوا هاته الأحداث، لإعادة تحديد الأمن القومي الأمريكي، حيث اعتنوا على مدى سنوات بالتخطيط لأجندتهم، وباتوا جاهزين، ما إن حانت الفرصة، لوضعها موضع التطبيق 4.

فإستراتيجية الأمن القومي المعولمة ، للحرب ضد الإرهاب ، برعاية المحافظين الجدد ، شرّعت الأبواب لثماني سنوات مدمرة ، بتسلح لا كابح له ، وتجارة رابحة ، لمصلحة المجمع العسكري الصناعي ، وإنفاقات عسكرية ذات أرقام خيالية 5.

وأدى التزايد في النفقات العسكرية ، من قبل الحكومة الأمريكية ، وتورطها في ، حربي أفغانستان والعراق ،إلى اتساع العجز المالي والتجاري ، ذلك ما أثقل كاهل الاقتصاد الأمريكي ، كما دفع الفشل العسكري ، و السياسي الأمريكي ، في أفغانستان والعراق ، الخبراء الأمريكيين إلى التأكيد ، على أن الولايات المتحدة ، قد أخفقت في تصدير الديمقراطية ، وإقناع مواطني الشرق الأوسط بها 7.

على لونيسي،المرجع السابق،ص -504

²زينب عبد العظيم،المرجع السابق، ص857.

أليهاندرو كاسترو أسبين المبراطورية الإرهاب السياسة الأمريكية العابرة للقارات في الأمن والاقتصاد ومكافحة الإرهاب الرجمة وفيقة إبراهيم (بيروت: شركة المطبوعات، 2012)، ص 214.

⁴إيان شابيرو ،المرجع السابق، ص158-160.

⁵أليهاندرو كاسترو أسبين، المرجع السابق،ص225.

⁶المرجع نفسه،ص212.

⁷بشير عبد الفتاح، المرجع السابق، ص12.

ويوجه المنتقدون أصابع الاتهام "لأجندة الحرية"، التي أطلقتها الإدارة الأمريكية بأنها نفاقية وساذجة ، فبعض دعاة الديمقراطية ، يقولون أن إدارة "بوش الابن"، لم تفعل إلا القليل ، ممّا يمكن ، أن يأتي بنتائج عملية ، دعما للتعهدات الخطابية الطّنانة للرئيس الأمريكي في هذا المجال ، وأن الأساليب والتدابير الإستخباراتية ، التي طبقتها الإدارة الأمريكية ، تلقي بظلال الشك ، على المفاهيم والمبادئ الديمقراطية ، التي تنادي بها ، الولايات المتحدة الأمريكية .

من جهة أخرى، أوضح الخبير الاستراتيجي ، "زبيغنيو بريجنسكي" ZBIGNIEWBRZEZINSKI "، في مؤلفه ، "الفرصة الثانية" ، أن الحرب على العراق ، تعتبر كارثة جيوسياسية، حيث أدّت إلى، تصاعد القتلى الأمريكيين، إلى 3000 وعدد الماصبين بالعجز ، إلى أكثر من 20.000 ،أما فيما يخص ، عدد القتلى العراقيين ، فهو في مراتب عليا من عشرات الألوف ، إلى جانب ذلك ، أدّت هاته الحرب ، إلى انتشار المشاعر المعادية ، للولايات المتحدة في الشرق الأوسط، كما أن تدمير العراق ، وهي الدولة العربية الوحيدة ،القادرة على الوقوف ، في وجه "إيران"، ألحق هزيمة الولايات المتحدة الأمريكية لنفسها ، ومكسبا صافيا لخصمها إيران².

بالإضافة لذلك، فقدت الإدارة الأمريكية، ثقة الجماهير، في كفاحها ضدّ الإرهاب، حيث شنّت حربا، استنادا إلى، ادعاء متعلق، بوجود أسلحة دمار شامل، والذي تبين فيما بعد، أنه غير سليم، فأصبحت، تعاني مشاكل في مصداقيتها بسبب ذلك.

كما أن، انعدام الثقة، قوّض الشرعية الدولية الأمريكية،وهي مصدر مهم، من مصادر "القوة الناعمة" للدولة ، ففي الماضي ، كانت السيطرة الأمريكية ، تعتبر شرعية ، لأن الولايات المتحدة ، تتماهي مع المصالح السياسية للبشرية ، وبالتالي فان ، فقدان القوة الناعمة ، يقلل القوة الصلبة 4.

كما أشار الأستاذ "ماثيو رودس" « MATTHEW RHODES»، إلى أن التركيز ، على الولاء ين الشخصي والسياسي ، أكثر من الخبرات الواسعة ، المؤثرة لأصحاب المراكز والمناصب الأدنى مستوى

أماثيو رودس،المرجع السابق،ص186.

²زبيغنيو بريجنسكي، **الفرصة الثانية، ثلاثة رؤساء وأزمة القوة العظمى الأمريكية** ، ترجمة عمر الأيوبي، (بيروت:دار الكتاب العربي، (2007)، ص ص154–155.

^{. 210}مورد سميث، رئاسة الإرهاب، ترجمة احمد عبد المنعم يوسف، (القاهرة: نهضة مصر، 2009)، م 3

⁴زبيغنيو بريجنسكي، المرجع السابق، ص153.

، عدّت مسئولة، عن ضعف ، مدخلات الكوادر المهنية المتمرسة ، وتقويض أسس التسيق ، بين الوكالات والأجهزة ذات الصلة ، كما أن الالتفاف على الضوابط الرقابية ، و الإشرافية التي يعتمدها الكونغرس ، أدى إلى تدني مستوى الخطط المسبقة ، وبطء استيعاب المشكلات الناشئة ، والتكيف معها 1.

على صعيد آخر، يرى الحزب الجمهوري ، أنرفض الرئيس "باراك أويا ما" التندخل العسكري في سوريا ، من أجل حسم النزاع ، وإخفاقه في ، إبقاء القوات الأمريكية في العراق ، لمراقبة سلوك الحكومة العراقية ، يعتبر نتيجة للانكفاء الأمريكي ، الذي سيخلق عالما أكثر خطورة ، يهدد الزعامة الأمريكية أإلى جانب ذلك، تواجه مساعي سياسات الرئيس "أويا ما"، بشأن ضبط التسلح العالمي ، وتقليص الإنفاق العسكري الداخلي ، ممانعة داخل الولايات المتحدة الأمريكية ، من بعض التيارات ، كلوبيات التصنيع العسكري ، وتجارة الأسلحة ، وخصوم الرئيس "أويا ما"، من الحزب الجمهوري ، الذين يتهمونه ، بالتفريط في مكانة أمريكا ، والاستهانة بها ، للحد الذي يجعلها مطمعا لخصومها ، هذا ما سيعطي ، قوة الدّفع الهائلة ، التي ستزج ، بالرئيس "باراك أويا ما"، نحو الاتجاه إلى ، الاعتماد بشكل كبير ، على سياسات القوة ، وتغليب القوة الصلبة ،على القوة الناعمة 3.

الفرع الثاني: تقييم السياسات الأمريكية تجاه حقوق الإنسان

استفادت ، الولايات المتحدة الأمريكية ، من أحداث 11 سبتمبر 2001، لتمرير انتهاكات حقوق الإنسان، ومنحها الغطاء السياسي، والأخلاقي، المتمثل في الحرب على الإرهاب 4، فالنموذج الديمقراطي الأمريكي العالمي ، لم يعد ذاك النموذج الناجح ، حيث وصل ، التضييق على الحقوق والحريات إلى أوجه ، في أعقاب أحداث 11 سبتمبر 5 ، فبصفة الرئيس الأمريكي ، قائدا أعلى للبلاد، فقد تجاهل ، وخرق القوانين ، التي تحمى الحقوق الأساسية للمواطنين ، دون أي وجه حق 6 .

أماثيو رودس، المرجع السابق، ص185.

²مارث حسن، المرجع السابق، ص30.

³ بشير عبد الفتاح، المرجع السابق، ص92.

⁴محمود جميل الجندي،المرجع السابق، 116.

دبشير عبد الفتاح،المرجع السابق ،ص 19.

⁶سعاد جبر سعيد،المرجع السابق،ص248.

وفي هذا السياق ، أصدر المدعي العام السابق ،"رمزي كلارك"لائحة تحتوي ، على عشرين اتهام، ضد الرئيس الأمريكي ، " بوش الابن"، مابين ، الكذب على الشعب الأمريكي ، وارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وصولا إلى التجسس ، على الأمريكيين أنفسهم ، وانتهاك حرياتهم ، التي كفلها الدستور الأمريكي لهم ، وتأجيج الصراع الديني ، في العالم ، من خلال ، معاملة مسلمي الولايات المتحدة ، على أنهم جواسيس أ.

ويرى الاستراتيجي "زبيغنيو بريجنسكي"، أن الحرب على الإرهاب، أوضحت تلميحات قوية معادية للإسلام ، جعلت الإسلاميين، في عداوة متنامية ، تجاه الولايات المتحدة الأمريكية ، وبالتالي ، أنشأت أرضا خصبة ، لمزيد من المجندين الجدد ، ضدّ الولايات المتحدة ، وقوّت التّطرف ، وبثّت العداء السياسي ، تجاه الأجانب والعداوة الدينية لهم².

من ناحية أخرى ، ادعت الإدارة الأمريكية ، عدم معرفتها ، بالأعمال اللاإنسانية ، والمهينة لآدمية الأسرى ، ونسبتها إلى تجاوزات فردية ، وهذا نفاق أمريكي ، لان الرئيس "بوش الابن وأكثر من 200 مسئول أمريكي ، كانوا على علم ، بعمليات تعذيب السجناء وإهانتهم 3.

كما تضرر ،الموقف الأخلاقي الأمريكي، بسبب فضيحة سجني غوانتنامو وأبو غريب، وكذا تورط وزير الدفاع ونائبه ، لسماحهما بمثل هذه الإساءة ، وربما التسبب فيها ،وإلى جانب ذلك ، أدّى عدم مسائلة ، المسئولين الكبار ، إلى تحويل الانتهاكات ، لأعمال القيادة الأمريكية ، ما ألحق العار الأخلاقي بأمريكا ،فما حدث للمعتقلين ، يمثّل سياسة أمريكية ، وقعت على حقوق الإنسان ، الجسدية ، والمعنوية ، والأخلاقية والدينية ، مارستها الإدارة الأمريكية ، على أعداد كبيرة من الضحايا ، طوال السنوات التي أعقبت أحداث 11 سبتمبر ، تحت ذريعة مكافحة الإرهاب ، مخالفة بذلك الضمانات

¹ جغلول زغدود، المرجع السابق، ص230.

²زبيغنيو بريجنسكي،المرجع السابق،ص155.

³ مست جالي ،جيرمي إيرب، اختطاف كارثة 11 سبتمبر ،ترجمة عبد اللطيف موسى أبو البصل، (الرياض: العبيكان للنشر، 2007)، مس 257. أوريغنيو بريجنسكي، المرجع السابق، مس 153.

^(*)جاءت إجراءات تقوية الأمن القومي،ومكافحة الإرهاب،منتهكة للحريات المنصوص عليها، في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،ولا يمكن تبرير ذلك، بأي حال من الأحوال الاستثنائية ،التي تدعيها الولايات المتحدة الأمريكية ،من جرّاء أحداث 11سبتمبر 2001،فحقوق الإنسان،التي كفلتها المعاهدات الدولية،تعرضت لنكسة خطيرة ،وباتت تلك الضمانات عرضة للانتهاك،من طرف أقوى دولة في العالم ،تدعي نشر أجندة الحرية،والقيم الديمقراطية،وتكريس مبادئ حقوق الإنسان.

القانونية كلّها(*)، سواء الواردة في الدستور الأمريكي، أو في القوانين العرفية ، والمعايير الدولية المنصوص عليها ، في القانون الدولي الإنساني¹.

على صعيد آخر ، إن التعهدات والوعود ، التي قدمها ، الرئيس الأمريكي"باراك أوبا ما"، كإغلاق سجن غوانتنامو ، وتحقيق انجاز تاريخي ، في عملية سلام الشرق الأوسط ، والتّصدي لقضايا، التّغير المناخي ، وتقليص النّدخل في الخارج ، قد تعذر عليه الإيفاء بها و تنفيذها ، وهذا ما يمثّل تشويه لصورته ، ولقوّة بلاده الناعمة ، أمام العالم ، إلى الحدّ ، الذي يغذّي شكوك الكثيرين ، في قدرة "أوبا ما"، على إعادة الجاذبية و البريق ، لصورة الولايات المتحدة الأمريكية² .

وفي مشهد ينم ، عن توتر العلاقات ، بين الرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما"، وفئة من الأمريكيين الأفارقة ، لم يخفي هؤلاء ، إدانتهم للرئيس "أوبا ما"، بأنه مارس موجة العنصرية ، والقهر ضدّ الزنوج ، ليصل إلى ما وصل إليه ، حيث أن هذا الأخير ، يختلف عنهم ، ولم يعاني ، مثل أغلب الأمريكيين السود.

فحسب رأيهم ، لم يتعرض الرئيس الأمريكي "أوبا ما"، إلى ما تعرض له ، أبناء سلالات العبيد ، في الولايات المتحدة الأمريكية ، فهو في نظرهم ، واحد من أبناء المهاجرين ، الذي يمثّل ، القيم الأمريكية البيضاء المحافظة ، التي نشأ فيها ، وتشبّع منها 3.

¹علي قلعة جي،"القواعد العسكرية الأجنبية والحقوق الإنسانية بعد أحداث 11/سبتمبر/أيلول/2001 ، مع إشارة خاصة إلى قاعدة غوانتنامو "،ص 23 ، متحصل من:

http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/1435497513_.pdf بيوم 2016/3/30.

²بشير عبد الفتاح، المرجع السابق، ص92.

³ المرجع نفسه، ص 91–92.

خلاصة الفصل:

في نهاية الفصل الثالث من الدراسة توصلنا إلى الاستنتاجات الآتية:

-يعد الأمن القومي ، على رأس قائمة أولويات الولايات المتحدة الأمريكية ، وتعتبر المصلحة القومية، حجر الزاوية في الإستراتيجية الأمريكية ، وهذا ما تبيّن ، من خلال المواد ، التي نصّ عليها الدستور الأمريكي .

- وقر الدستور الأمريكي ، العديد من الضّمانات ، لحماية حقوق المواطنين الأمريكيين ، بما فيهم من عرقيات وديانات مختلفة ، غير أن أحداث 11 سبتمبر 2001 ، منحت الإدارة الأمريكية مبررا ، للتضييق على تلك الحقوق ، بدواعي واعتبارات الحفاظ على الأمن القومي ، فأعطت بذلك الأولوية للقضية الأمنية ، على معانى الحرية والحقوق المدنية.

- أعطت أحداث 11 سبتمبر 2001، وذريعة الحرب على الإرهاب، فرصة للولايات المتحدة الأمريكية، كي تنفرد بقراراتها، ما مكنها من فرض منطقها البوليسي و الأمني، على قائمة الحلول الأخرى، فركزت على القوة العسكرية، كأساس لسياستها الخارجية، من أجل الهيمنة على العالم.

الخاتمة

الخاتمة:

تعد إشكالية الأمن القومي وحقوق الإنسان ، من بين المواضيع المثيرة للجدل ، بين الأكاديميين والحقوقيين من جهة ، والسياسيين والعسكريين من جهة أخرى ، ففي حين دافع الحقوقيون ، على أولوية حقوق الإنسان ، داخل الدولة وخارجها باعتبارها ، الأساس الذي وجدت الدول ، لخدمته وحمايته ، ذهب السياسيون والعسكريون ، إلى أولوية الأمن القومي ، باعتباره أساس ، لاستمرار الدولة واستقرارها ، ومن ثم استقرار واستمرار المجتمع .

وننتهي من خلال ذلك إلى النتائج التالية:

- حقوق الإنسان والأمن القومي ، ثنائيتين لا يمكن فصلهما ، فإذا حصل الإنسان على كافة حقوقه ، فيؤدي ذلك إلى تزايد الأمن القومي للدولة ، من خلال بناء قاعدة شعبية داخلية صلبة، يمكن الاستناد عليها أثناء الأزمات.
- تعددت الآليات واختلفت ، لفرض الأمن القومي للدول ، وكذا الآليات الخاصة بالدفاع عن حقوق الإنسان ، ففي حين اعتمدت الدول بمؤسساتها الرسمية ، على استخدام مواردها الطبيعية ومؤسساتها السياسية ، والاقتصادية والثقافية ، لحماية أمنها القومي ، فإن القوى غير الرسمية ، ومنها ، المنظمات غير الحكومية ، ومؤسسات المجتمع المدني العالمي ، كرست مجهوداتها الخاصة ، من أجل تكريس وحماية حقوق الإنسان ، باعتبارها هدفها الأسمى.
- حاولت العديد من أدبيات العلاقات الدولية ، تقديم مسح نظري ، حول الأمن القومي وحقوق الإنسان ، مستندة في ذلك على ، مرجعياتها الفلسفية والظروف العالمية المحيطة ، غير أن هاته المجهودات ، يمكن البناء عليها لتقديم ، رؤى أكثر واقعية ، وشمولية ، يتم من خلالها الجمع بين النقيضين ، الأمن القومي وحقوق الإنسان.

- تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية ، من الدّول التي سعت إلى، تقديم نموذج راقي عن حقوق الإنسان ، وحمايتها وممارستها ، منذ الأباء المؤسسين ، وذلك من خلال ما تضمّنه دستورها ، إلا أن الأحداث الكبرى التي شهدتها ، بدئا بالحرب العالمية الأولى ، والثانية ، مرورا بالحرب الباردة وانتهاءا بأحداث 11 سبتمبر 2001 ، جعلت الأمن القومي ، يسمو لدى صنّاع القرار عن حقوق الإنسان ، وذلك بغية الحفاظ ، على الولايات المتحدة الأمريكية ، قوة عالمية على المستوى الخارجي ، ودولة آمنة مستقرة ، على المستوى الدّاخلي .
- اختلف شكل استخدام الولايات المتحدة الأمريكية للقوة وممارستها ، حسب مقتضيات الأوضاع الدَاخلية والبيئة الدولية ، حيث اتّخذت إدارة الرئيس الأمريكي "باراك أوبا ما" ، وسائل جديدة لاستخدام القوة ، نظرا للتداعيات الستابقة ، والتي نتجت عن إدارة الرئيس "بوش الابن" ، لكن تم الإبقاء على الهدف الأساسي ، والمتمثّل في الانغماس في الشؤون الدولية ، والحفاظ على مكانة الولايات المتحدة الأمريكية ، وتعزيزها في النظام الدولي ، تحقيقا للمصالح الإستراتيجية. لم تعد السياسة الخارجية الأمريكية في معضمها ، تتماشى وأدبيات حقوق الإنسان والديمقراطية ، التي طال ما تبنتها الإدارات الأمريكية المتعاقبة ، بدءا بالتدخل في كوريا ، ومرورا بالتدخل في الخليج ضد العراق ، في حربين تعتبرا من أكبر الحروب الهمجية ، في التاريخ ، لما لحق هاته الدولة من دمار وخراب ، كذلك تزعمها لحلف شمال الأطلسي ، في حملته لإسقاط نظام "ألقذافي" في ليبيا ، و كذا دعمها ، للعديد من الأنظمة الغير ديمقراطية ، والأكثر انتهاكا لحقوق الإنسان ، كنظام "عبد الفتّاح السيسي" في مصر .

قائمة المصادر والمراجع

أولا: باللغة العربية

أ/الكتب:

- 1 أبو جودة، إلياس .الأمن البشري وسيادة الدول، (بيروت:مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2008).
 - 2 أبو النصر ،سامية .الإعلام والعمليات النفسية في ظل الحروب المعاصرة وإستراتجية المواجهة، (القاهرة :دار النشر للجامعات ،2010).
- 3 أبو عامر، علاء . العلاقات الدولية ، الظاهرة والعلم ، الدبلوماسية و الإستراتيجية ، (عمان : دار الشروق ، 2004).
 - 4 أسود، على عبد الله . تأثير الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في التشريعات الوطنية، (بيروت:منشورات الحلبي الحقوقية، 2014).
- 5 أسبين، أليهاندرو كاسترو . إمبراطورية الإرهاب،السياسة الأمريكية العابرة للقارات في الأمن والاقتصاد ومكافحة الإرهاب،ترجمة وفيقة إبراهيم،(بيروت:شركة المطبوعات،2012).
 - 6 الأقداحي ، هشام محمود . في تحديات الأمن القومي، (الإسكندرية:مؤسسة شباب الجامعة، 2009).
 - 7 كاكرة يي، نجدت صبري .الإطار القانوني للأمن القومي، (عمان:دار حامد، 2011).
 - 8 إبراهيم أبو زيد ، أبو الحسن عبد الموجود <u>التنمية الاجتماعية وحقوق</u> الإنسان، ((د.ب.ن):المكتب الجامعي الحديث، 2009).
- 9 إبراهيم، بهاء الدين ،عصمت عدلي،طارق إبراهيم الدسوقي .<u>حقوق الإنسان بين التشريع</u> والتطبيق، (الأزاريطة: دار الجامعة الجديدة، 2008).
- 10 إلويتز، لاري . نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية ،ترجمة سعيد عوض، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1996).
- 11 باوتشر ،دايفد <u>النظريات السياسة في العلاقات الدولية من ثيوسيديدس حتى الوقت</u> الحاضر ،ترجمة رائد القاقون ، (بيروت:المنظمة العربية للترجمة ، 2013).
- 12 البداينة، ذياب موسى <u>الأمن الوطني في عصر العولمة</u>، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2011).
- 13 بارون ،جيروم ، دينيس ،توماس . الوجيز في القانون الدستوري، المبادئ الأساسية للدستور الأمريكي، ط2، ترجمة محمد مصطفى غنيم، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1998).

- 14 بوقارة ، حسين ، وآخرو<u>ن الانعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث</u> 11 بوقارة ، حسين ، وآخرون (2002 الانعكاسات الدولية والإقليمية الأحداث 11 بوقارة ، حسين ، 2002 المنات الدولية والإقليمية الأحداث المنات الدولية والإقليمية المنات الدولية والإقليمية الأحداث الدولية والإقليمية الأحداث الدولية والإقليمية الأحداث الدولية والإقليمية المنات المنات المنات الدولية والإقليمية المنات الدولية المنات المنات
- 15 البطوش، معاذ <u>تداعيات الإحتلال الأمريكي البريطاني على العراق وأثره على الأمن القومي العربي</u> ، (عمان:دار حامد، 2012).
- 16 بيليس، جون ، سميث ، ستيف. عولمة السياسة العالمية ، ترجمة مركز الخليج للأبحاث ، (دبي: مركز الخليج للأبحاث ، 2004).
- 17 بكزادة، محمد غالب .الأمن وإدارة أمن المؤتمرات ،ط2، (القاهرة :دار الفجر، 2000).
- 18 بن حارب، عبد الرحمان يوسف <u>العولمة وأثرها على الأمن القومي الوطني في دولة</u> الإمارات العربية المتحدة، ({د،ب،ن}:المكتب الجامعي الحديث ،2005).
- 19 بن سلطان ،عمار .<u>مداخل نظرية لتحليل العلاقات الدولية</u>،(الجزائر:طاكسيج . كوم،2009).
- 20 بن عنتر، عبد النور <u>البعد المتوسطي للأمن الجزائري</u>، (الجزائر:المكتبة العصرية 2005).
- 21 بن عيسى محسن، بن العجمي .<u>الأمن والتنمية</u>، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011).
- 22 برايار فيليب، جليلي،محمد رضا .العلاقات الدولية،ترجمة حنان فوزي حمدان،(بيروت:دار ومكتبة الهلال،2009.
- 23 بريجنسكي ،زبيغنيو <u>الفرصة الثانية،ثلاثة رؤساء وأزمة القوة العظمى</u> الأمريكية،ترجمة عمر الأيوبي،(بيروت:دار الكتاب العربي،(2007).
- 24 البشري ،محمد الأمين .الأمن العربي،المقومات والمعوقات، (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،2000).
- 25 جالي، ست ، إيرب ، جيرمي . <u>اختطاف كارثة 11 سبتمبر</u>، ترجمة عبد اللطيف موسى أبو البصل، (الرياض: العبيكان للنشر، 2007).
- 26 جبر سعيد، سعاد. إنتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الإبتزاز السياسي، (عمان: عالم الكتب الحديث، جدارا للكتاب العالمي، 2008).
- 27 الجحني ،علي بن فايز . <u>الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة</u>، (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000).
- 28 جلبي ، فهيل جبار .ضمانات حقوق الإنسان في مجتمعات ما بعد النزاع، (عمان:دار قنديل،2013).

- 29 الجنابي، حازم حمد موسى .إدارة التغيير الإستراتيجية الأمريكية الشاملة أنموذجا،(عمان:دار الحامد للنشر والتوزيع،2014).
- 30 جندلي ،عبد الناصر .<u>التنظير في العلاقات الدولية بين الإتجاهات التفسيرية</u> والنظريات التكوينية، (الجزائر:دار الخلدونية، 2007).
 - 31 جرّار ،أماني .حقوق الإنسان وتربية السلام، (عمان: دار وائل ،2012).
 - 32 دورتي ،جيمس ، بالتسغراف ،روبرت <u>النظريات المتضاربة في العلاقات</u> الدولية،ترجمة وليد عبد الحي(الكويت:كاظمة للنشر ،1985).
- 33 هارت ،غاري <u>القوة الرابعة،الإستراتيجية الكبرى للولايات المتحدة في القرن الحادي</u> والعشرين،ترجمة محمد محمود التوبة،(الرياض:مكتبة العبيكان،2005).
- 34 هاشم عوّا، عامر <u>.دور مؤسسة الرئاسة في صنع الإستراتيجية الأمريكية الشاملة</u> بعد الحرب الباردة، (بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، (2010).
- 35 هيرد، جرايمي. القوى العظمى و الاستقرار الإستراتيجي في القرن الحادي والعشرين، ترجمة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، (2013).
- 36 وقّاف ،العياشي.مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون، (الجزائر:دار الخلدونية، 2006).
- 37 زاقود، عبد السلام جمعة .العلاقات الدولية في ظلّ النظام العالمي الجديد، (عمان:دار زهران للنشر والتوزيع، 2013).
- 38 الزويني، حسين دبي ، عصام كبة ، زهراء .حقوق الإنسان والإعلام بين تكاملية المعايير وانتقائية المضامين، (عمان :دار أسامة ،نيلاء ناشرون وموزعون ،2015).
- 39 زيدان، زكي زكي حسين . <u>الإستخبارات العسكرية ودورها في تحقيق الأمن القومي</u> <u>للدولة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي</u>، ({د.ب.ن}:دار الكتاب القانوني، 2009).
- 40 الحارثي، فهد العرابي .أمريكا التي تعلّمنا الديمقراطية والعدل، ط2، (الرياض: مكتبة فهد الوطنية، 2004).
- 41 حسين، عدنان السيد . <u>نظرية العلاقات الدولية</u>،ط 3، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، 2010).
- 42 حسين ،حيدر علي .<u>سياسة الولايات المتحدة الأمريكية ومستقبل النظام</u> الله المجتمع العربي، (بغداد:دار الكتب العلمية، عمان : مكتبة المجتمع العربي، (2013).

- 43 حسين، فوزي حسن <u>التخطيط الإستراتيجي للسياسة الخارجية وبرامج الأمن القومي</u> للدول، (القاهرة :مكتبة مدبولي ،2013).
- 44 حسين، خليل. العلاقات الدولية ، النظرية والواقع ، الأشخاص والقضايا، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية ، 2011).
- 45 حتّي ،ناصيف يوسف .النظرية في العلاقات الدولية، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1985).
- 46 الطعيمات ،هاني سليمان .<u>حقوق الإنسان وحرياته الأساسية</u>،(عمان:دار الشروق،2006).
 - 47 طشطوش ، هايل عبد المولى .العلاقات الدولية ، (عمان: دار البداية ، (2014).
- 48 طشطوش ،هايل عبد المولى .<u>الأمن الوطني وعناصر قوة الدولة في ظل النظام</u> العالمي الجديد،(عمان :دار حامد،2012).
 - 49 الياسري، ياسين طاهر . مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية، (عمان:دار الثقافة، 2011).
- 50 يوسف باسيل ، باسيل ، بسيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، (أبو ظبي:مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2001).
- 51 كاستوري ، سين ، موريس ، تيم <u>المجتمع المدني والحرب على الإرهاب</u>،ترجمة حازم إبراهيم، (بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، 2010).
- 52 كين ، ديفيد .حرب بلا نهاية ،وظائف خفية للحرب على الإرهاب ،ترجمة معين الإمام ،(الرياض :مكتبة العبيكان ،2008) .
- 53 كنعان، نواف . <u>حقوق الإنسان في الإسلام والمواثيق الدولية والدساتير</u> العربية، (عمان: إثراء للنشر والتوزيع، 2008).
- 54 لووي، ثيودور ، جينسبرج ،بنيامين .الحكومة الأمريكية،الحرية والسلطة،الكتاب الثاني،ترجمة عبد السميع عمر زين الدين،رباب عبد السميع زين الدين،(القاهرة:مكتبة الشروق الدولية،2006).
- 55 مهنا، محمد نصر .<u>مصادر التهديد الداخلية والخارجية للأمن القومي العربي</u>، (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2004).
- 56 مهنا،محمد نصر .مدخل إلى الأمن القومي العربي في عالم متغير، (الإسكندرية:مطابع القدس، 1996).

- 57 المومني، محمد أحمد عقلة .<u>السيطرة على العالم</u>،(عمان:عالم الكتب الحديث،(2010).
- 58 محمد حمد، ياسين .<u>الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي</u>،(عمان:دار أسامة 2008).
- 59 منذر ، محمد .مبادئ في العلاقات الدولية من النظريات إلى العولمة ، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، 2012).
- 60 منصور، نزيه علي . الولايات المتحدة الأمريكية ومواجهة الأزمات الدولية في ضوع القانون الدولي، (بيروت:منشورات الحلبي الحقوقية، 2013).
 - 61 المسلاتي ،مختار خليل .أمريكا والإسلام، (إربد:عالم الكتب الحديث، 2013).
- 62 المعيني ،محمد كامل ، أبو زيد ،أحمد محمد .دور وسائل الإعلام الجديد في تفعيل المشاركة المجتمعية ،في دور الإعلام وتكنولوجيا المعلومات في دعم الديمقراطية وحرية المشاركة المجتمعية ،فالمنظمة العربية للتنمية الإدارية ،2012).
- 63 مصباح ، عامر .الإتجاهات النظرية في تحليل العلاقات الدولية، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006).
- 64 منع العلاقات الدولية التحليل الإستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية القاهرة:دار الكتاب الحديث، 2011).
- 65 <u>.نظرية العلاقات الدولية،الحوارات النّظرية</u> <u>الكبرى</u>،(القاهرة:دار الكتاب الحديث،(2009).
- 66 المصري، زكريا <u>الديمقراطية وحقوق الإنسان</u>، (المنصورة: دار الفكر والقانون، 2008).
 - 67 نبهان ، يحيى محمد . مقومات الأمن العربي القومي، (عمان: دار أيلة، 2013).
- 68 سوتش بيتر، إلياس جوانيتا. أسس العلاقات الدولية، ترجمة منير محمود بدوي السيّد (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية ،2013)
- 69 سكيدمور، ماكس ، كارتر وانك ،مارشال <u>.نظام الحكم في أمريكا</u>،ط2،ترجمة نظمي لوقا، (القاهرة:الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2011).
- 70 سكراتون، فلّ . في ما وراء 11سبتمبر (أيلول)، ترجمة إبراهيم يحيى الشّهابي، (بيروت: شركة الحوار الثقافي، 2004).
- 71 سميث، جاك جولد .رئاسة الإرهاب، ترجمة احمد عبد المنعم يوسف، (القاهرة: نهضة مصر، 2009).

- 72 السعيد ، عبد العزيز ، ليرتشي الابن ، شارلز ، ليرتشي الثالث ، شارلز . النظام العالمي الجديد ،الحاضر والمستقبل ،عبر مفاهيم السياسة الدولية في المنظور العالمي،ترجمة نافع أيوب لبس ،(دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب ، 1999).
- 73 عبد الله فتحي العلي ، علي زياد <u>القوة الأمريكية في النظام الدولي ،تداعياتها</u> وآفاتها المستقبلية،(القاهرة :المكتب العربي للمعارف ، 2015) .
- 74 عبد المجيد، قدري علي <u>الإعلام وحقوق الإنسان</u>، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008).
- 75 عبد الفتاح، بشير . تجديد الهيمنة الأمريكية (بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2010).
- 76 العيثاوي، ياسين محمد .السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، (عمان:دار أسامة، 2009).
- 77 عمار ،محمود إسماعيل .<u>حقوق الإنسان بين التطبيق والضياع</u>، (عمان:مجدلاوي 77).
- 78 عرفة،خديجة. <u>الأمن الإنساني،المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي</u> ،(الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،2009).
- 79 فهمي، عبد القادر محمد . النظريات الجزئية والكلية في العلاقات الدولية ، (عمان:دار الشروق، 2010).
- 80 صبري مقلد ، إسماعيل .<u>العلاقات السياسية الدولية ،دراسة في الأصول والنظريات</u>، (القاهرة :المكتبة الأكاديمية ،1991) .
- 81 قادري ،عبد العزيز. <u>حقوق الإنسان في القانون الدولي والعلاقات</u> الدولية، (الجزائر:دار هومة ،2003).
- 82 قطيشات، ياسر نايف .<u>البعثات الدبلوماسية بين الضمانات و مقتضيات الأمن</u> الوطني،(عمان:دار آمنة ،2013).
 - 83 قطيش، نواف .الأمن الوطني، الأزمات، (عمان: دار الراية، 2011).
- 84 الرشيدي، أحمد . <u>حقوق الإنسان، دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق</u>، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2003).
- 85 شابيرو، إيان . <u>نظرية الاحتواء ،ما وراء الحرب على الإرهاب</u> ، (بيروت :شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، 2012).

- 86 الشّهراني، محمد سعيد آل عياش . أثر العولمة على الأمن الوطني، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006).
- 87 التير، سميرة عامر .الحرب الوقائية والسياسية الأمريكية في الشرق الأوسط، (عمان: دار الراية، 2015).
- 88 الخزرجي، ثامر كامل .<u>العلاقات السياسية الدولية وإستراتيجية إدارة الأزمات</u>،(عمان دار مجدلاوي،2009
- 89 الخفاجي، سامي <u>الاحتلال الأمريكي ومستقبل العراق</u>،ط2، (عمان:دار آمنة 2012).
- 90 غريب، حكيم .السياسة الدولية والقانون الدولي، مكافحة الإرهاب الجوي، (القاهرة:دار الكتاب الحديث، 2013).
- 91 غريفيش، مارتن ، أوكالاهان ، تيري .المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية ، ترجمة مركز الخليج للأبحاث، (دبي:مركز الخليج للأبحاث، 2008).
 - 92 غضبان ،مبروك ،المدخل للعلاقات الدولية ، (الجزائر :دار العلوم، 2007).

ب/الموسوعات و المعاجم:

- 1 الكيالي ، عبد الوهاب ، وآخرون . موسوعة السياسة ، (بيروت: المؤسسة العربية ، 1979).
- 2-مصباح، عامر. معجم مفاهيم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، (الجزائر: المكتبة الجزائرية، 2005).
- 3- سعيفان،أحمد. قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، (بيروت:مكتبة لبنان ناشرون،2004).

ج/المجلات:

- 1 إبراهيم ،نجوى ."دور الأمم المتحدة في تطوير آليات حماية حقوق الإنسان"، مجلة السياسة الدولية، السنة الثالثة والأربعون، العدد 167، يناير 2007.
- 2 بن سعيد ،مراد ، لموشي ،طلال ."المنظمات الدولية غير الحكومية وحقوق الإنسان"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ،جامعة الحاج لخضر ،قسم العلوم السياسية ،العدد 3 ،جويلية 2013 .
- 3 حوحو ، رمزي . "دور المنظمات والهيئات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية"، مجلة المنتدى القانوني، جامعة محمد خيضر ، كلية الحقوق ، العدد 7، أفريل 2010.

- 4 حمد ،محمود محمد محمود ."الولايات المتحدة بعد الحادي عشر من سبتمبر،تحولات الفكر والسياسة"، مجلة السياسة الدولية العدد 148، أفريل 2002.
- 5 زياني ، صالح . "تحولات العقيدة الأمنية الجزائرية في ظل نتامي تهديدات العولمة"، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد الخامس، مارس 2010.
- 6 كمال ، محمد مصطفى ."أحداث 11 سبتمبر والأمن القومي الأمريكي،مراجعة للأجهزة والسياسات"، مجلة السياسة الدولية، العدد 148،أفريل 2002.
- 7 محي الدين ،جمال . "قدرة نظام العقوبات الاقتصادية في تحقيق السلم والأمن الدوليين،الحالة العراقية"، مجلة دراسات إستراتيجية،العدد 3، فيفيري 2007.
- 8 قاسي ، فوزية ."الحرب على الإرهاب ومنطق الأمننة، قراءة في السياسة الأمريكية العالمية الجديدة من منظور مدرسة كوبنهاجن"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، قسم العلوم السياسية ، العدد الثالث ، جويلية 2011.
- 9 شوقي ، ممدوح ."الأمن القومي والعلاقات الدولية" ، مجلة السياسة الدولية، العدد 127، السنة الثالثة والثلاثون، جانفي 1997.
- 10 شرقي ، محمود ."المقاربة الأمنية الأمريكية في الحرب على الإرهاب"، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،كلية الحقوق والعلوم السياسية،العدد التاسع،ماي 2013.

د/رسائل التخرج:

-أطروحات الدكتوراه:

- 1- العامري ،عبّاس عبد الأمير إبراهيم ."حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي"،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه،(جامعة سانت كليمنتس العالمية،بغداد،قسم القانون الدولي،(2011).
- 2- زقاغ ،عادل ."النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية"،أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه،(جامعة الحاج لخضر ،باتنة ،كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية،2009).
- 3- زغدود ، جغلول. "حقوق الإنسان وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، (جامعة الحاج لخضر، باتتة، قسم الحقوق (2011/2010).
- 4- لونيسي ،على ."آليات مكافحة الإرهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية"،أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، (جامعة مولود معمري، تيزي وزو ،قسم الحقوق، 2012).
- 5- تيغزة ،الزّهرة ."الإستراتيجية الأمنية الأمريكية بعد 11سبتمبر 2001"،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، (جامعة الجزائر 3 ، كلية العلوم السياسية والإعلام،قسم العلوم السياسية ،2012/2011).

مذكرات الماجستير:

- 1 -بركات ،كريم ."مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان"، <u>مذكرة مقدمة لنيل شهادة</u> الماجستير، (جامعة بومرداس، كلية الحقوق والعلوم التجارية، 2005/2004).
- 2 -رداف ،طارق."الإتحاد الأوروبي،من إستراتيجية الدفاع في إطار حلف شمال الأطلسي إلى الهوية الأمنية الأوروبية المشتركة"،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، (جامعة منتوري، قسطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2004/ 2005).
- 3 قوجيلي ،سيد أحمد ."الحوارات المنظورية وإشكالية البناء المعرفي في الدراسات الأمنية"،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، (جامعة يوسف بن خدة ،كلية العلوم السياسية والإعلام،قسم العلوم السياسية، 2011).

ه/الملتقيات العلمية:

1 حمدوش ، رياض . "تطور مفهوم الأمن والدراسات الأمنية في منظورات العلاقات الدولية"، مداخلة في الملتقى الدولي الجزائر والأمن في المتوسط، واقع وآفاق ، جامعة منتوري، قسنطينة ، قسم العلوم السياسية ، الوكالة الوطنية لتنمية البحث العلمي ، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية ، الجزائر ، 2008 .

و/مواقع الإنترنت:

- 1 الأحمد ، مالك بن إبراهيم ."المسلمون في الغرب قبل وبعد الحادي عشر من سبتمبر "،متحصل من:./faculty.ksu.edu.sa/malik/Documentsمسلمون 20%
- 2 إغوان، على بشار بكر ."الوقائية والإستباقية في الإستراتيجية الأمريكية الشاملة بعد أحداث 11ايلول 2001،التطور النظري والتطبيقي"، متحصل من:22http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=2671
- 4 الجندي، محمود جميل ."أثر قوانين مكافحة الإرهاب في تردّي أوضاع حقوق الإنسان(2001–2011)،قانون باتريوت نموذجا" ،متحصل من:

 $\frac{\text{http://www.caus.org.lb/Home/electronic_magazine.php?emagID=273\&scree}}{.2016/3/29} = 0$

5 الزويني ،حسين دبي . "دور الإعلام في رصد قضايا حقوق الإنسان "،متحصل من:

http://www.humanrights.gov.iq/uploads/Researach/Nov2014/%D8%AF%D9 %88%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D9%84%D8%A .2015/11/29

- 6 خيدان، ليث ."المنظمات غير الحكومية وحقوق الإنسان"،متحصل من: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1001
- 7 زقاغ ،عادل ."إعادة صياغة مفهوم الأمن ، برنامج البحث في الأمن الأمن ، عادل ."[عادة صياغة مفهوم الأمن ، برنامج البحث في الأمن .2015/30/08Politics-ar.com/ar2/?p=3042.
- 9 حسن ،حارث ."السياسة الأمريكية تجاه تنظيم داعش"،متحصل من: يوم2016/3/28.__www.dohainstitute.org/.../5e1bec1e-278c-48b1-.2016/3/28
- 10 حسن، حميد عبد الرحمان ."علم السياسة وأزمة ما بعد الحداثة نحو بديل حضاري"،متحصل من :

http://iranarab.com/Default.asp?Page=ViewArticle&ArticleID=600&SearchStr

11 - حسن ،علي الحاج . "مقومات وعناصر الحرب الناعمة"، متحصل من:

http://www.softwar-

.2015/11/29:ايوم.org/article.php?id=4348&cid=275&catidval=0

- 12- يامامورا، تاكايوكي. ترجمة زقاغ عادل ،"مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية"،متحصل من: 45Politics-ar.com/ar2/ ?p=30.
 - 13 اليحياوي ، يحيى . "أوبا ما وأطروحة القوة الذكية"، متحصل من:
- http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/11/18/%D8%A 1 2016/03/28 يوم 3%D9%88%D8%A8%D8%A7%D9%85%D8%A7—

14 كبابي، صليحة ."الدراسات الأمنية بين الإتجاهين التقليدي والحديث"،متحصل من:

.2015/10/28: بوم: http://umc.edu.dz/revue/index.php/article/view/1346/1455.

15 - لعروسي ،محمد عصام ."العلاقات الدولية ،شيء من النظرية وآخر من من: التطبيق"،متحصل

.Htt://www .ahewar.org/debat/show.art.asp ?aid=83543

16 - المصري ،خالد ."النظرية البنائية في العلاقات الدولية" ،متحصل من

.2015/11/22 يوم www.damascusuniversity.edu.sy/mag/.../313-333.pdf

17 - ناي ، جوزيف ."القوة الناعمة والكفاح ضد الإرهاب "،ترجمة إبراهيم محمد علي ، متحصل من : ttp://politics-ar.com/ar2/?p=3046.30/12/2015.

18-النملة، صالح . "أمريكا والاستخدام السياسي لحقوق الإنسان " ،متحصل من يوم:http://www.alriyadh.com/15063.2015/11/28.

20- سراج ،عبد الفتاح ."آليات مراقبة حقوق حقوق الإنسان"،متحصل من:

http://www.policemc.gov.bh/reports/2011/july/11-7-

2011/634459969092029175.pdf

21- سرور ،أحمد فتحي ."حكم القانون في مواجهة الإرهاب"،متحصل من:

http://hccourt.gov.eg/Pages/elmglacourt/mkal/12/mkala_srour.html يوم .2016/3/29

22 - عبد العظيم، زينب ."الإستراتيجية الأمريكية العالمية واستمرار الحرب ضد الإرهاب"،متحصل من:

http://www.hadaracenter.com/pdfs/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D . 2016/3/30 يوم

23 - علوش، إبراهيم ."قوانين مكافحة الإرهاب الأمريكية،إجراءات مؤقتة أم انقلاب على الدستور"،متحصل من:

يوم http://www.aljamaa.net/ar/document/496.shtml.2016/3/29

- 24 علي أحمد، حسن الحاج علي أحمد."خصخصة الأمن،الدور المتنامي للشركات العسكرية و الأمنية الخاصة"،دراسات إستراتيجية،العدد 123،2007،ص22متحصل من
 - 2015/O9/28.http://www.books jadid.org/2014/03/pdf2035.html **25**
 - 26 عرفة، خديجة ."تحولات مفهوم الأمن.....الإنسان أولا"متحصل من:

http://www.politics-ar.com/ar/index.php/permalink/3043.html

يوم: 28/09/2015.

27 - فرحات، محمد نور ."الإرهاب وحقوق الإنسان"،متحصل من:

http://www.ao-academy.org/docs/alehab05082010.pdf يوم 2016/03/29

28 - قطيشات، ياسر ."الضربة الإستباقية كإستراتيجية جديدة في العلاقات الدولية، الحرب على العراق نموذجا"، متحصل من:

http://minbaralhurriyya.org/index.php/archives/2204.

29 - قلعة جي ، علي ."القواعد العسكرية الأجنبية والحقوق الإنسانية بعد أحداث 11/سبتمبر/أيلول/2001 ، مع إشارة خاصة إلى قاعدة غوانتنامو"، متحصل من:

http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/1435497513_.pdf.2016/3/

03 − ب.ك، "حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي وضمانات حمايتها "،متحصل من: www.iasj.net/iasj?func=fulltext&ald=65775.2016/3/27

31 - ب.ك، "دستور الولايات المتحدة الأمريكية مع ملاحظات توضيحية "،متحصل من:

http://iipdigital.usembassy.gov/media/pdf/books/constitution.pdf

يوم:2016/3/27.

ثانيا:باللغة الأجنبية

A-BOOKS:

1-GROOM ,A.J.R.LIGHT ,MARGOT,CONTEMPORARY INTERNATIONAL RELATION,AGUIDE TO THEORY, (London:pinterpublishers ltd,1994).

2-Smith ,Steve , Baylis ,John .<u>THE GLOBALIZATION OF WORLD POLITICS</u>,3édition,(united states:oxford university press,2005).

B-INTERNET LINKS:

- 1- ANDALEEB,KHALIL." THE PATRIOT ACT AND ITS INFRINGMENT ON CIVIL
 - LIBERTIES",inhttp://commons.emich.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1043&cont ext=honors.29/3/2016
- 2-BALDWIN, DAVID." The concept of security", in

http://www.princeton.edu/~dbaldwin/selected%20articles/Baldwin%20%281997%29%20 The%20Concept%20of%20Security.pdf. 2015/9/29

- 3 -COSTA BURANELLI, FILIPPO. "IS HUMAN SECURITY THE SAME OF HUMAN RIGHTS?", in https://www.academia.edu/1125368/human_security_and_human_rights.28/9/2015
 - 4- DUNNE, TIME, WHEELER, NICHOLAS. "WE THE PEOPLES, contending discourses of security in human rights theory and practice", in http://www.researchgate.net/publication/49514875we the peoples contending discourses of security in human rights theory and practice. 2015/8/29

 ${\bf 5}\text{-}GOLDER$,BEN , WILLIAMS ,GEORGE. « BALANCING NATIONAL SECURITY AND HUMAN RIGHTS,ASSESSING THE LEGAL RESPONSE OF COMMON LAW NATIONS TO THE THREAT OF TERRORISM» ,in

www.gtcentre.unsw.edu.au/sites/gtcentre.unsw.../terrorismBalancing.pdf,2016/3/28

6-HERMAN, CHARLES. "DEFINING NATIONAL

SECURITY",in:http://www.voxprof.com/cfh/hermann-pubs/Hermann-

Defining%20National%20Security.pdf2015/8/28

7- HOPF, TED. « THE PROMISE OF CONSTRUCTIVISM IN INTERNATIONAL RELATION THEORY", p172, in www.ou.edu/uschina/gries/.../hopf/%201998.pdf. 2015/11/25

8-KASHAN,SUNYA.«THE USA PATRIOT ACT,IMPACT ON FREEDOMS AND CIVIL

LIBERTIES»,inhttp://dc.cod.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1123&context=essai .2016/3/29

9-MCDONALD ,MATT. "SECURITIZATION AND THE CONSTRUCTION OF SECURITY",European journal of international relations,university of warwick,2008, in http://wrap.warwick.ac.uk/1232.2015/9/27

10-NEWMANN ,BILL. « A BRIEF INTRODUCTION TO THEORIES ON INTERNATIONAL RELATIONS AND FOREIGN

POLICY",inhttp://www.people.vcu.edu/~wnewmann/468theory.htm.2015/10/29

11-NURUZZAMAN, MOHAMMED . « PARADIGMS IN CONFLICT THE

CONSTESTED CLAIMS OF HUMAN SECURITY, CRITICAL THEORY AND

FEMINISM",inhttp://www.researchgate.net/publication/249715147_paradigms_in_conflict_constested_claims_of_human_security_critical_theory_and_feminism,2015/9/2.

12-RESHETNIKOV, ANATOLY." DESECURITIZATION

:ABACKGROUND CHECK FOR NEGLECTED

 $CONCEPT", in \underline{https://www.academia.edu/3418779/desecuritization\ a\ background\ check\ \underline{for\ neglected\ concept\ .} 2015/10/30$

12-Smith ,Steve."THE CONTESTED CONCEPT OF SECURITY"in THE CONCEPT OF SECURITY BEFOR AND AFTER SEPTEMBER11,Singapore,institute of defence and strategic studies,may2002,in,dr.ntu.edu.sg/handle/10220/4423?show=ful.2015/9/27.

13-STEPHENS, TOM. «CIVIL LIBERTIES AFTER SEPTEMPER

11»,INhttp://www.counterpunch.org/2003/07/11/civil-liberties-after-september-11/. 26/3/2016

14- STONE, MARIANNE." SECURITY ACCORDING TO BUZAN: A COMPREHENSIVE SECURITY ANALYSIS", in www.geest.msh-paris.fr/lmg/pdf/security_for_buzan.mp3.pdf.2015/9/26

15-SLAUGHTER ,ANNE MARINE . « INTENATIONAL RELATION ,PRINCIPAL THEORIES », in

https://www.princeton.edu/~slaughtr/Articles/722_IntlRelPrincipalTheories_Slaughter_20 110509zG.p

16-WALTON,DOUGLAS." WHAT IS PROPAGANDA, AND WHATEXACTLY IS WRONG WITH IT?" ,in

http://www.dougwalton.ca/papers%20in%20pdf/97propaganda.pdf.30/11/2015.

17-THE PATRIOT ACT. «WHAT IS THE PROPER BALANCE BETWEEN NATIONAL SECURITY AND INDIVIDUAL RIGHTS?», in http://www.crf-usa.org/america-responds-

to terrorism/the-patriot-act.html. 2016/3/29.

ثانيا: باللغة الفرنسية

Les livres:

1-Roche, JEAN JACQES.**THéORIES DES RELATIONS INTERNAIONALES**,5 édition,(paris:montchrestien,2004).

- 2-PHILIPPE DAVID, CHARLES, ROCHE, JEAN JACQES. THÉORIES DE LA SÉCURITÉ, DÉFINITIONS, APPROCHES ET CONCEPTS DE LA SÉCURITÉ INTERNATIONALE, (paris: montchrestien, 2002).
- 3-BATTISTELLA ,DARIO .**THéORIES DES RELATIONS INTERNATIONALES** ,5edition,(paris :montchrestien,2004) .

LES SITES:

1- GEISER ,CHRISTIAN . « APPROCHES Théoriquessur les conflits ethniques et les réfugiés » ,obtenu en parcourant : www.paixbalkans.org/contributions/geiser-parant_bosnie.pdf. 2015/9/29

فهرس الجداول والأشكال

فهرس الأشكال و الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
58	نقاط التوتر في الأمن المجتمعي	شكل رقم 01
27	تاريخ الأفكار الواقعية	جدول رقم 01
32	تلخيص الأستاذ جون ميرشايمر	جدول رقم 02
	لأسئلة وإجابات التيارات الرئيسية	
	داخل الفكر الواقعي	
	6	
36	صور الليبرالية، أهم الرواد،	جدول رقم 03
	أسباب النزاع ومحددات السلم	
48	مقارنة بين الأمن القومي والأمن	جدول رقم 04
	الإنساني من الباحث منظور	
	فيليب كوستا بورانيلي	
55	ملخص المقاربة البنائية: مجموعة	جدول رقم 05
	من المفاهيم	
57	التهديدات التي تواجه مختلف	جدول رقم 06
	القطاعات الأمنية	
57	المتطلبات الأمنية حسب الأطراف	جدول رقم07
59	فكرة الأمننة	جدول رقم 08
61	تلخيص لأفكار مدرسة كوينهاجن	جدول رقم 09
118	الإنفاق العسكري الأمريكي للمدة	جدول رقم10
	من 2012-2001	
127	عدد الإنتهاكات في القضايا	جدول رقم 11
	المالية في الفترة من 2001-	
	2005	

فهرس المحتوبات

فهرس المحتويات

الصفحة	
	البسملة
	الإهداء
	شكر وعرفان
	ملخص الدراسة
	ملخص الدراسة باللغة الأجنبية
	خطة الدراسة
	مقدمة
61-15	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي و النظري لحقوق الإنسان
16	المبحث الأول: مقاربة مفاهيمية للأمن القومي وحقوق الإنسان
16	المطلب الأول: مفهوم الأمن القومي
16	الفرع الأول: تعريف الأمن ومستوياته
17	الفرع الثاني: تعريف الأمن القومي
22	المطلب الثاني: مفهوم حقوق الإنسان
22	الفرع الأول: تعريف حقوق الإنسان
23	الفرع الثاني: خصائص حقوق الإنسان وتصنيفاتها
26	المبحث الثاني: المقاربات النظرية المفسرة للأمن القومي وحقوق الإنسان
26	المطلب الأول: الإتجاهات التفسيرية للأمن القومي وحقوق الإنسان
26	الفرع الأول: الإتجاه الواقعي
32	الفرع الثاني: الإتجاه الليبرالي (مقاربة السلام الديمقراطي، الليبرالية المؤسساتية و
	الليبرالية النيومؤسساتية
43	المطلب الثاني: الإتجاه التكويني و تفسير الأمن القومي وحقوق الإنسان
43	الفرع الأول: المقاربة النقدية
48	الفرع الثاني: مقاربة ما بعد الحداثة
52	الفرع الثالث: المقاربة البنائية
55	الفرع الرابع: مدرسة كوبنهاجن
63	خاتمة الفصل الأول
97-64	الفصل الثاني: الآليات المتبعة من طرف الإتجاه المدافع عن الأمن القومي
	والإتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان (المنظمات غير الحكومية الناشطة في

فهرس المحتويات

	مجال حقوق الإنسان)
65	المبحث الأول: الآليات المستخدمة من طرف الإتجاه المدافع عن الأمن القومي
65	المطلب الأول: الآليات الإعلامية و الثقافية
71	المطلب الثاني: الآليات السياسية
75	المطلب الثالث: الآليات الأمنية
79	المطلب الرابع: الآليات الإقتصادية
83	المبحث الثاني: الآليات المستخدمة من طرف الإتجاه القائل بأولوية حقوق الإنسان (
	المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان)
91	المطلب الأول: اللجنة الدولية للصليب الأحمر
94	المطلب الثاني: منظمة العفو الدولية
97	المطلب الثالث: منظمة مراقبة حقوق الإنسان
98	خاتمة الفصل الثاني
-100	الفصل الثالث: الولايات المتحدة الأمريكية (الأمن القومي وحقوق الإنسان بعد
143	أحداث 11 سبتمبر 2001)
101	المبحث الأول: واقع الأمن القومي وحقوق الإنسان في الدستور الأمريكي ومنظومة
	القيم الأمريكية
101	المطلب الأول: الأمن القومي من منظور الدستور الأمريكي و القيم الأمريكية
103	المطلب الثاني: مكانة حقوق الإنسان في الدستور الأمريكي و ضماناتها
109	المبحث الثاني: أحداث 11 سبتمبر و تأثيراتها على الأمن القومي وحقوق الإنسان
	في الولايات المتحدة الأمريكية
109	المطلب الأول: إنعكاسات أحداث 11 سبتمبر على الأمن القومي الأمريكي
110	الفرع الأول: الإجراءات على صعيد الأمن الداخلي
114	الفرع الثاني: الإجراءات على صعيد الأمن الخارجي
123	المطلب الثاني: تأثيرات أحداث 11 سبتمبر على حقوق الإنسان بالولايات المتحدة
	الأمريكية
124	الفرع الأول: تداعيات أحداث 11 سبتمبر 2001 وقوانين مكافحة الإرهاب على
	حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية
130	الفرع الثاني: ممارسات الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر
	2001لإنتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الدولي

فهرس المحتويات

133	المبحث الثالث: دراسة تقييمية للأمن القومي وحقوق الإنسان بعد 11 سبتمبر
	بالولايات المتحدة الأمريكية
133	المطلب الأول: العنصرية ومعاداة العرب و المسلمين
136	المطلب الثاني: موقف المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان
	من ممارسات الولايات المتحدة الأمريكية
136	الفرع الأول: منظمة مراقبة حقوق الإنسان
137	الفرع الثاني: اللجنة الدولية للصليب الأحمر
138	المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمريكية في مجال الأمن القومي وحقوق الإنسان
	بعد أحداث 11 سبتمبر 2001
138	الفرع الأول: على مستوى الأمن القومي
141	الفرع الثاني: على مستوى حقوق الإنسان
144	خاتمة الفصل الثالث
-146	الخاتمة
147	
-149	قائمة المراجع
162	
164	فهرس الجداول و الأشكال
168	فهرس المحتويات